جامعة الدكتور موالي الطاهر _سعيدة_

كلية الحقوق والعلوم السياسية

قسم العلوم السياسية

الديمقراطية التشاركية كآلية لتحقيق التنمية المحلية في الجزائر بين النصوص القانونية والواقع

مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماستر في شعبة العلوم السياسية تخصص السياسات العامة و التنمية

إعداد الطالبة:

بلقرع خيرة

إشراف ألستاذ:

د/ زيـدان جمال

أعضاء لجنة المناقشة

ألستاذ	عتيق شيخ	رئيسا
الدكتور	زيدان جمال	مشرفا ومقررا
ألستاذ	بن دادة لخضر	عضوا مناقشا

الموسم الجامعي : 6341هـ /6341 هـ

5162م/5161م

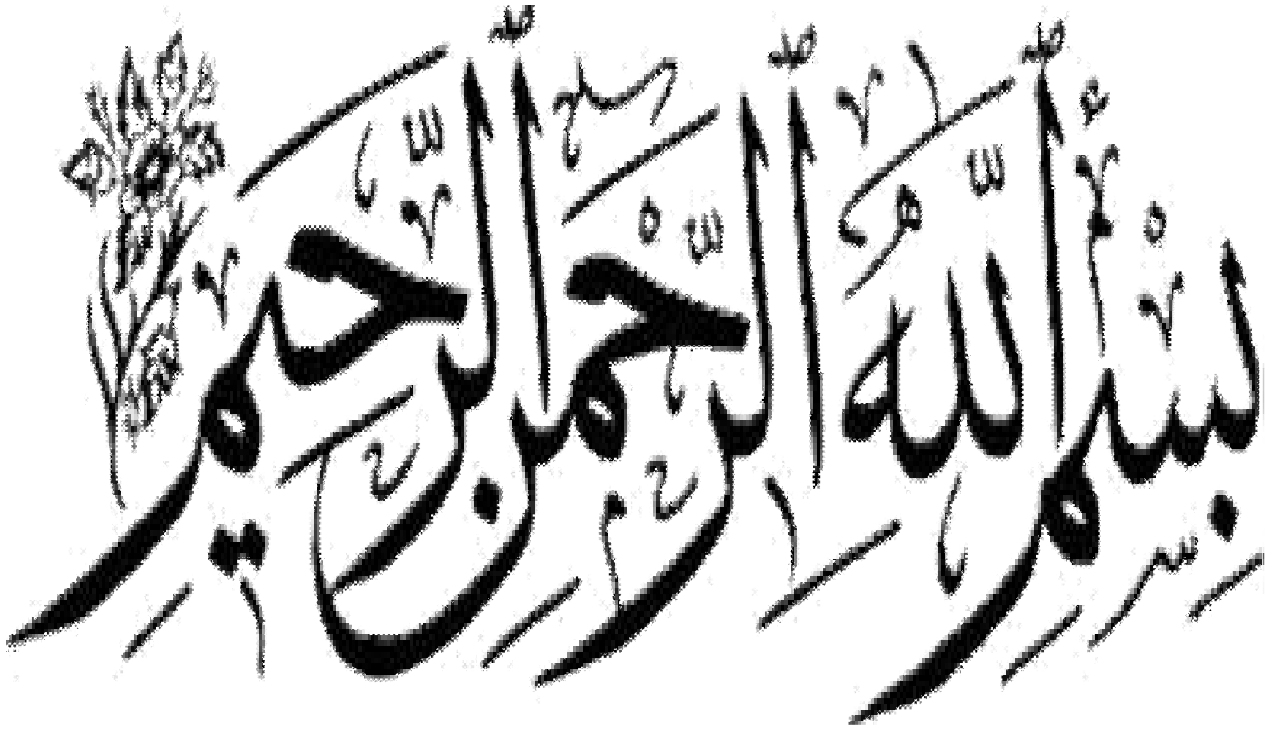
بسم الله الرحمن الرحيم

االهـــــداء

أطال هللا في عمرها

إلى االخوة واألخوات وكل أفراد العائلة إلى

البراعم الصغار عبد االله،عز الدين

كما الأنسى في هذا المقام تقديم إهدا ءإلى رفيقات دربي حورية أمال

،نصيرة ،نورة ،حبيبة ،امال وحليمة وزميلتي في العمل حدة

والى كل االصدقاء والصديقات تخصص سياسات عامة وتنمية

0

شكر و عرفان

الحمد هلل رب العالمين والشكرلجالله سبحانه وتعالى الذي أعانني على إنجاز هذه المذكرة واللهم صلي على سيدنا دمحم وعلى آله وصحبه إلى يوم الدين أما بعد:

فبعد أن أتممت مذكرتي أستذكر الجهودالتي تسببت في وصولها إلى شاطئ االمان,ألجد نسسي في كلمة البد أن أذكرها وهي أن العمل قد تم على ماهو عليه بسضل هللا تعالى أوال,وبسضل الذين كانت لهم االيادي البيض عليه.

وفي هذا المقام ال يسعني إال أن أشكر االستاذ الدكتور جمال زيدان فما كان لمذكرتي أن تخرج إلى النورلوال التوجيهات السديدة التي شملني بها االأستاذ وكان لمالحظاته القيمة االثر الكبير في إظهار هذه المذكرة فضال عن إشرافه عليها وتشجيعه حتى أصبح البحث ثمرة يانعة عليا فله مني جزيل الشكر واالمتنان اعترافا بالجهود العظيمة التي قدمها لي.

كما ال أنسى االساتذة الكرام الذين أنارو لنا درب العلم والمعرفة طيلة مساري الدراسي دون ان أنسى االساتذة الفاضل الذين لم يبخلو عليا بالنصح واإلرشاد أستاذ بن دادة لخضر ق

أستاذ طار عاشور أستاذ بالنور عالء .

المقدمة

يشهد العالم تحوالت وتغيرات وخاصة في اآلونة اآلخيرة ،بالتحديد في النصف الثاني من القرن العشرين بظهور جملة من العوامل المؤثرة كالعولمة والتكنولوجيات الحديثة على مختلف المستويات السياسية اإلجتماعية، اإلقتصادية . فهاته اآلخيرة أدت إلى إكتساح العديد من المصطلحات على الساحة مثل الحكم الراشد ،التحول الديمقراطي ،الحوكمة ،الديمقراطية التشاركية وكلها تهدف إلى إحداث إصالحات على مختلف اآلصعدة .

وتعود اآلسباب الرئيسية اآلولى لظهورها، ماآلت إليه اآلوضاع اإلقتصادية واآلنظمة السياسية وتعقد المشاكل فكانت الدعوة إلى التصحيح واعادة الترميم واإلدماج من أجل بناء مجتمع قائم على مقومات وفواعل رسمية وغير رسمية ،تتشارك مع بعضها البعض في ترقية النظام بمختلف مجاالته ، بهدف تحقيق التنمية والتخلص من فكرة اإلستبداد السلطوي ،باإلضافة إلى التخفيف من حدة إرهاق الدولة واعادة إدماج المواطن وتوسيع المشاركة الشعبية من أجل قيام نظام ديمقراطي يقوم على مبادئ ،الهدف منها تحقيق العدالة اإلجتماعية وتقلد السلطة من طرف الشعب .

ذلك أن النظام الديمقراطي النيابي يعاني حالة تأزم مما تسبب في ظهور مصطلح الديمقراطية التشاركية التي بدأت بوادرها اآلولى في ستينيات القرن الماضي في العديد من الدول .مثل أمريكا الالتينية ،البرازيل فنزويال وبعض الدول العربية على سبيل المثال المغرب وهو وفي الجزائرضمن قانون 3022. ودستور 3002ماتم النص عليها في الميثاق الجماعي لسنة وتونس 3022،والتعديل الدستوري اآلخير الصادر في سنة 22/ 20البلدية الجديد الصادر في مؤخرا في دستور

وبتبني مقاربة الديمقراطية التشاركية التي تهدف إلى التوسيع من مشاركة الفرد المواطن في الحياة السياسية بصنع السياسة العامة واتخاذ القرار ،بإعتباره الهدف الرئيسي لعملية التنمية بعد المكانة التي وصل إليها من تهميش وانعزال،واقتصار دوره على عملية التصويت.

مقاربة الديمقراطية التشاركية هدفها األول إعادة إدماج المواطن واكسابه المكانة الهامة والمرموقة، من خال ل إعادة النظر والبحث في األلنظمة الديمقراطية وبالخصوص الديمقراطية التمثيلية وترقية إدارة التنمية المحلية وترشيدها بشكل خاص، والتنمية بشكل عام .وعليه سوف تكمن المحاولة في هذا البحث المحل طرح األلن والذي يستدعي التطرق إلى نشأة هذا المصطلح وأهم األلسس التي يقوم عليها واأللليات التي تمكنه من تفعيل وترقية عملية التنمية المحلية وتعميق الدور األلساسي لإلدارة الالمركزية بإعتبارها الوحدة األلساسية للحكم واإلدارة األلقرب للمواطن .

والبحث في هذا الموضوع تطلب من الباحثة الإستعانة بطبيعة الحال على بعض المراجع والدراسات السابقة حول الموضوع .والتي يمكن الإستناد عليها في خضم الموضوع المتعلق بالتنمية المحلية و التي ترتبط بالمشاركة الفعالة للمجتمع المحلي .ومن خالل هذه الدراسة سوف أحاول البحث والتعرف هل هناك حقا تفعيل

لدور المواطن في عملية التنمية المحلية مع وجود ألطر القانونية التي تنظم مشاركته في صياغة المشاريع التنمويه، كمنطلق لهاته الدراسة أوال تمت الإستعانه بكتاب للدكتور بوحنية قوي كمرجع أساسي تم إصداره في إطار هذا الموضوع تحت عنوان الديمقراطية التشاركية في ظل الإصالحات السياسية والإدارية في الدول المغاربية الصادر سنة **5102** .والذي يحمل في طياته العديد من المقاالت حول مواضيع مختلفة

ال سيما فيما يتعلق بموضوع الديمقراطية التشاركية أين تم تخصيص دراسة لها عنوانها إدماج مقاربة الديمقراطية التشاركية في تدبير الشأن المحلي .حالة الجزائر والمغرب)دور المواطن ،المجتمع المدني والقطاع الخاص في صياغة

المشروع التنموي المحلي (بإلضافة إلى دراسة ثانية ، مذكرة ماجستير قدمت من طرف الباحث غزيز دمحم، المعنونة بآليات تفعيل دور البلدية في إدارة التنمية المحلية بالجزائرحيث تطرق الباحث فيها إلى مفهوم التنمية المحلية والتركيز على جوانب عدة منها دور البلدية في إدارة التنمية المحلية وعن كيفية تفعيل مشاركة ألشخاص المنتخبين والمعينين وأهم المعوقات والإختالالت التي تواجهها .

والدراسه الثالثه كانت للباحث حريز زكريا مذكرة ماجستير في العلوم السياسية تحت العنوان التالي: المشاركة السياسية للمرأة العربية ودورها في محاولة تكريس الديمقراطية التشاركية وتبني الجزئر نموذجا بحيث تطرق فيها إلى واقع المراة العربيه بالتحديد وعن مشاركتها في الحياة السياسية واعتبارها فاعل من فواعل المجتمع المدني .

وما يمكن قوله حول مختلف هذه الدراسات أنها كلها تتضمن البحث في إمكانية تفعيل دور المواطن وادماجه في الحياة السياسية بطريقة ما .سواء كان فاعل)منتخب(يمثل إلطار الرسمي أو فاعل)ناخب، مواطن(يمثل الجانب غير الرسمي في محاولة لتكريس مبادئ الديمقراطية التشاركية وتفعيل التنمية المحلية .

وعليه فاللموضوع أهمية علمية بالغة تكمن في إعادة النظر لتفعيل دور المواطن في ظل سياسة اإلنفتاح ،والتطور التكنولوجي الحديث والتغطية اإلعالمية وحرية الرأي وانتشار شبكات أألنترنت وطرح الشعب لمختلف المشاكل التي يعانيها، وعليه البد من إدماجه في صياغة السياسة العامة .أما في مايخص أألهمية العملية إتجاه معظم الدول الغربية والعربية إلى تبني مقاربة التشاركية ،لما لها من إيجابيات من خالل تخفيف العبئ على الدولة وتقاسم المسؤولية بينها وبين المواطن .وهذا ماتسعى إليه الحكومة وذلك من خالل طرحها

لجملة من القوانين تؤكد على إشراك المواطن واستشارته والذي تم من خالله صدور قانون بمقتضى 3022 المتعلق بالبلدية وما تم ترسيخه مؤخرا في التعديل الدستوري ألخير 20/22 3022 . مارس 02 الصادر في 02/22قانون

ولعل الخوض في مثل هذا الموضوع كانت وراؤه عدة عوامل منها ماهي دوافع موضوعية وهناك دوافع ذاتية .فالدوافع الموضوعية هو لب الموضوع الذي يتكلم عن الديمقراطية بشكل عام والتشاركية، بشكل خاص مع إرتباطها بالتنمية المحلية. وهو موضوع يحمل في طياته العديد من اإلشكاليات وهو موضوع في حد ذاته قابال للبحث وتوجه العديد من الباحثين للبحث فيه بصفته موضوع جديد على الساحة ،أما في ما يخص الدوافع الذاتية بالدرجة ألولى هو رغبتي كباحثة الولوج في عالم البحث في موضوع لم يتم البحث فيه واستهالكه من قبل.باإلضافة إلى ذلك تعبئة الرصيد المعرفي واإلستفادة منه سواء بطريقة مباشرة أو غير مباشرة نسبة إلى التغيرات المستجدة في ظل التطورات اإلقتصادية واإلجتماعية. وظهور الفجوات في العالقات بين الناخبين والمنتخبين ،والوضع الذي آلت إليه التنمية . وترجع أألهمية القصوى للموضوع في إعادة اإلعتبار للمواطن وادماجه في الحياة بمختلف مجاالتها .

وعليه وبالرغم من كل هذا إال أنه ال يخل أي بحث من صعوبات وعقبات تعترض طريق الباحث وأول صعوبة يمكن تحديديها والحديث عنهاهي حداثة الموضوع ،وقلة الدراسات التي تناولت الموضوع من قبل وثانيا قلة الكتابات والتأليفات خاصة الكتب على مستوى المكتبات الجامعية في موضوع الديمقراطية التشاركية بالتحديد وعالقتها بالتنمية المحلية بالجزائر خاصة ،إال مرجع واحد إستندت عليه وكان فاتحة أمل لي في مواصلة هذا البحث لكن مايمكن قوله هو أن لذة البحث تكمن في تحدي المتاعب وتخطي الحواجز من أجل التوصل إلى نتيجة . وبعد مرحلة جمع المعلومات تكونت معالم

اإلشكالية المطروحة كاألتي :

إلى أي مدى يمكن أن تساهم الديمقراطية التشاركية في تحقيق التنمية المحلية ؟

وتفرعت عن هذه اإلشكالية مجموعة من التساؤالت :
أوال مامفهوم الديمقراطية التشاركية ؟وهو تساءل يحمل في طياته كل مايختص باإلطار المفاهيمي للديمقراطية التشاركية .
ثانيا هل ثمة ضمانات قانونية لتفعيل الديمقراطية التشاركية من أجل تحقيق تنمية المحلية ؟
ثالثا هل يمكن الحديث عن ديمقراطية تشاركية ؟ وماهي العوائق التي تحول دونها ؟ ومن خالل عرض اإلشكالية المحل دراسة وصياغة تلك التساؤوالت ولإلجابة على هذه ألسئلة تم صياغة الفرضيات التالية لتسهيل البحث في هذا الموضوع وهي كالتالي :

الفرضية ألولى :تعتبر الديمقراطية التشاركية آلية مكملة للديمقراطية للنيابية .

الفرضية الثانية :الديمقراطية التشاركية هي اإلطار الذي يسمح للمواطن بمساهمته الفعلية واشراكه في القرار التنموي المحلي .

الفرضية الثالثة : ثمة ضمانات قانونية لتفعيل الديمقراطية التشاركية من أجل تحقيق تنمية محلية وهذا من خالل أللليات القانونية التي وضعتها المشرع .

الفرضية الرابعة :رغم الضمانات القانونية إلرساء مبادئ الديمقراطية إال أن هذه ألخيرة أثناء التطبيق تواجهها عدة مشاكل .

ولتفصيل في هذه الدراسة البحثية تم اإلعتماد على جملة من المفاهيم مثل التنمية المحلية والديمقراطية التشاركية والجمع بينهما كمفاهيم أساسية لهذا البحث وعليه بنيت الدراسة من الناحية المنهجية تم اإلستعانة بالمنهج الوصفي التحليلي كما تمت اإلستعانة كذلك باإلقترابات والمداخل المنهجية منها اإلقتراب القانوني بشكل كبير ذلك أن مايهم البحث الوصول إليه هو هل يتم فعال العمل بالقوانين في الواقع أم أنها حبرعلى ورق؟.أي هل هناك إرادة قانونية تسعى إلى تحقيق نظام إداري فعال يستند إلى المواطن كعنصر فعال في إطار العمل التشاركي بين الجماعات المحلية من أجل تحقيق الرقي والتنمية وما خوله له القانون من نصوص تؤكد على ضرورة إدماجه في العمل التنموي والمشاركة في عملية إتخاذ القرار .ومع ماتواصل البحث وجمع المعلومات المتوفرة وتسلسل هاته العناصر وترابطها تم التوصل إلى الخطة التي سيتم عرضها كاألتي والتي تحوي ثالث فصول مجزأة على الشكل التالي تضمن أوالها اإلطار المفاهيمي للتنمية وعالقة هذا المفهوم

ببعض المصطلحات ثم إستعراض مفهوم التنمية المحلية ،ودوافع االهتمام بها وأهدافها ومقوماتها والعوائق التي تواجهها، أما الفصل الثاني فقد خصص لدراسة موضوع الديمقراطية وأنواعها في المبحث ألول ثم االنتقال إلى تبيان مفهوم الديمقراطية التشاركية مبررات ظهورها واألليات والمرتكزات التي تقوم عليها لتختم الدراسة البحثية بفصل ثالث تضمن إثارة إشكالية العالقة التفاعلية القائمة بين الديمقراطية التشاركية كألية لتفعيل ولتحقيق المحلية وفق منظور تحليل قانوني مع إستعراض في نهاية الفصل إلى أهم المعوقات والتحديات التي تحول دون تطبيق الديمقراطية التشاركية على مستوى الدور التنموي للجماعات المحلية .

وفي نهاية نرجو أن أكون قد وفقت في إنجاز هذا البحث المتواضع سائلة المولى عز وجل طريق السداد والتوفيق لي ولكم في خدمة العلم والمعرفة ، فإن أصبت فبفضل من فضل هللا وان أخطأت فتقصير من نفسي واإلنسان بطبعه مجبوال على الخطأ.

الفصل الأول

تمهيد :

تعتبر التنمية إحدى الموضوعات التي القت إهتمام من طرف الباحثين والدارسين ، وذلك من خالل مايشهده العالم من تحوالت وتطورات في مختلف المجاالت، أول ظهور لمصطلح التنمية كان يحمل بعدا إقتصاديا ، لكن فيما بعد تعددت مجاالتها من إجتماعية واقتصادية وسياسية ،محلية ،ريفية . وما يشدني كباحثة في هذا البحث موضوع التنمية المحلية الذ ي يتفرع عن التنمية بشكل عام ، التنمية المحلية التي تحمل في طياتها أبعاد ومجاالت ومستويات مختلفة ، ويعتبر العنصر ألهم فيها المجتمع الذي يعتبر الركيزة ألساسية التي تقوم عليها عملية التنمية بشكل عام والتنمية المحلية بشكل خاص ، ذلك أن إلرتقاء بالمجتمع من المستوى المحلي،يؤدي بالضرورة إلى إلرتقاء به إلى مستوى أعلى. وعليه سوف يتم التطرق في الفصل الموالي إلى مجموعة من المفاهيم المتعلقة بالتنمية والتنمية المحلية وأهم العناصر المتعلقة بها .

المبحث ألاول: مفهوم التنمية المحلية ودوافع الإهتمام بها.

ظهور مصطلح التنمية في الفكر الإقتصادي أدى إلى إختالف الرؤى وضرورة البحث فيه من مختلف الجوانب الإقتصادية والإجتماعية وحتى السياسية ،وعليه تعددت المنطلقات الفكرية في تحديد مفهومه بإختالف توجهات الباحثين ، وعليه سوف يتم الوقوف على مفهوم التنمية عند بعض المفكرين العرب والمفكرين الغرب ،واستعراض بعض المفاهيم المتعلقة بالتنمية وعالقتها ببعض المصطلحات ، باإلضافة إلى أهدافها ومقوماتها التي سوف أتطرق لها في هذا المبحث .

المطلب ألاول : تعريف التنمية والفرق بينها وبين النمو.

كان أول ظهور لمصطلح التنمية يحمل بعد إقتصادي ويرجع إلى النشأة ألاولى لعلم الإقتصاد ،الذي كان على يد الإقتصادي الشهير أدم سميث حيث إهتم في كتابه" بحوث حول طبيعة وأسباب ثروة ألامم " بعنصر النمو، ومن هنا ظهرت فكرة التنمية ألول مرة في سنة 4411 في تقرير اللجنة الإستشارية للتعليم في بريطانيا ، وكان الهدف من وراء صدورهذا. التقرير الإهتمام بتعليم المجتمع وتنمية قدراته من خالل توجيه طريقه نحو التغير الإقتصادي والإجتماعي.[1] غير أن تحديد تعريف واحد وشامل وجامع لمعنى التنمية لم يكن باألمر اليسير . وانما ظهرت عدة تعريفات لها لكن قبل التطرق إليها البد من شرح

1- مفهوم النمو والتنمية والفرق بينهما .

1-1. مفهوم النمو : لغة مشتق من نما ينمو ونماء ،أي أنه يعني الزيادة ومنه ينمو نموا . فيقال نما الزرع أي زاد وارتفع .

1-2. وبعد تقديم هذا .[2] مفهوم التنمية :مشتق من اللفظ نمى بمعنى الزيادة والإنتشار المختصر حول مفهوم التنمية والنمو في مايلي التطرق إلى مجموعة من التعاريف لمفكرين من الغرب ومفكرين عرب.

---

[1] عبد السالم عبد الالوي ، دور المجتمع المدني في التنمية المحلية بالجزائر .)مذكرة ماجستير 0242-0244(،قسم العلوم السياسية ،كلية الحقوق والعلوم السياسية ،جامعة قاصدي مرباح ، ص.14

[2] نصر دمحم عارف ، نظريات التنمية السياسية المعاصرة .القاهرة :دارالقارئ العربي ،4494ص، 031.

أوال المفاهيم الغربية للتنمية :

تشكل حالة ذهنية أو رغبة أو إتجاه أكثر منها هدف **WIDNER**".مفهوم التنمية عند ويدنر :" محدد .

عملية التنمية تكون عندما تكون زيادة في **Joseph SPENGLER**"أما جوزيف سبنجلر" قائمة ألشياء المفضلة والمرغوب فيها نسبيا في الحجم . يعني أنها عملية متجددة ومستمرة وذلك من خالل تجدد الرغبات عند ألفراد.[1]

أنها عملية تقدم الهدف منها تحقيق الرفاهية للمجتمع :"**HOB HOUSE**"يعرفها هوب هاوس ،وذلك بوصفها منهجا للعمل إلجتماعي من أجل إحداث تغير إنمائي في وسط المجتمع المطلوب التنمية تحدث تغيرا إجتماعيا متعدد الجوانب غايته « **Lucian PYE**» لوسيان باي : .[2]تنميته

فيعرف « **S/WAGET** « أما إلقتصادي ألمريكي [3]الوصول إلى مستوى الدول المتقدمة.

التنمية على أنها تتضمن الموازنة بين أحوال المعيشة الفعلية واألحوال المرغوب فيها أو التي .[4]»يمكن تحقيقها ،وهي قد تكون ذات طابع قومي

ثانيا عند المفكرين العرب :

يعرفها كل من الدكتور علد خرابشة والدكتور دمحم محمود ذنيبات على أنها جهد شامل ومتكامل الهدف« منه هو تحقيق قفزة نوعية وتغير في مختلف جوانب الحياة المجتمعية .»[5]

أما علي غربي يعرف التنمية بأنها عملية معقدة وشاملة تضم« مختلف الجوانب إلقتصادية، إلجتماعية والثقافية وحتى السياسية دون إهمال الجانب النفسي والبيولوجي والجانب النفسي كان الهدف منه فهم« السلوك إلنساني لما له من دور ،حيث يحدث تفاعالت وتأثيرات بين مختلف الجوانب السالفة الذكر .

عملية إحداث تغير في البنية إلقتصادية واإلجتماعية للمجتمع :«تعريف الدكتور أحمد رشيد

وحتى الثقافية. وذلك وفق توجهات عامة لتحقيق أهداف محددة تسعى أساسا لرفع من المستوى

المعيشي للسكان في مختلف

[1] جمال زيدان ، واقع التنمية المحلية على ضوء الإصالحات الإقتصادية في الجزائر **2111**- 20.ص0224(.)مذكرة ماجستير ،قسم العلوم السياسية ،كلية العلوم الإنسانية ،الجزائر ،**1991**

[2] جميل أحمد الجويد ،دور القيادة في التنمية المحلية وأثرها في تفعيل نظام الإدارة المحلية في الجمهورية اليمنية -

2112

0244- (.العلوم السياسية ،جامعة الجزائر أطروحة دكتوراه قسم علوم سياسية ،كلية**2111**.) ب ص.0242

[3] 030.عارف ،مرجع سابق، ص

[4] د.الطيب داودي ،الإستراتيجية الذاتية لتمويل التنمية الإقتصادية .القاهرة :دار الفجر للنشر والتوزيع ، 20.ص0229

[5] 23.زيدان ،مرجع سابق ،ص

فإرتفاع د خل المواطن يؤدي إلى تحسن في المستوى المعيشي ، والعكس إنخفاض »الجوانب .
دخل المواطن يؤدي بالطبع إلى تردي ألوضاع وانخفاض في المستوى المعيشي .
ويعرفها الدكتوراكريم عبد النبي :العملية المخططة لتقدم المجتمع بكل أبعاده والتي تعتمد على جهود المواطنين والدولة لتحسين ألوضاع والمساهمة فيها بقدر المستطاع .[1]

كانت هذه جملة المفاهيم المختلفة للمفكرين العرب والغرب ومن خالل إستعرض هاته التعريفات بشأن

التنمية تبين ما يلي :أن المفاهيم تتفق من كون أن عملية التنمية هي عبارة عن ترقية الجهود والرفع من المستوى المعيشي للفرد ، واحداث تغير في أوساط المجتمع لكن تختلف من مفكر إلى أخر من حيث التركيز على الجوانب ،فهناك من يركز على جانب ويهمل الجانب ألخر ومأأضافه المفكر علي غربي هو شمولية جميع الجوانب حتى الجانب النفسي والبيولوجي والسلوكي للفرد. ومن هنا ينم التطرق إلى مفهوم التنمية المحلية.

الفرق بين التنمية والنمو.**2** –

التنمية :هي رد فعل إرادي تحدث بأفعال قرارية ، أما النمو عملية تلقائية تحدث بمرور الزمن وبإستمرار. التنمية بمفهومها العلمي تتحقق بفعل التبادالت الجذرية التي تحصل في المؤسسات والبنى إلجتماعية والثقافية والسياسية واإلقتصادية القائمة ،.وبتفاعل هاته الجوانب تنتج عالقات إنتاجية .

إنها تغير بنيوي في الوضع القائم . بينماالنمو يحدث غالبا عن طريق التطور البطيئ والتحول التدريجي التنمية تحتاج إلى دفعة قوية إلخراج المجتمع من حالة الركود والتخلف إلى حالة التقدم .

وعلى هذه إلختالفات يلخص الدكتور :سعد حسين فتح هللا تميزا بين النمو والتنمية ،حيث أن التفرقة ألساسية بينهما ترتبط بالتلقائية والتداخل في تحقيقها ، فالنمو تلقائي ومستمر بمرور الزمن ،أما االتنمية فهي فعل يستوجب التدخل والتوجيه من طرف الدولة ،إذ أنها مسؤولة على نجاح عملية التنمية أو فشلها.[2]

[1] خيضر خنفري ، تمويل التنمية المحلية في الجزائر واقع وأفاق .)أطروحة دكتوراه،علوم إقتصادية ،كلية العلوم الإقتصادية، جامعة الجزائر، 0242-0244(ص ص 24،.29

[2] هجيرة تناح ، الديمقراطية والتنمية في المغرب العربي .)مذكرة ماستر ،قسم العلوم السياسية والعالقات دولية ،كلية الحقوق والعلوم السياسية ،جامعة سعيدة ، 0241-0242(ص 30.

المطلب الثاني : مفهوم التنمية المحلية .

لقد حظيت التنمية المحلية بإهتمام متزايد في الوقت الحالي ، ألنه كان من قبل يتم التركيز فقط على الجانب إلقتصادي للتنمية ولكن منذ ستينيات القرن الماضي بدأت تظهر البوادر ألولى إلهتمام بالتنمية المحلية على المستوى المحلي كبديل لنظام التسير المركزي أو الوطني .ذلك أن الغرض والهدف من التنمية المحلية هو البحث عن كيفية تطوير ألجزاء ألكثر تخلفا في أقاليم الدولة .

كان أول ظهور لمصطلح التنمية المحلية في فرنسا كرد فعل لقرارات الدولة التي أرادت أن تجعل من إعداد التراب أولوية وطنية .وهذا الرد كان الهدف منه هوالقضاء على الفوارق الجهوية ،فكان طلب مختلف الفاعلين على جعل تسير عملية التنمية يكون وفق خط أفقي وليس عمودي .أي البد من تطبيق التنمية على أساس إستقاللية المركز عن ألقاليم في عملية إتخاذ القيام بعملية التنمية الغرض منه .[1]القرارات سواء كانت قرارات سياسية إجتماعية إقتصادية إحداث تغير من أجل النهوض وزيادة إلنتاج ،فاإلنسان يعتبر العنصر الرئيسي والركيزة ألساسية لعملية التنمية وكذلك على خلق روح الجماعة التي بطبعها تؤدي إلى إلبداع ،وعلى مبدأ عرض مختلف [2]ديمقراطية المشاركة . التنمية متكاملة ألبعاد التقتصر على جانب دون ألخر.

المفاهيم المتعلقة بالتنمية المحلية أوال مفهوم المحلية وثانيا المجتمع المحلي .

مفهوم التنمية المحلية :**1.**

1.1 مفهوم المحلية **Le concept du Local:** إن مفهوم المحلي يشمل ألقاليم الفضاءات ،المجاالت وهذا يحتوي على مجموعة من العناصر .

- المجال الجغرافي ويمثل المنطقة أو المدينة المحددة جغرافيا .
- إلنتماء ، الهوية .
- التقسيم إلداري :والذي يكون إقراره من طرف الدولة والحكومات وبجمع هاته العناصر مع بعضها البعض تشكل لنا مفهوم المحلية التي تتشكل من ذلك الفضاء الذي تتكون فيه رابطة إجتماعية تفاعلية

أن مصطلح «والتكامل ، كما يقول برنارد بيكور تسمح لهم هاته الرابطة بالتعايش ألقاليم مصطلح

---

[1] 40.،44خنفري ، مرجع سابق.ص ص

[2] 23.عبد الالوي،مرجع سابق،ص

مناسب لوصف هاته المجاالت التي توجد بها هاته التعاونيات وهي فضاءات ينمو ويتطور فيها الوعي الجماعي بالوحدة والتماسك»[1].

وثاني عنصر في عملية التنمية المحلية أال وهو

1.2 " يشير إلى ذلك البناء إلجتماعي **Communit**"المجتمع المحلي :يطلق عليه باللغة ألجنبية الذي تجمع أفراده مجموعة من العالقات والخصائص والقيم والتقاليد المحلية على عكس المجتمع الموسع أو الكبير الذي تكون عالقاته مختلفة ومتفككة[2].

ويعرف قاموس علم إلجتماع المجتمع المحلي : على أنه مجموعة من الناس يقيمون في منطقة جغرافية محددة ويشتركون معا في مختلف ألنشطة السياسية والثقافية ويشكلون وحدة إجتماعية لها حكم ذاتي وتسودها قيم عامة ويشعرون باإلنتماء نحوها[3].

وبناء على ماسبق فهناك ثالث عناصر جوهرية لبناء وتشكل المجتمع المحلي السكان، المكان التفاعالت والشعور باإلنتماء .

التنمية المحلية الغرض منها البحث في كيفية تطوير ألجزاء ألكثر تخلفا في أقاليم الدولة ،وفي مقدمتها المناطق الريفية وعلى هذا نجد أن التنمية المحلية تلتقي مع مفهوم أخر أال وهو التنمية الريفية التي ينظر إليها البنك الدولي في إحدى تقاريره على أنها عملية متكاملة أو إستراتيجية شاملة تستهدف تطوير الحياة إلقتصادية واإلجتماعية لفقراء الريف وذلك بزيادة إلنتاج الزراعي وانشاء صناعات ريفية توفرر فرص عمل جديدة وتحسين الخدمات الصحية والتعليمية ووسائل إلتصال واإلسكان[4].

ومع تحديد هاته المفاهيم التي تربطها عالقة بالتنمية المحلية ،يمكن القول على أنهم عناصر متكاملة ومترابطة وأساسية للقيام بعملية تنمية محلية وكذلك ال يمكن إنكاروجود إلنسان كعنصر ومحور أساسي وركيزة لعملية التنمية .

---

[1] خنفري ، مرجع سابق ،ص 44.

[2] دمحم خشمون ،مشاركة المجالس البلدية في التنمية المحلية.)أطروحة دكتوراه ،قسم علم إجتماع (التنمية ،كلية العلوم إلنسانية والعلوم إلجتماعية ،جامعة منتوري قسنطينة 0242-0244 ص.44

[3] مرجع نفسه ،ص 422.

23. عبد الالوي، مرجع سابق ،ص [4]

التنمية المحلية :**2.**

تعبر عن ذلك التغير الذي يتم على مستوى السياسات العامة المحلية ،والتي تعبر عن حاجيات الوحدة من خالل الجماعات المحلية المكلفة بذلك والقادرة على إستخدام واستغالل الموارد المحلية واشراك المواطنين في العمل التنموي من أجل رفع المستوى المعيشي لكل أفراد الوحدة المحلية .

إال إنعكاس لمجموع السياسات والبرامج «كما يرى الدكتور أحمد رشيد أن التنمية المحلية ماهي التي تتم وفق توجهات القياة المحلية إلحداث تغير مقصود .الهدف منه هو تحسين نظام الدخل والرفع من المستوى المعيشي.[1] »

يعرفها محي الدين صابر :على أنها مفهوم حديث ألسلوب العمل إلجتماعي واإلقتصادي في مناطق معينة يقوم على الركائز وأسس من مناهج العلوم إلجتماعية واإلقتصادية .الهدف منه هو إحداث تغير حضاري وعصري في طريقة التفكير والعمل والعيش عن طريق إثارة وعي البيئة المحلية وهذا التفكير والوعي أساسه المشاركة في التفكير واإلعداد والتنفيذ في كل الميادين والمستويات.[2]

مجموعة العمليات »كما يعرفها الدكتور فاروق زكي في كتابه تنمية المجتمع في الدول النامية . التي تتكاثف

فيها جهود كل من المجتمع المحلي والهيئات الحكومية من أجل تحسين أألوضاع بمختلف المجاالت للسكان المحلين وتحقيق التكامل ومساعدتها على التقدم القومي ، ينتج عن هذه المساعدة تشجيع روح المبادرة والتبادل بين مختلف الفاعلين .

Arthur DUNHAMكما تشير التنمية المحلية كذلك على حسب تعريف لألستاذ أثر دنهام

عبارة عن نشاط منظم الغرض منه تحسين أألحوال المعيشية في المجتمع وتنمية قدرته على تحقيق التكامل إلجتماعي والتوجيه الذاتي لشؤونه ،ويقوم أسلوب هذا العمل على تعبئة النشاط التعاوني وتقديم المساعدات الذاتية للمواطنين ، ويصحب ذلك مساعدات فنية من طرف المؤسسات الحكومية بالتعاون مع أألهالي.

الجويد، مرجع سابق ،ب ص.[4]

خير الدين قاضي ،"الديمقراطية التشاركية براديم جديد لتفعيل التنمية المحلية في الجزائر " [2] 07.، ص0241.مجلة أكاديميا، العدد،الثاني،

وفي معنى هذا التعريف أن عملية التنمية المحلية تتحكم فيها مجموعة إحتياجات ألفراد و ثانيا فتح المجال للمشاركة الجماهيرية في القيام بإنجازته للمشاريع التنموية بإلضافة إلى توفير المساعدات الفنية والمالية التي يتم تقديمها من طرف الهيئات الحكومية للمجتمع.[1]

ويعرفها الدكتور عبد المطلب عبد الحميد : أن عملية التنمية يتحكم فيها عنصران أساسيان ألول يتعلق بالمشاركة والتعاون بين الجهود الشعبية والجهود الحكومية وذلك من أجل إلرتقاء وتحسين نوعية المعيشة وذلك بإلعتماد على المبادرات الذاتية والدفع بتحقيق مستويات أعلى ترقى بالمجتمع المحلي إلى مصاف المجتمعات الراقية بمختلف المجالت .

التنمية بأنها مسار تنويع واثراء النشاطات « **XAVIER GRIFFER** »يعرف قزافيه قريفي

وعلى حسب .[2]إلقتصادية وإلجتماعية داخل نفس إلقليم من خالل تعبئة طاقات وموارد إلقليم

وجهة نظر أحد المفكرين أن التنمية المحلية في الجزائر ،تتمثل في جملة من إلختصاصات يتم إسنادها للجماعات المحلية عبر مختلف أجهزتها على مستوى إلقليم في إطار قانوني تنظيمي

97على أساس برنامج وطني .أي أن التنمية المحلية مسؤولية مشتركة وهو مانصت عليه المادة

من قانون البلدية "تعد البلدية مخططها التنموي القصير والمتوسط والطويل المدى وتصادق عليه وتسهر على تنفيذه في إطار الصالحيات المسندة لها قانونا وبإنسجام مع مخطط الوالية وأهداف مخططات التهيئة العمرانية " .

بحيث يتمثل مجال التنمية المحلية على المستوى المركزي والمتمثل في مختلف البرامج والمشاريع التي يتم وهي مخططات تخص البلديةLES PCDالتخطيط لها وتتمثل هاته المشاريع في مخططات البلدية PLAN

[3]. COMMUNAL DEVELOPEMENT

وبالتطرق إلى مختلف هاته التعاريف يمكن إستخالص بأن التنمية لم يتم تحديد مفهوم

وتعريف واحد لها إال أن هناك إتفاق على أن عملية التنمية تقوم على مجموعة من العناصر

والركائز ألساسية للقيام بها :البرامج والخطط ،السكان المحلين ،الهيئات الحكومية " الجماعات

المحلية "المشاركة والمبادرة .أي أن عملية التنمية

---

[1] الجويد ،مرجع سابق، ب ص.

[2] 40.خنفري ،مرجع سابق،ص

[3] بن عثمان شويح ،دور الجماعات المحلية في التنمية المحلية دراسة حالة بلدية .) مذكرة ب ص.0242-0244(ماجستير، قسم حقوق ، كلية الحقوق والعلوم السياسية ،جامعة تلمسان ،

المحلية تمثل تلك الحركة التي يكون الهدف منها تحسين الظروف المعيشية بفضل المشاركة إليجابية والمزدوجة بين أفراد المجتمع المحلي والهيئات المحلية .

وكخالصة لمفاهيم التنمية المحلية يمكن تعريفها "بأنها مجموعة البرامج والخطط التي تمثل السياسات العامة المحلية ،والتي تستوجب تدخل فاعيلين محليين
المتمثالن في المجتمع المحلي والهيئات المحلية الحكومية من أجل النهوض بتحقيق وتلبية مطالب واحتياجات السكان، وتقديم الدعم المادي والمعنوي من خالل تبني روح المسؤولية الجماعية والمشاركة والمبادرة الفعالة ."

المطلب الثالث:مجاالت التنمية المحلية .

بالتطرق إلى عرض مجموعة التعاريف حول التنمية المحلية يتم إلنتقال إلى أهم مجاالتها.

فبتعدد التعاريف يوجد كذلك تعدد لمجاالت التنمية المحلية والتي سيتم طرحها في مايلي :

1- التنمية إلقتصادية : يقصد بالتنمية إلقتصادية تلك العملية التي تهدف إلى تحسين وتنظيم واستغالل الموارد المادية والبشرية، بهدف زيادة في إلنتاج الكلي من السلع والخدمات بمعدل يفوق الزيادة في السكان . وذلك بقصد تحقيق زيادة متوسط دخل الفرد .نستنتج من خالل هذا المفهوم أن غاية التنمية بشكل عام هو تحقيق الرفاه المادي وتحسين المستوى المعيشي للفرد فعملية التنمية يتوجب أن تصحبها عملية التخطيط من أجل ضمان نجاحها ذلك أن القرارات العشوائية ال تؤدي إلى إنجاح عملية التنمية .
عملية التخطيط بمثابة دراسة إستباقية لمخطط التنمية وال يتأتى ذلك إال بمراعاة الظروف المحيطة والبيئة بمختلف مجاالتها، ألن توفر إلمكانيات المادية يؤدي إلى تحقيق الهدف المنشود أال وهو الرفع من المستوى المعيشي للفرد الذي يعيش على مستوى إلقليم المحلي.[1]

2- التنمية إلجتماعية :إنطالقا من أن كل مجال من مجاالت التنمية يهتم بجانب معين ،وال يمكن أن ينجح مجال دون وجود تفاعل مع غيره من المجاالت بحكم التداخل والتكامل الموجود بين تلك المجاالت، ال سيما الجانب إلجتماعي الذي يعتبرإلنسان المحور الرئيس وجوهر عملية التنمية بحيث يتم التركيز على قواعد مشاركته في مختلف المراحل التي تمر بها التنمية من تفكير. وتخطيط واعداد وتنفيذ للبرامج ،وخاصة تلك التي

[1] 02. خنفري ،مرجع سابق،ص

تتعلق بتحسين ظروف المعيشة من الخدمات إلجتماعية العامة في مختلف القطاعات .) الصحة ،التعليم، السكن .(وكل مايتعلق بإستثمار في المورد البشري.[1]

3- التنمية السياسية : لقي موضوع التنمية السياسية إهتمام كبير من طرف الباحثين بقضايا التنمية و مشكالت التخلف .ذلك راجع إلى تردي ألوضاع التي سادت تلك الفترة وخاصة الدول المستعمرة ،خاصة الدول المستعمرة، خاصة الدول المستعمرة ، التنمية السياسية POLITICALظهرت في حيز الوجود كمفهوم علمي ومبحث دراسي في علوم السياسة DEVELOPMENT وإلجتماع واإلهتمام بها كعلم إال في ستينيات القرن الماضي بالرغم من بوادرها التي كانت في أعقاب الحرب العالمية الثانية .ظهور التنمية السياسية كان بمثابة بؤرة جديدة لدارسة علم السياسة ،وتكمن هاته الدراسات في معالجة قضايا الدول النامية فإتجاه مختلف الباحثين في هذا المجال إلى تصالح بين ماهو متوفر من معلومات إحصائية وكمية في ظل التطورات الحاصلة في مجال النظرية .وتقف المعلومات المتوفرة بقياس مستوى التنمية على مختلف المجاالت واألصعدة وأشهر من كتب في هذا المجال من بينهم غابريال ألموند Gabriel ALMONND و James من بين ألوائل الذين تطرقو 4472. جيمس كولمان عن السياسة في المناطق النامية Colman إلى الكتابات في ما يخص معالجة قضايا التنمية السياسية في الدول النامية.[2]

عملية سوسيو تاريخية أي أن لها جانب إجتماعي <<تعرف التنمية السياسية على أنها من خالل هذا التعريف يتبين أن التنمية تحمل جانب إجتماعي وجانب >>وجانب تاريخي. تاريخي متعدد ألبعاد والزوايا. ألنها تستهدف إستحداث نظام سياسي عصري يستمد أصوله الفكرية من نسق إيديولوجي والمتمثل في تحقيق المواطنة وترسيخ التكامل السياسي وتوثيق العالقة بين أفراد المجتمع لتجنب التصادم .[3] فكما و ذكرنا سابقا بوجود نمط تفاعلي بين مختلف المجاالت .

في هذا الجانب يمثل النظام السياسي الركيزة وطبيعة النظام تنعكس على صور التنمية بحيث يمثل النظام تلك العملية التي تتم من خاللها معالجة المطالب والذي يتمثل في المدخالت ، معالجة ، إستجابة ،تغذية

---

[1] 02،.04خنفري ،مرجع سابق ،ص ص

[2] -**2112.**)زينب بليل ،موقع المشاركة السياسية في التنمية السياسية دراسة حالة الجزائر، مذكرة ماجستير ،قسم العلوم سياسية والعالقات الدولية ، كلية الحقوق والعلوم السياسية **1999** 20 23 . ص ص 0240-0243(،سعيدة

[3] عبد الناصر بوعروري ،حسام الدين شويتح،إدارة التنمية المحلية في الجزائر ،)مذكرة ماي 29ماستر،علوم سياسية قسم علوم سياسية، كلية الحقوق والعلوم السياسية ،جامعة 30 .ص 0241-0242(.،قالمة ،4412

إسترجاعية. فمدخالت النظام تتمثل في مطالب السكان ومخرجات النظام تكون عبارة عن إستجابة لهاته المطالب .

إستقرار النظام يؤدي إلى تفعيل دور المواطن في عملية التنمية وهذا نسبة إلى إختياره للنخبة الحاكمة ودعم عملية التنمية[1].

فالتنمية السياسية على حد قول لوسيان باي :تمثل تحديث سياسي وتنظيم الدولة .وهي تعبئة ومشاركة جماهيرية وتمثل بناء للديمقراطية وهي عبارة عن إستمرار وتغير منتظم واقامة المؤسسات وتحقيق ألهداف[2].

4 – التنمية إلدارية :تتمثل التنمية إلدارية في ذلك الجانب إلداري الذي تتواجد به قيادات إدارية فعالة تكون لها القدرة على بث الروح النشاط الحيوي في الجانب التنظيمي بمختلف مستوياته .كما يساعد على غرس روح الجماعة في ألفراد العاملين واحساسهم بالتكامل والترابط من أجل تحقيق ألهداف المرجوة والمزيد من إل نجازات حيث تعمل كذلك على تحقيق الكفاءة والفعالية وزيادة المهارات من أجل إمتالك القدرة على مواجهة المشاكل والصعوبات التي تكون حجر عثرة في طريقهم .

بحيث تعتبر التنمية إلدارية إستراتيجية شاملة تعتمد على جهود المنظمة التي تهدف إلى إحداث تغير بغية تحسين كفاءة وفعالية الجهات إلدارية المحلية[3].

1-4 ويعرف النظام إلداري :على أنه ذلك النظام الذي يقوم على توزيع الوظائف إلدارية بين إلدارة المركزية وهيئات إقليمية حيث يساعد هذا النظام على ضمان سرعة إلنجاز بكفاءة وفعالية .

- إستخدام أساليب إدارية مختلفة عن تلك التي تطبق من طرف إلدارة المركزية .إذ أن النظام المحلي
  يساعد على معرفة والظروف المحلية .
- زيادة قدرة الموظفين المحلين على إلبداع وإلبتكار .
- خبرة نتيجة لمشاركتها في عملية إتخاذ القرارات . إكتساب إلطارات المحلية
- ترسيخ مبدأ الرقابة .

[1] 04. خنفري ،مرجع سابق،ص

[2] 30.بوعروري،مرجع سابق ،ص

[3] 04.خنفري، مرجع سابق،ص

- تفعيل سياسة إلتصال مع المواطنين واشراكهم في إتخاذ القرار ت التي تخص شؤونهم المحلية وأعمالهم المسطرة بحيث أن غياب المشاركة المحلية يعيق عملية التنمية ويعيق الخطط و إلستثمارات المخصصة لكل منطقة وفق ألولويات وإلحتياجات الفعلية .
- تدعيم التمويل الذاتي .
- تفعيل سياسات عامة للتنمية المحلية ، فتشمل هاته السياسات في محتواها إقامة مدن ومجتمعات عمرانية جديدة وإلرتقاء بها وتحسين المستوى المعيشي ألفرادها .
- توزيع مصادر الدخل في ألماكن الريفية والمناطق النائية.
- إلهتمام بالمرأة الريفية وتدعيم فئة الشباب بإقامة مشروعات صغيرة.
- تطبيق سياسة الحكومة إللكترونية من أجل تحقيق الشفافية والمصداقية ، وترقية إلادارة المحلية إلى أفاق عصرية بإمكانها مساعدة المواطنين في تسهيل إلجراءات.[1]

[1] 09. خنفري ،مرجع سابق ،ص

بعد التطرق في المبحث السابق إلى جملة المفاهيم حول التنمية وأهم مجاالتها ، نستعرض في ما يأتي أهدافها مقوماتها ومايواجهها من عراقيل .

المبحث الثاني :التنمية المحلية)أهدافها ،مقوماتها ،معوقاتها (.

ساد مفهوم التخلف في أوساط الدول النامية، ممإستدعى ظهور التنمية وتحمل أعبائها من طرف الدولة وتمثلت مجمل أهدافها في مايلي .

المطلب ألول :أهداف التنمية المحلية .

تسعى التنمية المحلية إلى تحقيق مجموعة من ألهداف التي تمكنها من ترقية المجتمعات المحلية في كافة إقليم الدولة ،حيث كونها تتسم بالشمولية وتعدد فواعلها كما سبق ذكره سابقا ، وتعدد أبعادها إلقتصادية ، إلجتماعية، الثقافية البيئية والسياسية .

أهداف التنمية المحلية: –

- تحقيق معدالت عالية من النمو إلقتصادي ،قصد زيادة المشاريع إلقتصادية المحلية وتوسيعها . –
- القضاء على الفقر والجهل والتخلف ويتم ذلك من خالل فتح مناصب شغل بهدف الحد من البطالة والرفع من دخل المواطن[1]. –
- توفير الخدمات العامة ألساسية في مختلف المناطق ،وهذا بتلبية حاجيات ألفراد وخدمات صحية، تعليمية ، ثقافية ، إجتماعية بمستويات كمية ونوعية . –
- تشجيع المواطن للمشاركة في عملية التنمية .وهذا بتقديم الدعم المادي والمعنوي ،وتحسيسه كونه عنصر فعال ومهم . –
- إستثمار إلمكانات البشرية والمادية المحلية وتفعيلها في مجاالت التنمية[2]. –
- تحقيق نوع من التوازن والعدالة في توزيع المسؤوليات واألعباء والمكاسب التنموية بين مختلف ألفراد، حيث أنه يوجد هناك تفاوت في الدخل وتقاسم المجتمع إلى طبقات . –

---

1 صفاء عثمان ،الالمركزية إلدارية في التنمية المحلية دراسة مقارنة .) مذكرة ماستر ،قسم علوم سياسية وعالقات دولية ،كلية الحقوق والعلوم السياسية ،جامعة دمحم خيضر ال توجد صفحة .0240(،0243،

[2] نائل عبد الحافظ العوالمة ،إدارة التنمية ،االسس،النظريات .عمان: دار الزهران 422.،ص0224،

- دعم الإدارة المحلية حتى تتمكن من الخروج من بوتقة الفقر وهذا من خالل إستغالله الثروات المحلية المتواجدة عندها واستثمارها .
- بناء ألساس المادي للتقدم :يعتبر ألساس المادي للتقدم أهم عنصر في التنمية وهو القاعدة ألساسية لها عملية التنمية بحاجة إلى بناء أساس مادي للهيكل الإنتاجي يساهم في تحقيق إنطالقة حقيقية لمختلف القطاعات الإجتماعية والإقتصادية[1].
- زيادة الدخل المحلي: يعتبرالدخل المحلي عصب التنمية ومحركها ألساسي سواء كان ذلك على المستوى المحلي أو المستوى الإقليمي ، بفضل توفر رؤوس ألموال والكفاءات زد على ذلك تحقيق موع من التوازن بين معدل النمو السكاني والدخل المحلي .
- إتاحة القدرة والحرية على الإختيار .
- التنمية المحلية تسعى لبلوغ التحرر من قهر الظروف البيئية والثقافية لإلنسان ،والسعي من أجل تجاوز وتحدي العوائق التي تقف في وجه التنمية والتخلي عن الفكر الضيق .
- تعزيز التعاون بين مختلف المحليات وبين الهيئات المركزية من ناحية أخرى إشراك مختلف الفاعلين في مختلف المشاريع وهذا من خالل العمل التنموي المحلي في إطار التنسيق والدعم[2].
- المحافظة على الإستقرار وألمن المحلي .
- جذب مختلف الإستثمارات الوطنية والخارجية الالزمة للتنمية المحلية[3].
- إشباع الحاجيات االساسية لألفراد : حيث أن ألفراد مجموعة من الحاجات المتنوعة والمختلفة ،إذ أنها تعتبر مطلبا شعبيا كما أنها تعتبر واجبا على الدولة العمل على تحقيقه وذلك من أجل ضمان إستقرار ألفرادعلى مستوى الإقليم الدي يعيشون فيه .إذ تتمثل هذه الحاجات ألمن ، السكن ، الصحة ،ألمن ، التعليم .
- تسعى الهيئات المحلية والوطنية إلى تحقيقها أو على ألقل التقليل من حدتها .

[1] محسن يخلف ،دور الجماعات المحلية في تحقيق التنمية المحلية دراسة والية بسكرة .) مذكرة ماستر ،قسم علوم سياسية وعالقات دولية ،كلية الحقوق والعلوم السياسية ،جامعة دمحم خيضر بسكرة ، 0241-0243 ص ص 17، .10

[2] يخلف ، مرجع نفسه ،ص 19.

[3] العوالمه، مرجع سابق ،ص 422.

- تحقيق الذات وتأكيد الشعور بإلنتماء لإلنسانية يتمثل هذا العنصر في شعور الفرد واحساسه ببمكانته إلجتماعية مما يولد له الوالء وإلنتماء للمجتمع المحلي الذي يتجاوب معه بطريقة إيجابية تدفعه إلى

فهذه كانت أهم أهداف التنمية المحلية.وفي .[1]العمل بإضفاء صبغة إنسانية ووطنية المطلب الموالي يتم التطرق إلى مقومات التنمية المحلية .

المطلب الثاني : مقومات التنمية المحلية .

إن السعي لتحقيق التنمية المحلية التي أصبحت نظام وعنصر هام وفاعل ضمن إطار شامل لتحقيق التنمية الشاملة ،كان بد من توفر مجموعة من المقومات التي تساهم في توجيه وتحقيق أهداف التنمية لما لها من مكاسب تعود بالنفع على المجتمع وتحقيق ألمن وإلستقرار حيث توجد مجموعة من المقومات يمكن عرضها كاألتي .

1- المقومات المالية :أن أهم عنصر وعامل مساهم في عملية التنمية هو المال .فنجاح التنمية مرهون بتوفر المال ونجاح الهيئات المحلية والنهوض باألعباء الملقاة عليها يتوقف إلى حد كبير على حجم الموارد المالية التي تؤدي إلى إتمام المشاريع وإلختصاصات على أتم وجه .
إذ يساهم إلعتماد الذاتي في التقليص من اللجوء إلى السلطات الحكومية المركزية من أجل تقديم إلعانات المالية ، وتوفر العنصر المالي يتطلب وجود إدارة مالية على المستوى المحلي بإمكانها تنظيم وتسير حركة ألموال بتوفر التخطيط الجيد والرقابة المستمرة . باإلضافة إلى رشادة المعلومات وبإجتماع هاته العناصرتتمكن الجماعات المحلية من تحقيق أهدافها المسطرة.

2- المقومات البشرية يشمل العنصر البشري جميع العمليات بحيث يكون عنصرا مهما من عناصر ومقومات التنمية ،الذي تقوم عليه النشاطات بمختلف أنواعها .فعملية التنمية وإلنتاج مرهون إلى حد كبير بالعنصر البشري ،ألنه الوحيد القادر على التفكير في كيفية إستخدام واستغالل الموارد المتاحة بطرية جيدة فهو يشمل جميع مراحل التنمية من تخطيط ،تنفيذ رقابة فهو يمثل غاية ووسيلة التنمية .
وكما أسلفنا أن التنمية متعددة الجوانب فتنمية المورد البشري تؤدي به إلى تحقيق ذاته أوال ثم تحقيق أهداف التنمية المرجوة من جانب أخر .

12 17.يخلف ،مرجع سابق ، ص ،ص [1]

فالبد من تفعيل عملية التنمية ميدانيا من خالل وضع إسترتيجيات وخطط واضحة وناجحة وأهم المحاور التي يرتكز عليها المقوم البشري .

2-1 الرعاية إلجتماعية :تشمل توفر مجموعة من الشروط من أجل حياة كريمة وتلبية مختلف الحاجات الضرورية لإلنسان[1].

2-2 التأهيل الفني :يعتمد الجانب الفني على توفر مجموعة من المؤهالت سواء علمية أو عملية مختلفة تساعد في تحقيق التواصل واإلستمرارية بالمتطلبات إلنتاجية والتكنولوجية التي تسمح بمواكبة متطلبات التنمية ويندرج تحت هذا إلطار عمليات منها التدريب ،إلعالم ،نشر الوعي الثقافي والفكري المشاركة الجماعية الشعبية :نعني بالمشاركة الشعبية إشراك جميع أفراد المجتمع في تحديد إحتياجات التنمية وصياغة برامج العمل وتنفيذها وتقيمها ونشر روح الثقافة بين مختلف ألفراد وتأكيد مفهوم "المواطنة "وهذه إلستراتيجية تمكن من توفير مناخ مالئم من تفعيل دور العنصر البشري الذي يعتبر أساس التنمية[2].

تشجيع تنظيم آلية المشاركة الشعبية المحلية بواسطة المشاركة في المجالس الشعبية وذلك بحضور المدواالت أثناء مناقشة القرارت المحلية حسب مانص عليه القانون البلدي

مشاركة المواطنين في تسير شؤون البلدية قصد تحقيق 40حسب مانصت عليه المادة 42/44.

يسهر المجلس 44أهداف الديمقراطية المحلية في إطار التسير الجواري المذكور في المادة

الشعبي البلدي على وضع إطار مالئم للمبادارات المحلية التي تهدف إلى تحفيز المواطنين وحثهم على المشاركة في تسوية مشاكلهم وتحسين ظروف معيشتهم ".

:تنص كذلك على ضرورة إستعانة رئيس المجلس الشعبي البلدي بصفة 43ومانصت عليه المادة

إستشارية بكل شخصية محلية وكل خبير أو ممثلين عن جمعيات محلية معتمدة قانونيا.[3]

3- المقومات التنظيمية :تتمثل المقومات التنظيمية في وجود نظام لإلدارة المحلية إلى جوار إدارة مركزية مهمته إدارة المرافق المحلية وتنظيم الشؤون المحلية ،بحيث أن مهام إصدار القرارات تكون من طرف المجالس المنتخبة.[4]

[1] 07.، 02خنفري ،مرجع سابق ، ص ص

[2] الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية ، المجلس الشعبي الوطني ،قانون رقم 42/44 جويلية 3،الصادر في 30المتضمن قانون البلدية)الجريدة الرسمية، العدد 9. ص 0244(

[3] ،مرجع سابق.42/44قانون البلدية ،

[4] 02.خنفري ،مرجع سابق ،ص

ومع توفر المقومات إال أن التنمية المحلية تعاني من معوقات التي سوف يتم التطرق لها في هذا العنصر الموالي .

المطلب الثالث :معوقات التنمية المحلية

بالرغم من أن التنمية المحلية تحتل مكانة هامة إذ يعتمد عليها كوسيلة لتحقيق التكامل للمشاكل التي يتخبط فيها المجتمع على مختلف ألقاليم سواء كانت حضرية أو ريفية، إال أنها تعاني من بعض العراقيل التي تقف دونها كحاجزأمام تحقيق أهدافها فهذه المعوقات تختلف بإختالف المجاالت سواء كانت إجتماعية أو إقتصادية أو حتى سياسية والتي تتراء على النحو التالي :

1- المعوقات إلجتماعية :يعتبر المعوق إلجتماعي مشكال يقف في وجه التنمية وأهم عنصر فيه أال وهو الفقر الذي أصبح ينخر المجتمعات والذي يتسبب في العديد من المشاكل ولذا وجب على الدولة بشكل عام والجماعات المحلية بشكل خاص ،تبني سياسيات تنموية تمكنها من القضاء على هذا المشكل من خالل إيجاد مناصب عمل وتشغيل ألفراد وتحقيق تنمية بمختلف أنواعها إقتصادية إجتماعية والرقي بالمجتمعات. التي يجتاحها التخلف بخلق أماكن ومراكز تعليمية وصحية كأساس لنجاح عملية التنمية . فعملية التنمية المحلية تتطلب موارد مالية غير أنها ليست الدعامة الوحيدة بل البد من إستثمار في الموارد البشرية من خالل الطاقات التي تمتلكها الجماعات إلقليمية ،ومع كل هذه العناصر يستوجب توفر عنصر إخر ال يقل أهمية عن العناصر السابقة ،والذي يتمثل في وعي المجتمع بحد ذاته بالمشاكل التي تحيط به وزرع فيهم روح الحماسة والتحدي للقضاء على المشاكل سواء كانت داخلية أو خارجية ،وهذا كله البد له من توفر قيادات محلية ناجحة وفعالة ملمة بدورها وكذا إنشاء مراكز تكوين إلطارات من أجل كسب كفاءات عالية ومهارات وقدرات بإمكانها صنع التغير[1].

كما أن هناك مشكل أخر يتمثل في هجرة سكان الريف إلى المدن الحضرية ألمر الذي ينعكس سلبا على التنمية المحلية ،حيث يؤدي إلى ظاهرة ترييف المدن بسبب إستطان واستقرار سكان الريف المهاجرين في المدن وما ينجم عن ذلك من وجود سلوك وقيم وعادات قد ال تتالئم في بعض منها مع قيم الحياة الحضرية ناهيك عن زيادة التضخم السكاني الكثافة السكانية في المدن والذي يترتب عنه أزمة في السكن وتشوهات في

[1] دمحم الناصر مشري ،دور المؤسسات المتوسطة والصغيرة في تحقيق التنمية المحلية المستدامة .)مذكرة ماجستير ،قسم علوم إقتصادية ،كلية العلوم اإلقتصادية ،جامعة قسنطينة 00.ص ص0229- 0244(

النسيج العمراني ،بظهور تجمعات البيوت القصديرية على أطراف المدن وهوامش أحيائها ،وبالمقابل من ذلك وكنتيجة لهذه الهجرة الريفية يقل إلهتمام بالقطاع الزراعي والتخلي عن المهمة الريفية ويهمل ألرياف وما فيها فيقل إلهتمام باإلستثمار الفالحي ،وتهجر ألرض وتنقص الثروة الحيوانية ، ممايخلق مظاهر عجز تنموي بالمناطق الريفية والذي ينعكس سلبا في حدوث حاالت إختالل وعجز وال توازن بين المناطق الريفية والحضرية.

باإلظافة إلى ظهورر مشكل أخر والذي يتعلق بتخلي المجتمع عن قيمه واكتسابه لقيم تؤثر عليه سلبا ومن بين هاته المظاهر السلبية ,تضييع الوقت وعدم إستغالله ،التواكل على الغير ،ضعف الشعور بالمسؤولية. ذلك أن كل فرد يفكر في ذاته دون إلهتمام ألخريين وتحقيق مصالحه الخاصة بدل تحقيق المصلحة العامة .

التنمية المحلية تتطلب تكاثف الجهود بين مختلف الفاعلين من أجل تحقيق أهدافها، وذلك من خالل دمج وجمع الجهود الحكومية وبين ماتقدمه المجتمعات المحلية .التنمية تتطلب وجود مشاركة فعالة من طرف المواطنين في مختلف مراحل التخطيط ،التنفيذ ذلك أن المشاركة تمثل عنصرا مهما كما أنها تمثل الممارسة الديمقراطية بمختلف أبعادها وهذا هو لب عملية التنمية.[1]

2- المعوقات اإلإقتصادية :باإلضافة إلى ماسبق من طرح مجموعة من العراقيل والمشاكل التي تقف في وجه التنمية المحلية هو مشكل التمويل المحلي ، إذ أن النقص في مصادر التمويل يؤدي حتما إلى ضعف في المداخيل وذلك من خالل تعدد الضرائب والرسوم الجبائية وصعوبة تحصيلها ،بسبب التهرب الضريبي وضعف الرقابة باإلضافة إلى المشاكل المتعلقة بالتحوالت اإلقتصادية وما يترتب عنها من سياسات إقتصادي، نتعود بأثار مباشرة وغير مباشرة على المجتمع المحلي ،مما ينجم عنها إرتفاع في معدالت الفقر وتدني في المستوى المعيشي والتضخم والبطالة باإلضافة إلى إرتفاع في عدد السكان وتدهور في ألوضاع المعيشية.

3 – العوائق اإلدارية :من ألسباب أيضا التي تقف في حاجز أمام عملية التنمية المحلية نجد العوائق االتي تكون على الصعيد اإلداري ،والمتمثل في البيروقراطية تعقد إلجراءات اإلدارية .[2]

- الفساد الإداري، الذي عرفته منظمة الشفافية بأنه إستغالل السلطة من أجل المنفعة الخاصة.

---

[1] 09.مرجع سابق ،ص

[2] 04 .، 09،00مشري،مرجع سابق، ص ص ص

أما البنك الدولي فيعرفه"بأنه إساءة إستعمال الوظيفة العامة للكسب الخاص"،كما يعرف كذلك إستغالل الوظيفة العامة ونفوذها لتحقيق مكاسب شخصية) مادية ،معنوية (بشكل يتعارض مع القوانين سواء تم ذلك بشكل فردي أوجماعي .

- مظاهر الفساد إلداري :تعددت مظاهر الفساد إلداري فنذكر منها

- فساد موظفي القطاع االعام والحكومة بكافة أشكالها ومثال على ذلك تأخر الموظف المسؤول في أداء مهامه مما يستدعي المواطن إلى ضرورة دفع رشوة من أجل إلسراع في أدائها.

- إنتشار المحسوبية وتعين أألقارب والمعارف وكبار الموظفين والمسؤولين في أداء الوضائف الهامة والمميزة

- قضايا إلبتزاز التي مثل الرشاوي التي يدفعها المستثمرون حتى يتم الموافقة على طلبات إلستثمار .

- الهدر في إستعمال الموارد الحكومية وتبذيرها .
- العجز في الكفاءات إلدارية المؤهلة والمدربة على تحمل المسؤولية

في إستبيان موجه ل 4440ثانيا حيث جاء في تقرير التنمية الصادر عن البنك الدولي دولة نامية أن من بين معوقات التنمية تعود إلى إنتشار الفساد ولما يخلفه 72 مسؤول في 422 من إختالل في معدالت النمو وإلستثمار.

.[1]العجز في الكفاءات إلدارية المؤهلة والمدربة على تحمل المسؤولية

4- المعوقات السياسية :تتمثل في سيطرة المركزية على إتخاذ القرارات واستغالل نقاط ضعف المحليات واألقاليم.حيث أن الالمركزية إلدارية تلعب دور هام في نظام الحكم المحلي والوطني ،ألن نفي الالمركزية يعني عدم وجود توازن وديمقراطية وشورى ،وكبح الحقوق والحريات[2] ،وحرمان المواطن من المشاركة الفعالة.

---

[1] عز الدين بن تركي ، منصف شرفي .الفساد إلداري أسبابه أثاره وطرق مكافحته مداخلة ملقاة في الملتقى الوطني، حول حوكمة الشركات كآلية للحد من الفساد المالي واإلداري، كلية 0240. ماي 0و7العلوم إلقتصادية ،جامعة دمحم خيضر بسكرة ،يومي

04.مشري ،مرجع سابق،ص [2]

خالصة واستنتاجات الفصل ألول.

إن تعدد المصطلحات ال يعني تناقضها وانما هناك مفاهيم تكمل بعضها البعض ،التنمية والتنمية المحلية مفهوم متفرع عن التنمية بشكل عام .بالرغم من ظهور التنمية في المجال إلقتصادي إال أنها توسعت وشملت مختلف المجاالت ، ومع ذلك تعددت تعريفاتها من طرف مجموعة من الباحثين ،فاإلهتمام بالتنمية كان بدافع تردي ألوضاع التي آلت إليها المجتمعات من تخلف وغيرها من المشاكل ،فالتنمية المحلية تهدف إلى إلستثمار في الموارد المتواجدة على أرض إلقليم سواء كانت مادية أو بشرية فمصادر التمويل المحلي يمكنها التخفيف من عبئ المشاكل .وعليه فال بد من تكاثف الجهود سواء من طرف الجماعات المحلية والمواطنين ،من أجل إشباع حاجيات المجتمع في إطار جهود شاملة ومتكاملة . إال أنها تعاني من بعض العراقيل تقف حاجز في طريقها.

الفصل الثاني

تمهيد:

الديمقراطية المصطلح الذي ظهر في العصر اليوناني ،والزال في مخابر البحث لما له من أهمية، فالشعوب بمختلف أصنافها سعت الى الوصول إلى نظام تسوده العدالة والمساواة ،يمكن لإلنسان من خالله ضمان الحقوق والحريات فكان لظهور الديمقراطية وقع على نفوس المواطنين من خالل مبادئها .إال أنه مع التحوالت االلخير ة وخاصة في النصف الثاني من القرن العشرين .بدأت بوادر ظهور أنظمة مشابهة للنظام الديمقراطي .الحكم الراشد ،الديمقراطية التشاركية ،التسير العمومي الجديد .كلها تسعى إلى تلبية مطالب المواطن. في هذا الفصل يتم التطرق إلى النشأة االولى للنظام الديمقراطي ثم االنتقال إلى ظهور براديغم الديمقراطية التشاركية وطرح مختلف العناصر المتعلقة به.

يعتبر موضوع الديمقراطية من المواضيع التي القت رواجا كبيرامن خالل الجدل الذي طرح حولها، وعليه سوف يتم الحديث عن الديمقراطية منذ نشأتها إلى غاية اآلن، مع مالحظة مختلف وجهات النظر التي طرحت بشأنها والتطرق إلى مختلف التعاريف العربية والغربية التي سيتم التطرق إليها ،في هذا المبحث بداية بنشأة الديمقراطية ثم اإلنتقال إلى أنواع الديمقراطية .

المبحث اآلول :نشأة الديمقراطية وأنواعها.

يزخر تاريخ الفكر السياسي بالعديد من المصطلحات السياسية ، ومن بينها نجد مصطلح الديمقراطية التي حضيت بإهتمام في علم السياسية، ومن طرف جل الباحثين السياسين ،وهي على رأس كل لسان خطيب ورجل سياسي فهي حديث العام والخاص وتجد الكل يسعى إلى نشرها وتحقيق مبادئهاوهذا منذ بداية ظهورها، وفي مايلي يتم التطرق إلى نشأتها وأهم أنواعها في المطلبين التالين.

المطلب اآلول :نشأة الديمقراطية.

1- بداية اإلهتمام الغربي بالديمقراطية .

مصطلح الديمقراطية يوناني اآلصل ،مشتق من الكلمة Demos Kratos والتي تعني حكم

تعني الحكم أو Kratos وتعبر عن الشعب و Demosالشعب وهوحاصل دمج كلمتين أوالها السلطة.[1]

وكانت كلمة ديموس تطلق على اآلهالي في مدينة أثينا ، بحيث كانت أثينا من أهم الديمقراطيات اإلغريقية وتعتبر المثل اآلعلى في ضمان مشاركة المواطنين أو كما يطلق عليها بديمقراطية المشاركة، ويعتبرالنظام اآلثيني نظام معقد إلى درجة أنه ال يمكن وصفه بشكل واضح إذ كانت تتواجد على مستواها جمعية تسمح للمواطنين بالمشاركة وتعتمد على نظام اإلنتخاب في إختيار الموظفين الرئيسين "جنراالت " والمهام العامة تعتمد على مبدأ القرعة إلختيار من بين المواطنين المؤهلين بفرص متساوية.[2]

[1] 123 .ص5أحمد صابر حوحو ،"مبادئ ومقومات الديمقراطية" ،مجلة المفكر ،العدد،

[2] روبرت دال ،عن الديمقراطية)ترجمة أحمد أمين الجمل (.مصر :الجمعية المصرية لنشر المعرفة والثقافة العالمية، ص2222،31.

،تبنت نظام 3171لقد تعددت التعاريف وتنوعت صيغها ومدلولاتها ونجد فرنسا منذ ثورتها

.والذي نص 3171 أوت 22الحكم الديمقراطي وقامت بإصدار تقرير عن حقوق الإنسان في

على أن السيادة جميعها مصدرها الأمة ،وأن القانون هو تعبير عن الإرادة الجماعية. لقدنادت الثورة الفرنسية بحرية الشعوب والمساواة بين الناس والحفاظ على ملكياتهم وحقوقهم في مواجهة الطغيان الذي كان سائدا أنذاك، حيث كان فكر جان جاك روسو يعتبر الفلسفة السياسية والإجتماعية لهذه الثورة كمت جاء في المادة الاولى من الإعلان "ألن الألوالد ولدو احرار ويعيشو أحرار في ضل المساواة أمام القانون دون وجود أي تفاوت[1].

لقد تزامن تطور مفهوم الديمقراطية بتطور وتغير في الفكر السياسي بمختلف النواحي الشرقية والغربية على حد سواء ،فوجود الديمقراطية على الصعيد السياسي والألخالقي كان نتيجة

.وظهرت الديمقراطية كتفسير سلبي للدور الذي 37و 31إنتشار المذهب الفردي خالل القرن

كانت تقوم به الدولة الحارسة ،فالديمقراطية جاءت لتظفي الإطار القانوني للممارسة الشعبية للسلطة[2].

وأمريكا أوربا من كل في الديمقراطية إلزدهار فترة 22 القرن وبداية 31 القرن نهاية وتعتبر الشمالية، حيث تطورت واستقرت كنظام للحكم بعد مرورها بمجموعة من الألزمات والألن تعتبر نموذجا يحتذى به في مختلف دول العالم ونجد من بينها حتى الدول النامية والدول العربية[3].

بداية الإلهتمام العربي بالديمقراطية .**2** –

إن لكلمة الديمقراطية جاذيبيتها وحتى وان كانت غربية الأصل ، إال أن مايميز النظام العربي الإسالمي هو نظام الشورى الإسالمي ،الذي يمتاز بالقيم المثلى والمثل العليا ،بحيث يعتبر مبدأ الشورى من أهم المبادئ التي أرستها الشريعة الإسالمية ،ذلك لما يحمله هذا المبدأ من معاني حيث جاء في قوله تعالى.[4]التعاون والترابط بين مختلف أفراد الأمة الإسالمية

---

[1] 55ص.3112أحمد طلعت ،الوجه الألخر للديمقراطية، الجزائر: الطريق للنشر والتوزيع ،

[2] نعمان أحمد الخطيب ،الوسيط في النظم السياسية والقانون الدستوري ،عمان :دار لثقافة للنشر والتوزيع ، ص ص 227-122.

[3] حريزي زكريا ،المشاركة السياسية للمرأة العربية ودورها في محاولة تكريس الديمقراطية التشاركية الجزائر نموذجا .)رسالة ماجستير، علوم سياسية، كلية الحقوق والعلوم السياسية جامعة الحاج لخضر باتنة 222. الخطيب ،مرجع سابق ،ص[4] 12 .ص.:2232 -2233(

- **151** .أل عمران االية

151

وكذلك جاء في قوله تعالى

ى **-71** .االية 1

الشور **73**

تعريف الشورى :الشورى بمعناها الإصطالحي هي إستطالع رأي االمة أو من ينوب عنها **2-1** في االمور المتعلقة بها وذلك عن طريق المشاركة العامة في شؤون الحكم .

ومبدأالشورى يستهدف مراجعة أهل العلم والتعرف على رأي كل واحد موضوع ما أو مسألة تعرض عليهم، فهو مبدأيقوم على المرحلية هناك مرحلة المالئمة ثم مرحلة المشروعية .

فمرحلة المالئمة يتم فيها السؤال واإلستفسار حول موضوع ما من طرف المختصين والخبراء .كما جاء في االيات السابقة الذكر حول االخذ واالمر بمبدأالمشورة ، فالهدف من اإلستفسار والمشورة هو أخذ مختلف االراء ووجهات النظر. أما المرحلة الثانية فهي مرحلة المشروعية: فهي عبارة عن نتيجة توصل إليها أهل العلم والمختصين بأحكام الشريعة اإلسالمية التي تم التوصل إليها واستنباطها من االدلة واالحكام الشريعة اإلسالمية.[2]

1. مجموعة من المفاهيم للديمقراطية

- الديمقراطية :نظام يحمل جملة من المعايير التي تضمن للمواطن حق المشاركة ،وحق التعبير عن االراء

واالمور السياسية واإلستماع إلى إليهم وتلبية رغباتهم واإلهتمام بها والدفاع عنها ،كما يضمن معيار أخر أال وهو المساواة.

- فالنظام الديمقراطي يضمن الحقوق والحريات للمواطنين ،إال أنه يجب أن تقيد هذه الحريات والحقوق للمواطنين في وثيقة) قانون ،دستور(وأن يتم السهر عليها وضمان تطبيقها.ألنه من غير المعقول أن تضمن الدساتير الحقوق وال تجد لها محال على أرض الواقع ،.فهذا مؤشر سلبي ينعكس غلى المظهر

[1] 11-17 .الشورى االية 357-351.القرأن الكريم.سورة آ ل عمران ،ألية 352.

[2] الخطيب،مرجع سابق ، ص

الديمقراطي ونجاح الديمقراطية مرهون بضرورة عمل مواطنيها على خلق ثقافة سياسية .الحكومة الديمقراطية هي القادرة لوحدها على العمل واتاحة الفرصة القصوى للمواطنين من أجل ممارسة حرياتهم وتحقيق لمبدأ الذات والعيش في ظل قوانين سنوها بأنفسهم .

- الديمقراطية :هي حكم الشعب بالشعب.[1]

ظهور الديمقراطية وانتشارها في مختلف العالم واتجاه الدول االلوربية إلى تبهنيها كنموذج للحكم ،إال أنها إختلفت أشكالها وهذا نابع منطلق الشعب وعالقته بالسلطة وبذالك تعددت صورها ويتم عرضها كاألتي في هذا المطلب.

المطلب الثاني :أنواع الديمقراطية .

3. الديمقراطية المباشرة:**LaDémocratie Directe** يقوم هذا النوع من الديمقراطية على

أساس أن الشعب يقوم بمناقشة أموره مباشرة ،كان هذا النوع سائدا العصور السابقة .العصر اليوناني حيث إحتلت مكانة هامة في أثينا وبمرور الوقت بدأت مالمح هذا الشكل من الديمقراطية في اإلختفاء إذ نجد أنها ترتكز في بعض

فجان جاك روسو نفسه وان سلم بأن الديمقراطية المباشرة تفرض [2].المقاطعات السويسرية

ضرورة ممارسة الشعب السلطة بنفسه ،ويتولى جميع الوضائف من تشريع وتنفيذ وقضاء إال انه كان مقتنعا بإستحالة ذلك فإكتفى بتولي الشعب بوضع القوانين وممارسة السلطة التشريعية فقط.ومن مزايا الديمقراطية المباشرة تتجسد في السيادة الشعبية بأرقى صورها وأصدقها ألنه ال توجد هناك وساطة بين الشعب نفسه وبين اإلدارة العامة.
كما تعمل الديمقراطية المباشرة أيضا على اإلرتقاء واإلرتفاع بإحساس المواطن وشعوره بقيمة نفسه ورأيه ومدى تأثيره في رسم السياسة العامة للجماعة .فالديمقراطية المباشرة ترتقي بالمجتمع عن الخالفات السياسية واإلجتماعية واإلقتصادية التي قد تظهر في المجتمع [3].

2. الديمقراطية التمثيلية " النيابية **Le Democratie Represntativ** يقوم هذا النوع من

الديمقراطية على أساس مفاده أن الشعب هو من يقوم بإختيار حكامه ويخول لهم ممارسة السلطة نيابة عنهم أي بمجرد أن يقوم الشعب بعملية اإلنتخاب ينتهي دوره.و إقتصار ممارسته للسلطة فقط عن طريق عملية التصويت

[1] 94.دال ، مرجع سابق ،)ترجمة أحمد أمين الجمل(ص

[2] ،صص 2221سعاد الشرقاوي ،النظم السياسية في العالم المعاصر . مصر :جامعة القاهرة ، 312-315.

[3] 251-255.الخطيب ،مرجع سابق،ص ص

وقد أستخدمت كلمة برلمان ألول مرة في القرن الثالث .[1]باإلضافة إلى وجود مدة لهذا اإلختيار وقد تم األلخذ [2].عشر في إنجلترا ،نسبة إلى تجمع كان يساهم مع الملك في ممارسة السلطة بهذا النظام لعدة أسباب نذكر منها :إرتفاع العدد السكاني الذي تجاوز الماليين فال يمكن لهذا العدد أن يقوم بإصدار القرارات فال يمكن لهذا العدد .كما أن المستوى الثقافي للشعب يختلف من فرد إلى أخر بمختلف الجوانب وخاصة الجانب السياسي إذ ال يمكنهم جميعا مناقشة المسائل و األلمور السياسية .

ويرتكز نظام الديمقراطية النيابية على مجموعة من األلركان

وجود برلمان منتخب من الشعب.2-3األلساسية :

ممارسة البرلمان لسلطة فعلية . 2-2

جعل عضوية البرلمان مقيدة بمدة زمنية معينة .2-1

النائب البرلماني يمثل األلمة جميعها ، ذلك إذ أثبت النائب البرلماني قدرته على تحمل المسؤولية سيعاد إنتخابه وهذا الركن في النظام الديمقراطي النيابي ، يمثل وسيلة لرقابة شعبية ناجعة وفعالة فتحديد المدة الزمنية يؤدي إلى شعور النواب بالمسؤولية وتجنبهم اإلستبدادبالبرلمان ومدة اإلنتخاب تختلف على حسب الدساتير من دولة إلى أخرى .فأغلبها يتحددبمدة زمنية تتراوح مابين أربع سنوات إلى خمس سنوات.فهذه المدة تضمن مبدأ إستقرار الحياة النيابية من جهة ومن جهة أخرى فاعلية الرقابة الشعبية.[3]

1. الديمقراطية شبه المباشرة : **La Democraitie Semi – Directe** وهذا نوع ثالث

من أنواع الديمقراطية بعد إستعراض الباحثة للديمقراطية المباشرة والديمقراطية النيابية ومدى إنتشارهما إال أن الشعوب إتجهت للبحث عن نظام أخر يمكن فيه تحقيق السيادة وضمان الحقوق والحريات ، فتوجهت الشعوب إلى طريقة أخرى وهي إنتخاب ممثلين يقومون بتولي السلطة نيابة عنهم ،إال أن هؤوالء النواب ليسو أحرار في تصرفاتهم ذلك أن الشعب لم يتنازل عن كامل حقوقه بل إحتفظ بحق مراقبة واقتراح القوانين اتي يرضونها واإلعتراض على القرارات التي تالئمهم .ويكون عن طريق اإلستفتاء فالديمقراطية شبه المباشرة تتمثل في وجود ممثلين منتخبين عن الشعب .[4]

[1] 311.الشرقاوي ،مرجع سابق،ص

[2] 251 .الخطيب ،مرجع سابق ،ص

[3] 255.مرجع نفسه ،ص

[4] حسان دمحم شفيق العاني ،ألنظمة السياسية والدستورية المقارنة . بغداد :مطبعة جامعة بغداد 27.، ص 3172،

فالديمقراطية شبه المباشرة تعتبر مزيج مابين الديمقراطية المباشرة ومابين الديمقراطية النيابية فعود نشأتها إلى أوائل القرن العشرين بسبب أزمة الديمقراطية النيابية ، ورغبة الشعوب في المساهمة بشكل مباشر في بعض مظاهر الحكم مع الإبقاء على الحق في الإنتخاب .

يمكن عرضها كاألتي : وللديمقراطية مظاهر

2-3 الإستفتاء الشعبي :يقوم على التصويت وأخذ رأي الشعب حول موضوع معين [1].

2-2 إقتراح الشعبي:يقصد به إعطاء عدد معين من أفراد الشعب حق إقتراح مشروعات قوانين أمام البرلمان الذي يجب عليه أن يناقشه ويتخذ القرار المناسب بشأنه إما بالموافقة عليه أو الرفض.

2-1 الإعتراض الشعبي : وهو حق تمنحه بعض الدساتير لمجموعة محدودة من الناخبين عدد معين من أفراد الشعب السياسي بحيث يتمكنو من خالله الإعتراض على القانون أقره البرلمان، ويشترط عادة أن يمنح هذا الحق خالل مدة معينة من تاريخ إصداره ونشره في الجريدة الرسمية .أما إذا أنقضت المدة أو المهلة المحددة لإلعتراض نفذ القانون فهو ال يلغيه تماما ، بل يوقف تنفيذه إلى أن يتم تقرير مصيره من طرف الشعب على

2

مصير هذا القانون بإستفتاء شعبي

المبحث الثاني :مفهوم الديمقراطية التشاركية مبررات ظهورها وأليات قيامها.

إن مايشهده العالم من تغيرات خالل النصف االخير من القرن العشرين على االنظمة السياسية وخاصة من تتبنى النظام الديمقراطي نظام حكم لها ،حيث أدت هذه التغيرات إلى البحث عن بدائل للديمقراطية الكالسيكية ألنها وعلى حد تعبير روبرت دال أن البدائل الرئيسية للديمقراطية بدأت في الإندثار ولم يتبقى إلى البقايا الشاذة .مما أدى إلى ظهور براديغم جديد أصطلح عليه بالديمقراطية التشاركية والذي تم تبنيه من قبل العديد من الدول كمقاربة سياسية واجتماعية تنموية ،الهدف منها هو إستغال ل و إقتسام المسؤولية بين مختلف الفاعلين من حكومة

ومواطن ومجالس منتخبة محلية . وذلك بقصد تحريك عجلة التنمية وتعزيز دور المواطن في عملية إتخاذ القرارت ،وفيما يلي سوف تقوم الباحثة بالتطرق إلى العناصر ألتية كما يلي النشأة ألولى

---

[1] 222-221.الخطيب ،مرجع سابق ،ص ص

[2] 221- 221 -227.مرجع نفسه، ص ص ص

للديمقراطية التشاركية ثم مفهومها والتطرق إلى بعض العناصر المتعلقة بالمفهوم ومن ثم الإنتقال إلى مبرارات ظهورها وألياتها.

فكما سبق وأن تطرقت في المبحث السابق إلى نشأة الديمقراطية وأهم أنواعها أنتقل الآن إلى لب الموضوع أال وهو الديمقراطية التشاركية ، حيث كان صدى الديمقراطية بارز في والذي لقي إهتمام من طرف الباحثين والدارسين والمهتمين بالقضايا السياسية والإجتماعية، ومع تعقد المجتمعات وتطور الحاجات الإنسانسية أدى هذا إلى وجود تغير في المنظومة المجتمعية وحتى السياسية . ذلك ان الأنظمة الديمقراطية وماتتميز به من حريات يكون الشعب فيها هو مصدر السلطة. وظهور الديمقراطية التشاركية جاء من أجل تثمين دور المواطن في عملية صنع السياسة العامة.

المطلب الأول : مفهوم الديمقراطية التشاركية .

1- نشأة الديمقراطية التشاركية :ظهور مصطلح الديمقراطية التشاركية كان في فترة الستينات من القرن الماضي ، وكان أول ظهور له في المجال الصناعي والإقتصادي عندما قامت بعض الشركات في الواليات المتحدة الأمريكية الكبرى بإشراك عمالها واطاراتها المتواجدين بالمصنع في تنظيم وتسير العمل وتحسين الإنتاج ومناقشة المسائل واتخاذ القرارت ومراقبتها ،ومن خالل هذه التجربة تم نقلها من المجال الصناعي الإقتصادي إلى المجال السياسي وبالخصوص على المستوى المحلي وهذا من أجل إقحام المواطن في مناقشة كل مايهمه من قضايا ،ولقد إستدعى تبني هذا النموذج خلفا للنموذج السابق الذي ظهرت مساوئه ولقي نقدا الذعا أال وهو النظام النيابي ألنه لم يعطي فيه أهمية للمواطن[1] ، وبعد هذا بدأت الديمقراطية التشاركية في التوسع والإنتشار فلقد الاقت هذه المقاربة نجاحافتم تبنيها من قبل مجموعة من الدول إذ نجد مثال البرازيل في تجربتها في بلدية بورتوأليغرو Municipality of porto-Alégro إذ قامت هذه الأخيرة بتخصيص ميزانية لإلستثمار الخاص بالمدينة ، حيث وضعت تحت رهن إشارات السكان للقيام بتشكيل ورشات وندوات شعبية تطرح بين المواطنين أنفسهم مسائل إعداد وتهيئة الأحياء وتنمية المحيط ،من أجل المراقبة والمتابعة واختيار مدى سالمة قرارات المنتخبين في تحقيق المصلحة العامة.[2] بالإظافة إلى العديد من النماذج مع إختالف التسميات فنجد مثال في

[1] ، السداسي 2ألمين شريط ،"الديمقراطية التشاركية ألسس وألفاق" ، مجلة الوسيط . العدد: 11. ص2227الثاني من سنة

[2] قوي بوحنية ،الديمقراطية التشاركية في ظل إلصالحات السياسية وإلدارية في الدول المغاربية . ألردن: دار الحامد ط3، 2235، ص 57. ،

،أما في LaDémocratie Délibérativeإنجلترا أطلق عليها مصطلح الديمقراطية التداولية

،ويوجد كذالك نموذج في Démocratie Localألمانيا أصطلح عليها الديمقراطية المحلية

فنزويال الذي راهن رئيسها هيغو تشافيز على دسترة الديمقراطية التشاركية من منطلق العدالة الإجتماعية .وذلك من خالل مشاركة المجالس المحلية المواطنين واألسر واستدعائهم للمساهمة في معالجة وتدبير االمور السياسية وصياغة السياسيات وتنفيذها ومتابعتها وتقييمها على مختلف .[1]االصعدة التربية ،الصحة،التموين التجهيز النقل

يجعل من الديمقراطية 2222أما تجربة فرنسا فكانت عن طريق إصدار قانون سنة

التشاركية أساس فلسفة الحكم إذ إشترط في فصله االول من الباب المتعلق" بالديمقراطية التشاركية" بمشاركة السكان المحليين في الشؤون والقضايا المحلية من خالل إحداث مجالس ألف نسمة. وقد ساهمت هذه المجالس في إيجاد 72االحياء بالمدن التي يتجاوز عدد سكانها

الحلول للمشاريع الكبرى وقد أطلق على الديمقراطية التشاركية أيضا بالديمقراطية الجوارية أو والتي تهدف إلى التعبير عن االراء حول Démocratie De Proximitéديمقراطية القرب

التنمية المحلية.وعلى مستوى الإتحاد االوربي فقد تم تأسيس المرصد الدولي للديمقراطية International Observatory Participative Democratieالتشاركية

والذي يعبر عن شبكة متاحة للمدن والكيانات والجمعيات من خالل تبادل الخبرات

2223والتجارب حول الديمقراطية التشاركية على مستوى المحلي وقد تم إنشاء هذه الشبكة سنة

،في إطار برنامج المفوضية االوربية وذلك لخدمة التعاون الالمركزي .وبعد ذلك تم تشكيلها على إثر المؤتمر السنوي االول للمرصد الدولي للديمقراطية التشاركية 2223.رسميا في نوفمبر

21و27في مدينة برشلونة بإسبانيا .كما أكد ذلك مؤتمر أخر أنعقد في العاصمة البلجيكية بتاريخ

،حيث خلص هذا المؤتمر إلى أن الدول االوربية تعاني من أزمة ديمقراطية وهي 2225مارس

عبئ يتحمله الجميع وأن الديمقراطية التشاركية هي الحل ، لهذه االلزمة والبد من لها ممن ضخ دم جديد في الديمقراطية التمثيلية من أجل النهوض والتعاون مع مختلف الشركاء اإلجتماعيين.[2]

---

[3] بوحنية ،مرجع سابق، ص 57.

[2] دمحم سمير عياد ،أ إبراهيم زروقي " الديمقراطية التشاركية ومنطق ترقية حقوق اإلنسان " مجلة أكاديميا: دار كنوز: العدد الثاني ، ص2235،23.

وبمأن الديمقراطية التشاركية أضحت مطلبا رئيسيا ومحور أساسي إلصالح أنظمة الحكم إذ نجد في الخطاب السياسي للمترشحة لإلنتخابات الرئاسية الفرنسية سيغولين رويال سنة 2221، بحيث جعلت من الديمقراطية التشاركية غاية ووسيلة إلصالح المؤساسات الحكومية.[1]

فظهور الديمقراطية التساهمية كما يطلق عليها أيضا كان إنطالقا من مبدأ تجسيد الحرية المحلية للمواطن عن طريق إختيار بدائل تنموية وهو ماتم إقراره من طرف لجنة حقوق اإلنسان باألمم المتحدة الحق في التنمية سنة 3111.

وقيام براديغم AlexisDe Toqville، وكان قد تحدث عنها كذالك المفكر ألكس دو توكفيل ديمقراطي جديد يقوم على مبادئ منها المحاسبة والرقابة من أجل القضاء اإلستبداد والتسلط في الحكم.[2]

أما في يخص ظهور الديمقراطية التشاركية في البلدان العربية توجد المملكة المغربية قد تبنت هذا النموذج وذلك من خالل إصدارها لوثيقتين أساسيتين هما: الميثاق الجماعي ويعتبر أول وثيقة صدرت ،ثم تالها بعد ذلك صدور دستور 2233.

الديمقراطية التشاركية في المملكة المغربية قامت على أساس مشاركة المجتمع المدني إلى دور المجتمع 2221،الجمعيات في تدبير الشأن المحلي ،إذا أشار الميثاق الجماعي سنة ضرورة وضع مخطط التنمية المحلية 12المدني في تحقيق التنمية وذلك من خالل نص المادة من طرف الجماعات المحلية من خالل إشراك المجتمع المدني بشكل إجباري ،بإعتباره فاعل محلي .كما يحدد المخطط الجماعي للتنمية اإلعمال التنموية المقرر إنجازها بتراب الجماعة لمدة سنوات في أفاق التنمية المستدامة وفق منهج المشاركة باإلضافة إلى تحديد إختصاصات 22 المجالس الجماعية الذاتية المرتبطة بالتنمية اإلقتصادية واإلجتماعية.

ويقرر المجلس الجماعي إبرام كل إتفاقية للتعاون أو الشراكة من إجل إنعاش التنمية بالتعاون مع اإلدارات العمومية والجماعات المحلية والهيئات العامة أو الخاصة والفاعلين اإلجتماعين .

يقر بأن المجتمع المدني يضطلع بدور كبير ذلك أن تدبير 2233أما فيما يخص دستور:

الشأن المحلي لم يعد مقتصرا على المؤساسات السياسية والمنتخبة . كمأن ألعمال والسياسات والسلوكات يجب أن

---

[1] سعيدة مهرية، تطبيق الديمقراطية التشاركية في تسير المجالس المحلية .)مذكرة ماستر ، قسم 32.ص 2232-2231(علوم سياسية ،كلية الحقوق والعلوم السياسية ،جامعة قاصدي مرباح ،

[2] 51. بوحنية ،مرجع سابق،ص

تكون مطابقة وتكون مالئمة إلحتياجات المواطن والعمل على تحقيق العمل التنموي .باإلضافة إلى خلق مجلسإستشاري للشباب والعمل الجمعوي : يعتبر المجلس هيئة مدنية دستورية ينظمها قانون عام يسهر على ضمان تحقيق المقاربة التشاركية والحكامة والتنمية البشرية المستدامة ،حتى يكون ناتج إعتماد الديمقراطية التشاركية توسيع من مشاركة الشباب في التنمية المحلية وادماج للمواطنات والمواطنين الحق في تقديم 35الشباب في العمل الجمعوي .كما أقر كذلك في الفصل العرائض إلى السلطات العمومية ويحدد قانون تنظيمي شروط وكيفية ممارسة هذا الحق .[1]

واتجاه المملكة المغربية نحو إدماج مقاربة الديمقراطية التشاركية إذ بدأت أوال بتطبيق الالمركزية نحو التقطيع الترابي الذي ساهم بشكل في عملية اإلصالح السياسي واإلداري الذي تبنته المغرب من أجل تحقيق الحكامة والرشادة على إعتبار أن المواطن هو أساس التنمية في سبيل خلق نمط جديد من التسير والتنظيم بمختلف مجاالته السياسية واإلقتصادية واإلجتماعية ،وتحقيق التنمية بإستخدام المقاربة التشاركية من أجل خلق عالقة تفاعلية بين أجهزة الدولة ومختلف الفواعل المجتمعية تحت مظلة المساءلة والرقابة والشفافية في ظل سيادة القانون .وبتبني هذا النموذج الجديد في التسير المحلي والعمل على تحقيق التنمية لم يكن عبثا بل جاء من أجل ترميم وتصويب األلخطاء التي تم إرتكابها من قبل نظرا لوجود فجوة بين النخب الحاكمة والمواطن.[2]

فالديمقراطية التشاركية تمثل تلك العالقة العمودية األلفقية بين المواطن والدولة والعمل ضمن إطار تضامني والتعاون والتشاور. بحيث أصبح الحق للمواطن المغربي ، بان يتقدم بعرائض من أجل إدراجها في مختلف اإلقتراحات وجدول أعمال الجماعة الترابية ، وعلى هذا يتم إقتسام السلطة بين الحاكم الملك والمواطنين في ضل عالقة سفلية اي من األلسفل إلى األلعلى وذلك بمراهنة المغرب على تحويل مراحل التنمية المحلية من المرحلة اإلقتصادية إلى اإلدارية .اي من التخطيط اإلستراتيجي المركزي إلى التسير التنفيذي المحلي وعلى هذا النهج يتم تفادي الصراعات بين السلطة الحاكمة والمجتمع المحلي، وكسب الثقة بين السلطة المحلية والمواطن[3]

الجهوية <وبهذا الصدد يقول السيد :عثمان زياني من اإلتحاد اإلشتراكي في المملكة المغربية

الموسعة والديمقراطية التشاركية يمكن لهما السير في خط التوازي نحو إحداث رجات تفكيكية ألوصال ونظمية السلطة الممركزة والمهيمنة والمنغلقة . واإلنتقال بها إلى فضاءات التقسيم والتوزيع بين الفواعل الدولتية الجديدة وخاصة

---

[1] العمل الجمعوي وأفاق الديمقراطية التشاركية من الموقع االللكتروني –دمحم بن شريف www.tanmia.ma:.

[2] بوحنية ،مرجع سابق،ص ص 51– 57.

[3] مرجع نفسه، ص 22.

المدنية في ظل بروز نمط الدولة الحديثة وامالءات العولمة ،وعليه إنبثق معطى جديد كل من موقعه يبادر ويشارك ،يساهم ويمول كلها لها إرتباط بمفهوم المشاركة والنهوض من أجل مواجهة التضخم وتفاقم المتطلبات الحياتية والمجتمعية بمختلف نوعياتها وتبايناتها.[1] >.

ومن خالل طرح الذي تقدم به السيد :عثمان الزياني يتضح أن الديمقراطية التشاركية واإلنفتاح على الجمهور بإمكانها أن تحدث الفارق وذلك من خالل إحداث نوع من التفكيك والقصد منه عدم كبح كل المسؤليات في يد السلطة الممركزة الحاكمة. وعليه البد من فتح الفضاء من أجل تقاسم المسؤلية وتوزيعها بين مختلف الفاعلين من قطاع خاص ومجتمع مدني ،ألن هاته الفواعل أصبح لها صدى كبير في مجال التنمية والتسير العمومي الجديد في ظل التكنولوجيات الحديثة ،العولمة فهاته الفواعل بإمكانها المساهمة والتمويل والمشاركة من أجل مواجهة مختلف العقبات.

فبعد تطرق الباحثة في العنصر ألول إلى نشأة الديمقراطية التشاركية وبداية ظهورها في ستينات القرن الماضي ،والتطرق إلى ذكر بعض النماذج من الدول التي قامت بتبي هذا النموذج والنهج الديمقراطي التشاركي من دول غربية ودول عربية .أنتقل ألن إلى تحديد بعصض المفاهيم المرتبطة بالديمقراطية التشاركية والمفهوم الذي سيتم التطرق إليه مفهوم المشاركة أو التشاركية .

2- مفهوم المشاركة والتشاركية :

عبارة عن مفهوم إرتبط بالمجتمع المدني المفتوح على حيعرفها الدكتور زياني صالح الديمقراطية والذي يعتبر مكون أساسي من مكونات التنمية البشرية التي يسعى برنامج ألمم المتحدة إلنمائي من عملية أجل تحقيقها وذلك لما يوجد للمواطن من دور في التأثير على صنع القرار .وأن عملية تحقيق التنمية تقوم على عنصر مهم أال وهو المشاركة،فالمساهمة والمشاركة في عملية تؤتي ثمارها سواء كان ذلك بطريقة مباشرة والتي تقوم على حرية الرأي والتعبير،أو عن طريق الممثلين المنتخبين الذين يمثلون دور الوسيط.[2]>

[1] بوحنية، مرجع سابق، ص 22.

[2] مرجع نفسه ،ص 55.

عن وجود عالقة تفاعلية بين جهاز الدولة **Partener ship**كما يعبر مفهوم التشاركية

وادارة الحكم من ناحية ومؤساسات المجتمع المدني والقطاع الخاص من جانب أخر .فهذا الدور يتمثل في عجز الدولة عن تلبية مختلف حاجيات المواطنين فالبد من إشراك هاته الفواعل من أجل تحقيق التنمية[1].

يعرف الكتاب االخضر :المشاركة السياسية بأنها تمكين الشعب من ممارسة السلطة ، فهي االداة الوحيدة التي يتميز بها النظام الديمقراطي عن غيره من االنظمة .

فالمشاركة تعتبر مؤشر للديمقراطية وترجمة ألراء وسلوكات المواطنين واتجاهاتهم سواء كانت بالرفض أوبالقبول.

عملية إجتماعية سياسية طوعية <<ويعرفها كل من إسماعيل علي سعد والسيد عبد الحليم الزيات

رسمية تتضمن سلوكا منظما مشروعا متواصال ، يعبرعن إتجاه عقالني رشيد يتم عن إدراك عميق لحقوق المواطنة وواجباتها وفهم واع ألبعاد العمل الوطني وفعالية من خاللها يباشر المواطنون أدوار وظيفية فعالة ومؤثرة في ديناميات الحياة السياسية ومخرجاتها سواء من حيث إختيار الحكام والقيادات السياسية في شتى المستويات وتحديد الغايات العليا للمجتمع ووسائل تحقيقها في إدارة آليات العمل السياسي وتوجيهها واإلسهام جديا على نحو مباشر أو غير مباشر في صنع القرار السياسي وتشكيله فضال عن تنفيذه ومتابعة وبالمستحدث من الرقابة والضبط والتقويم>>[2]

مفهوم الديمقراطية التشاركية :7-

وبظهور مقاربة الديمقراطية التشاركية بصفتها آلية تمكن المواطن من حصوله على فرصة في عملية تحقيق التنمية وعليه تعددت التعاريف والمفاهيم بين مختلف المفكريين العرب والغرب ولكنها تصب كلها في قالب واحد واتفاق على دور ومشاركة المواطن في صنع القرار السياسي المحلي ،وعليه سيتم عرض مجموعة من التعاريف العربية والغربية .

22.،مرجع سابق ،ص ، زروقي عياد[1]

2005-1192 سعاد بن ققة ،المشاركة السياسية في الجزائر آليات التقنين ألسري نموذجا [2]
.)أطروحة دكتوراه في العلوم

25.ص23 – ص2233-2232(إلجتماعية، جامعة بسكرة

مفهوم الديمقراطية التشاركية عند الباحثين العرب . 1-3

هي عرض مؤساساتي <<تعريف الديمقراطية التشاركية للباحث المغربي يحي البوافي:

للمشاركة موجه للمواطنين الهدف منه إشراكهم بطريقة غير مباشرة في مناقشة الإختيارات الجماعية ، بحيث تستهدف هاته العملية ضمان الرقابة فعلية للمواطن، وصيانة مشاركته في إتخاذ القرارات ضمن المجاالت التي تعنيه مباشرة وتمس حياته اليومية عبر ترسانة من الإجراءات العملية>>.

يستهدف تعريف يحي البوافي للديمقراطية التشاركية بالدرجة ألولى المواطن ،والتركيز على ضرورة إشراكه في مناقشة المواضيع والمشاريع الجماعية بهدف ضمان الرقابة والمساءلة الفعلية حول البرامج التي تهمه وتمس حياته من خالل جملة من الإجراءات تدبير الشأن المحلي بالدرجة ألولى .

تعريف الباحث الجزائري ألمين شريط: بأنها شكل أو صورة جديدة للديمقراطية تتمثل في مشاركة المواطنين مباشرة في مناقشة الشؤون العمومية ،واتخاذ القرارات المتعلقة بهم .[1]

فالديمقراطية التشاركية حسب ألمين شريط مظهر جديد من مظاهر الديمقراطية يمثل المواطن فيها الدور الرئيسي والركيزة الألساسية في عملية صنع القرار من خالل توسيع ممارسة السلطة وعملية إشراكه ومناقشته وحضوره الإجتماعات والجلسات التي تطرح فيها المشاريع وانشغاالت المواطن.

يعرفها مطاع الصفدي :تصحيح لما إفتقرت إليه الديمقراطية التمثيلية ،ذلك أن الديمقراطية التشاركية إستغلت نقاط ضعف الديمقراطية التمثيلية.[2]

بأنها ذلك الإطار المؤساساتي الذي تتحقق فيه الممارسة :<<تعريف دستور المملكة المغربية

المواطنة والتعاون والتشاور بين مختلف المؤساسات والمصالح العمومية من جهة والجمعيات والمنضمات غير الحكومية وألفراد من جهة ثانية .وذلك من أجل تحسين ظروف المواطنين والمواطنات والدفاع عن حرياتهم وتمكينهم من الحقوق ألساسية ومن الشروط المستوفية للتنمية

في إطار التقدم والرفاه في دولة حديثة يسودها الحق والقانون وتؤمن فيها المشاركة والتعددية والحكامة الجيدة .

---

[1] بوحنية ،مرجع سابق ،ص 55.

[2] حريزي ،مرجع سابق ،ص 12

وترسي فيها دعائم مجتمع متضامن يتمتع في الجميع باألمن والحرية والكرامة والمساواة والعيش الكريم وتكافؤ الفرص والعدالة اإلجتماعية في ظل نطاق التالزم بين الحقوق وواجبات المواطنة<<.

فعلى حسب مفهوم الدستور المغربي الديمقراطية التشاركية تمثل ذلك اإلطار الذي يجمع بين ماهو حكومي عمومي وجمعيات المجتمع المدني والمواطنين في ظل التعاون والمشاركة من أجل النهوض والتقدم وتحقيق التنمية في ظل دولة يسودها القانون والعدالة[1].

ويعرفها حاتم دمق :في مفهوم وأليات الديمقراطية التشاركية وفرص تطبيقها في تونس ،بأنها جملة من اآلليات واإلجراءات التي تمكن من إشراك المجتمع المدني والمواطنين في صنهع السياسات العامة ، وتثمين الدور في إتخاذ القرارات المتعلقة بتدبير الشأن المحلي العام عن طريق التفاعل المباشر مع السلطات القائمة سواء على المستوى الوطني أو المحلي بحيث ال تلغي الديمقراطية التمثيلية كليا بل تسعى للتجاوز أوجه القصور والعجز فيها بضمان إنخراط الجميع والتكامل بين الديمقراطيتين[2].

الديمقراطية التشاركية عند المفكرين الغرب :**7-2**

يعتبر موضوع الديمقراطية التشاركية من المواضيع التي شغلت فكر الباحثين ومن بينهم الباحث :بريس كارينغتن Bruce Carrington وباري تروين Barry Trogna في قولهما أن الديمقراطية التشاركية تتفوق نظريا على كل اآلنظمة الشمولية ، وانها الوحيدة القادرة على المحافظة على قيمة الفرد وكرامته ألنها تسمح للمواطن بالمشاركة في عملية إتخاذ القرار، النسوية << :في كتابهاRian Voetومساعدة الحكومة في حل اآلزمات وتفاديها. أما ريان فوت إذ رأت بأن الديمقراطية التشاركية تتطلب قدرا كبيرا من العمل التطوعي من <<والمواطنة طرف هيئات المجتمع المدني .جمعيات لجان احياء، وعليه البد من إستشارة المواطن أثناء صناعة السياسة العامة فيما بينه وبين صناع القرار . وعلى هذايوجد الكثير من المدافعين عنها

والذين يؤمنون بضرورة العمل بها ألنها تحد من نفوذ وهيمنة بعض النخب في صناعة القرار.

[3]وادماج المواطن في اللعبة السياسية كي ال يبقى منعزال واضفاء الشفافية والمساءلة .

---

[1] الميثاق الوطني للديمقراطية التشاركية ،الوزارة المكلفة بالعالقات مع البرلمان والمجتمع المدني والمجتمع المدني ،المملكة المغربية ص 31.

[2] حاتم دمق ،في مفهوم وأليات الديمقراطية التشاركية وفرص تطبيقها في تونس من الموقع االللكتروني تاريخ التصفح 2080/08/08 j*www.jasmine-pfoundation.org/ar/?p=1474*

[3] حريزي ،.مرجع سابق ،ص12.

بأنها ذلك الفضاء الذي يسمح فيه :Hanah ARNEDTوكذلك تعرفها الباحثة هانا أرندت

للمواطنين بتبادل الألفكار والألراء بإرادة حرة هدفها تحقيق الصالح العام .بحيث يجب أن تنتهي العملية الديمقراطية إلى سعادة المجتمع بكامله وليس مصلحة خاصة فردانية تحكمها المصالح المادية المحضة والفائدة الإقتصادية البحتة التي تجعل السياسة خاضعة لسيادة الإقتصاديين ورجال الألعمال وأصحاب المصالح والنفوذ والسيطرة. ذلك أن تحقيق سعادة هؤوالء اليمكن بالضرورة أن يؤدي إلى تحقيق سعادة المواطنين والمجتمع .[1]

للديمقراطية التشاركيةHanah ARENDTوكتعقيب على تعريف هانا أرندت ،ذلك أن العمل عن طريق المشاركة يساهم في تبادل الألفكار وطريق يسمح للمواطن فيه بالتحول من المواطن العادي إلى المواطن التي تخرج الفرد من الإنتماء الضيق Real Citizenshipالفاعل وشعوره بالمواطنة الحقيقية

إلى إنتماء أعلى وأسمى بحيث يحول فكره من الذاتية والخصوصية إلى الجماعة وتوجيه كل جهده وفكره في خدمة الصالح العام.

هناك تعريف أخر قدمه جون ديوي للديمقراطية التشاركية :مشاركة كل من يتأثر بالمؤساسات الإجتماعية حيث يشارك الفرد في رسم وانتاج هذه المؤساسات والسياسات االتي تنتج عنها .أي أن تأثير المواطن الذي ينحدر من التنظيمات الإجتماعية) المجتمع المدني ،الجمعيات (التي يساهم عن طريقها في رسم السياسات العامة . دوره في دفاع عن حقوق المواطن وتفعيل دوره وترسيخ مفهوم الديمقراطية التشاركية.

كما يوجد أيضا المفكر الإنجليزي الذي يؤيد الفكرة أنتوني جيدنز في كتابه "الطريق الثالث "،تجديد الديمقراطية الإجتماعية وذلك من خالل ترسيخ مبدأالتشاركية ينطلق من المؤساسات الإجتماعية والتخلي عن فكرة الإستبعاد التي تتميز بها الديمقراطية التمثيلية والإقتصار على عملية التصويت .وعليه البد من الإستفادة من الحقوق السياسية من مشاركة بالإضافة إلى التمتع بالحقوق الإجتماعية من صحة وتعليم .

يعتبر ظهور الديمقراطية التشاركية كإحدى مظاهر التحول الديمقراطي الذي يشهده العالم ،والذي تم ألخذ به في العديد من الدول كأمريكا الالتينية البرازيل أحد النماذج الناجحة للديمقراطية التشاركية . وكذلك في إفريقيا تسعى مختلف الدول إلى إعتناق هذا النموذج مثل المغرب ،تونس ،مصر،الجزائر. سيتم التطرق في هذا المطلب إلى أهم ألسباب والمبرارت التي أدت إلى ظهور الديمقراطية التشاركية .

---

[1] بوحنية ،مرجع سابق ،ص 51.

المطلب الثاني :مبرارات ظهور الديمقراطية التشاركية .

من بين الأسباب الرئيسية التي أدت إلى ظهور الديمقراطية التشاركية والتي تم الإجماع عليها من قبل العديد من الباحثين في الأوساط العلمية والسياسية، ومن بين هؤولاء المفكرين الفيلسوف الفرنسي جون جاك Jean Jack Roussuau صاحب فكرة العقد الإجتماعي Du Contrat Sociale حول نظرته للديمقراطية التمثيلية ،فأول سبب لظهور الديمقراطية التشاركية باإلضافة إلى ماكتبه .[1]يرجع إلى عجز الديمقراطية التمثيلية عن التعبير عن مطالب المواطنين

جون جاك روسو يوجد كذالك روبرت بوتنام حيث يتناول القضية إنطالقا من جانب رأس المال الإجتماعي في محاولة منه لتأصيل مشكلة الديمقراطية التمثيلية ووجود أقليات تسعى لتحقيق المصالح الخاصة واحتكار السلطة.[2].

1- أزمة الديمقراطية التمثيلية :بدأت البوادر الأولى لظهور الأزمة منذ ستينات القرن الماضي ، ذلك أن الديمقراطية النيابية كما هو معروف تتمثل في أن المواطن يقوم بإنتخاب من ينوب عنهم ويمثلهم في السلطة عبر مختلف المستويات الوطنية والمحلية .إذ تلقى هذا النظام النيابي نقدا الذعا من طرف مفكرين أمثال مونتيسكيو وجان جاك روس ، والسبب في ذلك يرجع إلى تفويض السلطة من طرف الشعب إلى النواب يعتبر تنازال عن السيادة ،والإنتخاب ال يعتبر ضمانا من ضمانات الديمقراطية.

ومع هذا النقد الذي قدم من طرف هؤولاء المفكرين ،إال أن هذا النظام ال يزال قائما لغاية الأن مع وجود بعض العراقيل والمشاكل التي أدت إلى إختالل التوازن، وفقدان الثقة في فرؤية جون جاك روسو للديمقراطية التمثيلية على أنها تقوم .[3]المنتخب من طرف المواطنيين

على فترة قصيرة من الحرية تمنح للمواطن أثناء التصويت ثم بعدها يتم إهمال المواطن بصفته مجرد ناخب .فجون جاك روسو كان يدعو إلى الديمقراطية المباشرة .القائمة على زيادة قوة الفرد وحمايته واعادة الحرية له ، وذلك عن طريق خلق فضاءات أرحب وأوسع تساهم في مشاركته المباشرة في تدبير الشأن المحلي العام، حتى تصبح الديمقراطية التشاركية أداة للتفاعل

[1] 53.شريط ،مرجع سابق،ص

[2] 52.بوحنية ،مرجع سابق ،ص

[3] 52.مرجع نفسه ،ص

وتحقيق التحول في المجتمع وادماج المواطن في صنع السياسة العامة بالإضافة إلى تحول دوره من فرد يبحث عن المصلحة الخاصة إلى مواطن يسعى إلى تحقيق الصالح العام.[1]

وحدوث أزمة الديمراطية التمثيلية يرجع إلى المشاكل التي تراكمت فال الشعب أصبح صاحب السيادة الفعلية، وال السلطة المنتخبة أصبحت قادرة على ممارسة كافة المسؤوليات المخولة لها وهذا ما أدى إلى إنقاص شرعية المؤساسات و المواطن في التمثيل السياسي والتعبير عن طموحاته وتحقيقه إلى رؤية مستقبلية.[2]

تحدث عن نواقض الديمقراطية التمثيلية ،ذلك أنه Jean LOCKكما نجد أيضا المفكر جون لوك

ربط شرعية السلطة بشرعية الرأي العام التي يؤسسها المواطنون أنفسهم حيث ال يعتمدون فقط على عملية التصويت بل يتجاوزن ذلك وتناط لهم مسؤوليات أخرى تتمثل في مراقبة نشاط ممثليهم ومحاسبتهم على أدائتهم السياسية .

وظهور أزمة الديمقراطية التمثيلية لم يكن وليد الصدفة فتعدد المشاكل وتراكمها ،هو ما أدى بها إلى فقدان مكانتها. وفي مايلي سوف يتم عرض جملة من االسباب التي أوقعتها في عجز حال بينها وبين تأديتها لدورها كما يجب أن يكون ومن بين هاته الألسباب يأتي عرضها كاألتي :

1-2 المصادرة االنتخابية : تعتبر أول حاجزتسبب في حدوث أزمة الديمقراطية التمثيلية بحيث أن إنتخاب المواطنين لممثلين ينوبون عنهم في السلطة أصبح ال يفي بالغرض ،فهؤوالء أصبحو ال يقومون بدورهم كما هو مطلوب منهم ، ذلك أن المواطن تنتهي مهمته وتقتصر فقط على عملية التصويت سواء كان يعرف الشخص المنتخب أوال يعرفه .فوجود التعددية الحزبية كان بمثابة الحل لهذه االزمة إال أنه زاد من تفاقمها وتعقد المشكل إذ أن معظم االحزاب وفي مختلف المجتمعات أضحت تهدف إلى الكسب المادي سواء عن طريق خضوعها إلى لوبيات مالية عرقية أو غيرها .زد على ذلك أنها أصبحت تشكل طبقات كما يرى العديد من الباحثين وخاصة في الدول الغربية بتشكيل طبقة سياسية يطلق عليها بطبقة النبالء تتداول السلطة فيما بينها .فهي من يرشح ويعين وينجح بحيث تقوم بإعادة إنتاج نفسها بنفسها .

[1] خير الدين قاضي "الديمقراطية التشاركية براديم جديد لتفعيل التنمية المحلية في الجزائر" مجلة أكاديميا ،العدد الثاني، ص 2235-11.

[2] بوحنية ، مرجع السابق ، ص ص 55-52 .

ويمكن أيضا زيادة مشكل أخر تعاني منه أال وهو إنعدام النقاش والحوار بين الناخبين والمنتخبين حول المسائل العامة ،إنعزال المواطنين عن الحياة السياسية ،وانعدام قنوات اإلتصال فهدف النواب أضحى يقتصر على تحقيق المصلحة الخاصة على حساب المصلحة العامة التي تخدمه وتخدم الحزب الذ ي تنتمي إليه .

2-2 المصادر التكنوقراطية :بظهور التحول في الحياة السياسية ومنذ ستينات القرن الماضي والبدايات اأولى للتحول على مستوى السلطة،فكانت البدايات األولى على يد التكنوقراطيين كما أبرز موريس دوفرجي Maurice DUVERGER حيث إمتلكت هاته األخيرة مراكز القوة

وأصبحت السلطة في يد أصحاب اإلختصاص الفني والتقني ،ضف إلى ذلك ظهور التكنولوجيات الحديثة وتطورها المتواصل وتعقد مضاهر الحياة إلى درجة وصف الديمقراطية بمصطلح أخر كما هو Téchno [1] Democratie نسبة إلى أشخاص تبنوها وهذا المصطلح هو :تكنوديمقراطية

موجود أالن في بعض دول العالم الثالث،أين تحولت مجالسها المنتخبة إلى مجالس تسجل فيها قرارت صادرة من طرف طبقة تكنوقراطية وقد تكون أجنبية اأصل ،إي اللجوء إلى مخابر أجنبية وتجميع السلطة في طبقة التكنوقراطين والبيروقراطين فهذا سبب عجز أمام ممثلين وأمام دورهم السياسي ،فإعداد القرارات والنصوص القانونية .أصبح خارج عن إرادتهم وتعرضهم لضغوطات خارجية وهو ماتسبب في ظهور المشاكل واألزمات في النمادج الديمقراطية.[2]

2- ترقية حقوق اإلنسان :من بين اأهداف اأساسية التي قامت عليها الديمقراطية التشاركية هي

القيام بعملية بناء مواطنة ديمقراطية تجعل من الحقوق المدنية والسياسية أهم منطلق لبناء فلسفة الحكم ،ومن الحقوق اإلقتصادية واإلجتماعية والثقافية المحور الوظيفي اأول من أولويات النظام السياسي التي تهدف تحقيق الحاجات اأساسية للمواطنين من خالل مجموعة من المبادئ)العقالنية والشفافية ،الفعالية (ذلك لما توفره من توسيع لممارسة السلطة التي تمكن المواطن من المشاركة في عملية إتخاذ القرارت، والتعبير عن أرائه بإعتباره عنصر هام في النظام السياسي

،وللمشاركة في عملية رسم السياسية وصنع القرار البد له من ترسيخ دستوري وقانوني حتى يتمكن من المشاركة السياسية الفعالة ،في تحقيق تنمية إنسانية مستدامة فيتحول من كونه مواطن

وناخب إلى مواطن يتمتع بجميع حقوق المواطنة من مشاركة و فعالية في عملية صنع القرار ،باإلضافة إلى تحويل المنتخبين من دور ممثلين عن المواطنين إلى شركائهم في رسم السياسة العامة من خالل المناقشة والحوار والتشاور بتبادل اآلفكار لدعم وتطوير المشاريع ،وخلق نوع من اإلتصال بين المواطنين والمنتخبين

---

[1] 51 .، 52، 53شريط ، مرجع سابق ،ص ص ص

[2] 35.مهرية ، مرجع سابق ص

والحصول على المعلومات في ظل تحول شكل العالقات من عالقات عمودية إلى عالقات أفقية والعمل على إرساء مبادئ الديمقراطية التشاركية له أهمية كبيرة ألنها تمكن من ترقية حقوق اإلنسان .

حيث تقوم الحكومات بتهيئة البيئة السياسية والقانونية ،من أجل تمكين الشعوب التي تخدمها بتزويدهم بالفرص المتساوية وتأكيد شموليتهم في مختلف االمور اإلقتصادية ،االجتماعية السياسية وفتح المجال أمام خلق مختلف الفواعل " قطاع خاص ،المجتمع المدني " لما لهم من العمل وتعزيزالمساءلة باإلضافة إلى الموارد التي يمتلكها القطاع [1]أهمية كبيرة في خلق فرص الخاص في تمويل التنمية والمساهمة في صياغة السياسات وأهم مقترحات المشاريع التنموية.[2]

7- أزمة المشاركة السياسية :تتمثل أزمة المشاركة السياسية في عدم تمكين االفراد من المشاركة ،االمر الذي خلق تكتالت وحركات جماهيرية واضطرابات . وهذا بطبعه يؤدي إلى تدني ستيعاب فئات المجتمع في الحياة السياسية ،أي ‘مستوايات المشاركة السياسية نظرا لعدم عزوف الشعب عن المشاركة في العملية اإلنتخابية نظرا لعدم إستجابة الطبقة الحاكمة إلى مطالب القوى اإلجتماعية بمختلف أشكالها وأنواعها ، ضف إلى ذلك عدم وجود وسائل إعالم معارضة أو محايدة .وأن ماهو موجود اليوم هو إحتكار لوسائل اإلعالم.[3]

1-3 نقص في التنشئة السياسية إذ نجد أن العديد من المواطنين ال عالقة لهم بالحياة السياسية أي إنعزال أو إنقطاع عن العمل السياسي والحياة السياسية .

2-1. غياب التنظيم من طرف المؤساسات التنظيمية

1-1 وجود فئة قليلة في المجتمع تهدف إلى إدارة عجلة التنمية فظاهرة العزوف واإلنعزال يمكن تلخيصها في
مجموعة من العوامل نذكر منها :

أوال العامل النفسي :يعتبر العامل النفسي وامتهان الالمباالت من الميكانيزمات الدفاعية الذاتية أو مايطلق عليها بسياسية الهروب من الواقع فهي السبيل الوحيد الذي يلجأ إليه المواطن

[1] 22.،25،25عياد ، زروقي، مرجع سابق ،ص ص ص

[2] 21.مرجع نفسه ، ص

[3] 35.مهرية ،مرجع سابق ، ص

ثانيا العامل الإجتماعي :بالإضافة إلى العامل النفسي يوجد كذلك العامل الإجتماعي والذي يطرح فيه عامل التهميش والإقصاء فهو أحد العوامل التي تجعل الفرد يشعر بالإغتراب وهو شعور بعدم الإنتماء للجماعة حيث يغرس في نفسه حالة من اللالمباالت السياسية وهذا على سبيل المثال كان في فترة الأحادية الحزبية في الجزائر أين عجزت المؤساسات السياسية عن إستيعاب مختلف القوى السياسية والإجتماعية أين تم إقصاء الحريات الفردية والجماعية ورغبة الحزب الحاكم أنذاك في إبقاء على السلطة في يده دون إشراك مختلف القوى الأخرى في إطار سياسي تعبوي يجسد مختلف الفئات إلى جانبه وفي كتفه.[1]

4- التقييس **Lanormalisation:** هو حديث النشأة بحيث يعود إلى فترة غزو التكنولوجيات الحديثة مظاهر الحياة وأضحت كل صغيرة وكبيرة تخضع لمقايس ومعايير معدة في مخابر من قبل منظمات وطنية ودولية وخاصة في ميادين التجارة والصناعة والحياة الإقتصادية بصفة عامة .الأمر الذي ال يترك مجاال لمناقشة القرارات التي يتم إصدارها من قبل التكنوقراطيين بإعتبارها قرارات صادرة من قبل طبقة تعتمد المقاييس الدولية.

5- العولمة : تمس العولمة كافة مظاهر الحياة وهي تستلزم أن تخضع **Lamondialisation** إلى ضوابط ومعايير تم فرضها من قبل منظمات دولية ،وشركات عالمية بالإعتماد على تأثير الدول الكبرى التي تنتمي إليه.

وان كانت العولمة ظاهرة إقتصادية في جوهرها إال أنها مست مجاالت أخرى ،المجال السياسي والإجتماعي والثقافي .وذلك عن طريق تنفيذ النصوص الدولية من قبل البرلمانات الوطنية بإعتبار البرلمانات اليوم بدأت تفقد هيبتها ومكانتها ،إذ أنها لم تعد المصدر الأساسي إلتخاذ القرارات السياسية المعبرة عن إرادة الناخبين وتحولت عملية إتخاذ القرارات إلى أشخاص غير منتخبين وغير ممثلين وال يخضعون ألية رقابة ديمقراطية وأصبحت النصوص القانونية تعدها الحكومات من قبل تكنوقراطيين وبيروقراطيين ويتم تقديمها للبرلمان .

والبرلمان في هذه الحالة ماعليه إال قبولها كما هي واصدارها ،كمأن البرلمانات بدأت تفقد دورها في مراقبة نشاط الحكومة ، في ما يخص آلية سحب الثقة والساءلة فهي تشهد إندثار

واضمحالل شيئا فشيئا،كما ال يمكن إنكار كذلك وجود هذه أألزمة على مستوى المجالس المحلية وتأتي مظاهرها كاألتي:[2]

1-5 غموض وتداخل السلطات الجهاز التنفيذي مع الهيئة التداولية مما يؤدي ذلك إلى تركيز وشخصنة السلطة في يد رئيس المجموعة المحلية واستحواذه على كافة السلطات واإلختصاصات ،كما يشهد كذلك

---

[1] مهرية، مرجع سابق ، ص ص 31. ،32

[2] شريط ،مرجع سابق ،ص. 55

خضوع رئيس الجماعة المحلية والمجلس المنتخب إلى رقابة وتوجيهات من طرف الهيئة الوصية وغيرها من الأجهزة الإدارية مما يؤدي إلى تضييق الخناق عليها .

2-5 إنعدام الرقابة الشعبية للمواطنين على أعمال المجالس المحلية مع إنعدام وجود معارضة داخل هيئاتها. إنعدام الإعالم والإشهار حول المشاريع والأنشطة على المستوى المحلي وهذا ماينعكس على إنعدام النقاش والحوار العمومي لعدم وجود فضاء أو قنوات إتصال تسمح أو تمكن من ذلك وكل هذا يعبر عن وجود قطيعة بين المواطنين والمنتخبين.[1]

تعقد الأمور ومحاولات البحث في إيجاد حلول تساهم في حل أزمة الديمقراطية التمثيلية وماتعانيه من تصد عات ومشاكل وعجز في تكريس مبادئ الديمقراطية والتعبير الحقيقي للسيادة الشعبية . بحيث أخفقت الأنظمة النيابية في تجذير مبدأ المشاركة في تسير الشأن العام وعليه سوف يتم تطرق الباحثة في هذا المطلب إلى أهم المرتكزات التي تقوم عليها الديمقراطية التشاركية .

المطلب الثالث :مرتكزات الديمقراطية التشاركية .

وللحديث عن مرتكزات الديمقراطية التشاركية يعود بالباحثة إلى ما تم ذكره سابقا أال وهو سيطرة الطبقة التكنوقراطية على مراكز صنع القرار و تقلص دور البرلمانين في التكيف مع المستجدات والتغيرات ،وسيطرة التكنو قراط ،أين تحولت مراكز صنع القرار إلى غرف تسجل فيها القرارات النابعة من طرف أشخاص ليسو بممثلين منتخبين وتحول البرلمانين من ممثلين منتخبين إلى أشخاص يقومون بتسجيل مايصدر عن الطبقة التكنو قراطية فالقرارات ال بد أن تكون نابعة من طرف مواطنين يقومون برفعها إلى النواب ألنهم هم أدرى بشؤونهم وعليه اليبد من تثمين دور الفواعل الأخرى من مواطن ومجتمع مدني وهذه تعتبر أهم المرتكزات التي تقوم عليها الديمقراطية التشاركية .

1- للديمقراطية التشاركية المواطن :

المواطن الفرد كما يذكره جيمس أندرسون في كتابه صنع السياسة العامة على أن المواطن الفرد غالبا مايتم إهماله عند صنع السياسة العامة والقيام بتشريع القوانين واللوائح وهذا ينعكس بصورة سلبية على السياسة ،ذلك أن المواطن له دور هام في صناعة السياسة العامة واتخاذ القرار ففي سويسرا يشارك الأفراد في التصويت وفي

[1] 55. شريط، مرجع سابق، ص

مناقشة السياسات ،وما يمكن الإتفاق عليه هو أن المواطن يقتصر دوره فقط في عملية التصويت . وكما هو شائع أن مشاركته حتى في الدول الديمقراطية تبقى محدودة ،ذلك أن العديد من المواطنين ال يولون إهتمام بالسياسة ،ال من ناحية المشاركة الإنتما ء الحزبي إل أن السياسة وما تحويه ماهي إال مطالب يتقدم بها المواطنون ،وهذا واجب على المواطنين الإهتمام بها ومناقشتها لما لهم من مكانة وتأثير فيها في تقرير السياسات العامة.[1]

وكما يرى لندبلوم بأن الأنظمة الديمقراطية :هي النظام الذي يمكن فيه للمواطنين أختيار صانع السياسة ومتخذ القرار وذلك عبر عمليات الإنتخابية وهذا مايعزز دوره كفاعل في تقرير السياسة ذلك أنهم بإختيارهم للمثلين يضمن لهم تحويل مطالبهم إلى سياسات على حساب رغباتهم فالمواطن ،فالمواطن بإدالء ه للصوت ومشاركة في الإنتخاب هذا يؤكد بأنه موافق على السياسة حتى وان كانت بطريقة غير مباشرة .

2- المجتمع المدني :عرف المجتمع المدني إهتمام متزايد في الفترة الأخيرة حيث أصبحت تعقد العديد من الملتقيات والندوات العلمية والأكاديمية بالبحث في موضوع المجتمع المدني ذلك لما من دور يقوم به وهو مراقبة الدولة ومواجتها من أجل تلبية حاجات الشعوب كما أنه كذلك له في الأنظمة الديمقراطية يعرف المجتمع المدني على جملة من المؤساسات والفعاليات والأنشطة التي تحتل مركزا وسيطا بين المجتمع والدولة بإعتباره الوحدة الأساسية التي يقوم عليها البنيان الإجتماعي والنظام القيمي للمجتمع من ناحية والدولة بإعتبارها مؤسسة رسمية دات صبغة من ناحية ثانية . والرجوع إلى مؤساسات المجتمع المدني البد من الوقوف على العالقات القائمة بينه وبين مؤساسات الدولة المختلفة بإعتبارها مؤسسسة رسمية ذات صبغة من ناحية ثانية وللرجوع إلى مؤساسات المجتمع المدني البد من الوقوف على العالقات القائمة بينه وبين مؤساسات الدولة فمفهوم المجتمع المدني ومهامه التقل أهمية عن الأسس التي تقتضيها الديمقراطية[2] المختلفة ،

التشاركية التي تسعى إلى تثمين الروابط وتوسيع السلطة إلى المواطنين واشراكهم في تسير الشأن العام وكما يرى البنك الدولي والأمم المتحدة بأن المجتمع المدني هو مفتاح الحكم الراشد .

مفهوم المجتمع المدني حسب المكتبة البريطانية British Library يعني المشاركة الإدارية للمواطنين العاديين خالية من أي ضغوط أو توجيهات من طرف الدولة .

[1] أندرسون جيمس ،صنع السياسات العامة .) ترجمة :عامر الكبيسي (قطر :دار المسيرة للنشر والتوزيع ، 8441 ص ،76.

[2] مرجع نفسه ،ص27.

يؤكد التعريف الأكثر في العلوم السياسية :هو مجموع QUERMOMEأما الأستاذ

الروابطبين الأفراد والهياكل العائلية الإجتماعية ،الثقافية ،الدينية التي تنشر في مجتمع خارج إطار وتدخل الدولة .

فالمجتمع المدني :هو مجموع الفضاءات للفاعلين وأشكال مؤساساتية متنوعة في درجات تشكيالتها، إستقاللها وسلطتها ، فالمجتمع المدني يغطي التنظيمات التي تسجل نفسها كمؤساسات مساعدة) منظمات غير حكومية تهتم بالتنمية ،منظمات نسائية ،منظمات مهنية ،إتحادات عمال [1]).

2- الأحزاب السياسية :فاألحزاب السياسية كما هو معروف على أنها تجمع من المواطنين حول مجموعة من الأفكارتتبلور حول برنامج سياسي وتؤدي الأحزاب السياسية في الأنظمة الديمقراطية وظائف مختلفة من بينها إيجاد مكان مالئم ومشترك للحياة السياسية ،وتعبئة المواطنين حول برنامج سياسي موحد الهدف منه هو الوصول إلى الحكم في حال الحصول على الأغلبية البرلمانية[2].

فوجود التعددية الحزبية ضرورة سياسية لتطبيق الديمقراطية بشكل سليم ،ألنها تسمح للمواطن باإلنتساب أو بتأييد الحزب الذي يرونه أصلح للحكم أو بالمشاركة فيه ،فالتعددية الحزبية تتيح إمكانية التداول على السلطة من خالل اإلنتخابات ،والبد أن تكون الأحواب السياسية مفتوحة لكل المواطنين.

الكفاءة والفعالية واإلستجابة :تعني الكفاءة والفعالية البعد الفني ألسلوب الحكم المحلي ،أي قدرة الأجهزة المحلية على تحويل الموارد المحلية إلى برامج وخطط ومشاريع تلبي إحتياجات المواطنين ،وتعبر عن أولوياتهم. باإلستفادة من الموارد المتاحة وانعكاس ذلك على مستويات الصحة والتعليم والحفاظ على البيئة .وهذا البد له من رؤية إستراتيجية لدى القيادات المحلية أي رؤية تمتد إلى المدى البعيد .معتمدة على الظروف البيئية واإلستفادة من الفرص واإلستعداد لمواجهة التحديات وتشير اإلستجابة إلى سعي الأجهزة المحلية ،إلى خدمة كافة الأطراف المعنية وتحقيق مطالبها وبالخصوص تلك الفئة الهشة من المجتمع .وترتبط اإلستجابة بدرجة المساءلة

التي تستند إلى درجة الشفافية وتوافر الثقة بين مختلف ألجهزة المحلية والمواطنين ،كما ترتبط بعامل

---

[1] سعيد مقدم ،"المجتمع المدني الديمقراطية "الندوة الدولية حول البرلمان . مجلة الويسط ، العدد 15 . ص 15 ، ص 2227 السداسي الثاني ، 22

[2] دمحم فهمي درويش ، مرتكزات الحكم الديمقراطي وقواعد الحكم الرشيد . القاهرة:دار النهضة العربية ،ص ص 322 323.

الكفاءة من جهة والرغبة في العمل التطوعي من جانب أخر .وهذه المهام تستلزم توفيرها من طرف الفاعلين من مواطنين ومجتمع مدني وقطاع خاص في ظل عجز الإدارة المحلية بسبب محدودية مواردها الإقتصادية[1].

بحيث ترتبط الإستجابة بعوامل التمويل والإستثمار التي تتوقف بدورها على قدرة الهيئات المحلية من الحصول على مصادر التمويل ،وعلى وجود طاقات إبداعية وكفاءات علمية وتقنية قادرة على التخطيط وتنفيذ المشاريع التنموية ،ومن عيوب قانون الإدارة المحلية التي تكفل حق المواطنين في التمثيل هو عدم إشتراط المستوى العلمي والكفاءة المهنية للمنتخبين المحلين ،وهذا ما ينعكس سلبا على التنمية المحلية ،واذا كانم التسليم بهذا الطرح العلمي لكانت المجالس المحلية تعتبر مدارس لتخريج القيادات على المستوى الوطني بإعتبارها تؤدي وظيفة التنشئة الزطنية والمدنية وحتى السياسية ،وقد وضعت أساسا بهدف تسير شؤون المواطنين وتحسين مستواهم ووضعيتهم الإجتماعية والإقتصادية والصحية وحتى البيئية ،وتمثل أقرب إدارت الدولة للمواطن، فالإدارات المحلية والمواطن يعتبران شريكا في عملية صنع السياسية العامة .من خالل :

تعميق مفهوم المواطنة وهو أهم مؤشر تقوم عليه الديمقراطية التشاركية بحيث يتمكن الفرد من الشعور بالمسؤولية إتجاه غيره ،كماأنها تسمح للفرد بمزيد من الحرية والإبداع في جو مملوءباألمان والإستقرار والمشاركة في فعاليات الحياة السياسية .

تبني مبدأالمشاركة في عملية صنع القرار ،فعنصر المشاركة يدل على إنفتاح المجتمع الديمقراطي ، والهدف من المشاركة إشراك المواطن في عملية صنع القرار التي تؤثر في حياته بشكل مباشر .أومن خالل مؤساسات شرعية وسيطة تمثل مصالحهم والناس كلهم سواسية .

ومن أجل تحقيق مجال واسع من المشاركة عمل برنامج ألمم المتحدة على تأييد الالمركزية الإدارية وهذا راجع إلى جعل الحكومة المركزية متفرعة من المستوى الوطني إلى ألقاليم والمقاطعات والمدن والبلديات والمناطق الريفية والمجتمعات المحلية[2].

وبهذا يتمكن المواطنون من المشاركة في عمليات الحكم بشكل مباشر ، وهذا بعد ما كانت مستبعدة لفترة من الزمن ، وبهذا تتمكن الدولة من خاللها من خلق فرص منصفة لجميع المواطنين وهذه تشجع على التواصل بين

[1] صبرينة لعباوي ،تسير وادارة الجماعات المحلية في إطار الحكم الراشد .) مذكرة ماستر ،علوم سياسية ،كلية الحقوق والعلوم السياسية ،جامعة عبد الحميد بن باديس ،مستغانم 322 .ص 2231(،2235،

[2] 321. مرجع نفسه ، ص

المسؤولين الحكومين والمجتمعات المحلية والمنظمات .وتساعد في تبادل المعلومات التي تستخدم في صياغة برامج التنمية وفقا للحاجات واالولويات المحلية مما يجعلها أكثر فعالية وديمقراطية واستمرارية.[1]

تحقيق المشاركة الجماهيرية :يقصد بالمشاركة مساهمة أفراد الوحدة اإلقليمية على مختلف اإلصعدة، وذلك من أجل إنجاز مشاريع تنموية وبإعتبار المجتمع المحلي يعيش على نفس البقعة الجغرافية ،وتجمعه عادات وتقاليد .وجب عليه تكثيف مختلف الجهود منأجل تحقيق تنمية محلية ،بين مختلف الفاعلين سواء كانو منتخبين أو ناخبين .

ضرورة وجود نظام قانوني يضبط أشكال مساهمة المواطن في تدبير الشأن المحلي وتمنحه الحق في المتابعة والرقابة والمساءلة .باإلضافة إلى ضرورة توفر حس مدني وأخالقي يدفعه إلى العمل التشاركي يشعر من خالله المواطن بالمسؤولية عن طريق إستشارته في إتخاذ القرارات والمشاريع التنموية ،ألن العمل في اإلطار الغير رسمي يؤتي ثماره ،ألنه بكل بساطة تكون فيه العالقات متداخلة ،بين أفقية وعمودية فالعمل التشاركي يقلل من المشاكل باإلضافة إلى المحافظة على خصوصيات المنطقة وماتحويه من إرث حضاري يساعد المواطن في شعوره باإلنتماء االصلي للمنطقة وطرد فكرة الشعور باإلغتراب.[2]

وسائل اإلعالم :تعتبر وسائل اإلعالم الحرة والمسؤولة مصدرا أساسيا للمعلومات بالنسبة للمواطنين الذين عليهم إختيار أفضل القادة واتخاذ أفضل القرارات من أجل خدمة المواطن.

فمهمة الصحافة هي العمل على إعالم الجمهور وتنويره وايصال المعلومات ومحاسبة المسؤولين ،وتوفير منبر للمناقشة القضايا المحلية والوطنية .والبد للمواطنين أن يتمكنو من اإلطالع على مختلف القرارات التي تتخذها الحكومة .وذلك كم خالل الحضور إلى اإلجتماعات العامة ،كما يجب أن تعمل الصحافة على إلتزام بالمسرولية دون تشويه الأهنا بهاته الطريقة تعكس طبعة النظام الديمقراطي في السعي للوصول إلى المعلومة دون قيود.[3]

فهذه المرتكزات البد لها من مبادئ تساهم في نجاحها وتحقيق ديمقراطية تشاركية .

321. لعباوي، مرجع سابق ،ص[1]

جمال زيدان ،إدارة التنمية المحلية في الجزائر بين النصوص القانونية ومتطلبات الواقع [2]

322 323. 322.ص 2235..الجزائر :دار ألمة ،

351 352. درويش ،مرجع سابق، ص ص ،[3]

الشفافية :يقصد بها الحق في الحصول على المعلومات ،والقدرة على الإطالع على الميزانيات والقيام بمتباعتها وتقيمها إنطالقا من ألهداف الموضوعة في السياسات المقترحة .حيث يثبت هذا المبدأحق المواطن في الحصول على المعلومات ومشاركتهم ومساهمتهم في الرقابة على المجالس المحلية والوطنية والإطالع على محاضر الإجتماعات التي تعقد دوريا والهذف من هذا المبدأ إشراك المواطن وابداء رأيه.[1]

ويقوم هذا المبدأ على مجموعة من المحاور ألساسية:

- إمكانية الوصول إلى السجالت والوثائق العامة التي تحفظ شؤون أفراد المجتمع بطريق سلسة وميسورة .
- التواصل مع المؤساسات الحكومية التي تتناول أهم القضايا العامة من خالل حضور إجتماعات وندوات ،أين يتم تقديم مناقشة هذه المسائل واتخاذ القرارات بشأنها .
- تبني المساءلةهي عبارة عن طلب من المسؤولين تقديم أهم التوضيحات الالزمةمعتقبل اإلنتقادات وتلبة المطالب .ذلك لما يمثله عنصري الشفافية والمساءلة من أهمية في تحقيق التنمية .فهذيين المبدأين يساهمان في تحقيق إدارة فعالة وكفؤة ومنصفة على مختلف أصعدة المؤساسات العامة ،تهدف المساءلة إلى تقاسم المعلومات والكشف عن المساوئ وتفادي ألخطاء ، فاإلستجابة ماهي إلى إنعكاس لمبدأ الشفافية ذلك أن شفافية الجهاز البيروقراطي تساهم في التقليل من ألخطاءوتفادي ها كماأنها تساهم كذالك في محاربة الفساد.[2]

المساءلة تم تقديمها من طرف برنامج ألمم المتحدة هي طلب من المسؤولين تقديم توضيحات الزمة ألصحاب المصلحة ،وتقبل أوجه النقد التي توجه لهم والرضوخ للمسؤولية عن الفشل وعدم الكفاءة وبتبني مبدأ الرقابة والمساءلة والشفافية بإمكانهم المساهمة في ضمان فرض الرقابة على المسؤولين الحكوميين من حيث أدائتهم النوعيو والكفاءة والتقليل من العجز.

[1] دمحم خليفة ،إشكالية التنمية المحلية والحكم الراشدفي الجزائر . مداخلة ملقاة في الملتقى الوطني حول التنمية المحلية والحكم الراشد، قسم العلوم السياسية، كلية الحقوق والعلوم السياسية 2225. أفريل 22 –21، بجامعة معسكر ،يومي

[2] درويش ، مرجع سابق ،ص ص 222 223.

فكانت هاته المبادئ الناتجة عن تجربة برنامج الأمم المتحدة الإنمائي في مجال المعرفة الفنية لصالح الإدارة العامة لإدارة التنمية، وتطوير المؤسسات الديمقراطية بما فيها الأحزاب السياسية والنقابات المهنية ووسائل الإعلام مسألة حاسمة كما يجب تقديم الدعم لهم بشكل عام مؤسسات المجتمع المدني.[1]

تمكين المواطنين من المشاركة في عملية صنع القرارات السياسية واعتماد مبدأالتداول السلمي على السلطة ،وحق جميع القوى السياسية في التنافس على مقاعد الحكم إنطالقا من مبدأ الشعب مصدر السلطة، وهدف الحكومة في ممارستها للسلطة هو تحقيق الصالح العام وليس الخاص.[2]

بالتطرق إلى أهم الركائز التي تقوم عليها الديمقراطية التشاركية والتي تهدف كلها إلى تحقيق مشاركة جماهيرية)شعبية (وادماج مختلف الفواعل في عملية التنمية المحلية وضمانها في إطار قانوني كفيل بحمايتها وانشاء مؤسسات محلية كفيلة بالدفع بعملية التنمية قدما ،والمساهمة في تسير الشأن المحلي وعليه سيتم التطرق في العنصر الموالي إلى مختلف الأليات التي تجسد مبدأ المشاركة في عملية صنع القرار .وأول هاته الأليات

الإستفتاء الشعبي :يعتبرالإستفتاء أحد أوسع الأليات إنتشار ،كونه يتميز بضمان حق التشريك لجميع المواطنين المؤهلين لإلداء بأصواتهم بدون إستثناء .وعليه فإن قاعدة المشاركة تعتبر هي الأوسع على الإطالق لكن في المقابل هو مكلف جدا من حيث التنظيم .كمأنه ال يتيح فرصة وهامش كبير للتفاعل فالمواطن عادة في الإستفتاء يدلي بصوته بالقبول أو بالرفض) نعم ال (دون إضافة أي مقترحات .–

المبادرة الشعبية :آلية إقتراح متاحة ألي مواطن يستطيع من خاللها الوصول بمقترحه إلى مرحلةالإستفتاء وذلك بجمع عدد معين من التوقيعات ،يتواجد مثل هذا النوع بسويسرا فمثال يتم ألف توقيع سليم وموثق من أجل عرض مبادرة على التصويت الشعبي.وقد تم البدأ 322جمع

،فهاته آللية تسمح للمواطن تقديم العرائض إلى السلطات المختصة 3713بهذا النظام سنة

كالبرلمان مثال من أجل إقتراح أو تعديل قانون. وتعتبر تقنية قديمة عرفها النظام الملكي وتم االقرار بها واإلعالن عنها في الميثاق االعظم حق تقديم3235 .البريطاني منذ

---

[1] 225. درويش، مرجع سابق ،ص

[2] 352.مرجع نفسه ، ص

العرائض للملك ،بما يمكن للفرد تقديم وعرض مضلمته في ديوان الملك بحيث تطور هذا أساسا حق تقديم العرائض ذا ذابع عام وكمبدأإلغاء العبودية وذلك لسد 3171المبدأليصبح سنة الشغور التشرييعي.[1]

الديمقراطية التشاركية واستعمال التكنولوجيات الحديثة :مع ظهور االنترنت وشبكات التواصل االجتماعي ووسائل االتصال الحديثة ،برزت العديدمن المبادارات التي تعتمد على هذه التقنيات الحديثة من أجل تكريس مبادئ التشاركية .وذلك أن نسبة النفاذ إلى االنترنت في الدول المتقدمة والعديد من الدول النامية مرتفعة جدا، بحيث أنها تتيح لكل فرد االدالء برأيه وملء الفجوة بين مختلف وسائل االتصال الشخصي) الهاتف، الخطابات(أو وسائل االعالم الجماهيري)الراديو التلفاز،الصحافة(.فهي تشكل وسيلو فردية من نوعها للجماعات المقهورة والفئات المعارضة ،ولها قدر كبير من التأثير والفعالية وتفعل مشاركة مختلف فئلت المجتمع. فهي تعتبر منبر نقاش ديمقراطي علني وهو ماتمت االشارة إليه في تقرير مفوضية دعم وحرية التعبير التابعة للجنة بوصفه لألنترنت والتكنولوجيا الحديثة بأنها وسائل ذات 3117.االمم المتحدة لحقوق االنسان عام طابع ديمقراطي فهي عباررة عن وسيط تسهل من خاللها وصول المعلومات إلى االفراد.[2]

بحيث يكون لكل حي من أحياء المدينة مجلس Conseil De qurtiersمجالس االحياء :

يجتمع فيه السكان حول مختلف القضايا التي تهمهم كثل إستثمارات محلية توزيع المياه ،النقل ، التعليم ، الصحة وفي مختلف المجاالت .بحيث تجتمع المجالس للمناقشة زالحوار وتقديم االقتراحات واعداد البرامج والمشاركة في إتخاذ القررات من طرف هيئات المجتمع المدني والمواطن والسلطات المعنية

2222فخلق مثل هذا النوع من المجالس أصبح إلزاميا في فرنسا ،مثال بموجب قانون صادر في ساكن كما يلزم قانون البلديات بتوفير المقرات والوسائل 22.222،بالنسبة للمدن التي تتجاوز المادية لها وتخصيص ميزانيات من أجل تسيرها .

عبارة عن مجالس يتمجمع فيها فئة الشباب وتكون Conseil de jeunesseمجالس الشباب :
إما على مستوى المراكز التعليمية مثل الجامعات والثانويات والمدارس بمختلف أنواعها
2223.،وتواجدت كذلك بشكل إلزامي في فرنسا بموجب قانون صادر سنة

---

[1] مفهوم وأليات تطبق الديمقراطية التشاركية وفرص تطبيقهافي تونس " ،"في دمق حاتم
من الموقع إللكتروني
www.jasmine-foundation.org/ar/?p=147 تاريخ الدخول : 2232/22/27.

[2] 22 . بوحنية ،مرجع سابق ،ص

تتعلق أساسا بالمستفيدين من ورشات ومرافق معينة :Atelier d d habitantsورشات السكان وهم يجتمعون في ورشات للمناقشة والحوار وابداء الرأي وتقديم توصيات حول موضوعات علمية .

تستخدم هذه اآللية في إنجلترا وألمانيا بشكل خاص ، إذ تقوم :jury de citoyenلجان المواطنين على ضم مجموعة من المواطنين في لجنة عن طريق القرعة أو عن طريق إقتراح من المجتمع المدني من أجل مناقشة مشروع أو قرار ، برنامج وتقديم إقتراحات بخصوصه[1].

الفضاء الرقمي والبعد المشاركاتي :أضحى المواطن عنصرا فاعال في قلب االعالم التشاركي ،فالمقاربات االعالمية الحديثة تركز على دور المواطن المساهم بفاعلية في تأسيس الفعل الديمقرطي وتطوير الممارسة السياسية .وفي ظل تعاظم مهام ووسائل االتصال الحديثة تكرس دور المواطن في عمليات التنمية .

يمثل المواطن أحد فواعل العملية التنموية االنسانية في االدارة المحلي والفضاء السياسي والبرلماني. كمأنه يمثل دور المراقب على الحياة السياسية وذلك من خالل إضفاء المزيد من الشفافية في تطوير المؤساسات والتنظيمات .فإدماج المواطن في الحياة السياسية أدى إلى تغير العالقة القائمة بين الناخب والمنتخب بفعل تطوير قنوات االتصال السياسي وآليات التسويق السياسي وتعميق مختلفف تقنيات الحوار السياسي بشكل ولد الديمقراطية التشاركيةLa

كصيغة قانونية ودستورية جديدة في ممارسة الرقابة المجتمعية Démocrati participative على أداءات الحكومة والمنظمات الحكومية .وتعزيز أدوارها بفعل تطوير آلدوات االلكترونية الجديدة وتسهيل خدمة المواطن وتمكينه من المشاركة في الفعل التنموي السياسي واالقتصادي وجاءت الحكومة االلكترونية كأداة لتقريب االدارة من المواطن .

االعالم والديمقراطية :تربطهما عالقة تأثير وتأثر فاالعالم يغطي الحياة السياسية بشكل عام فمثال التلفاز يقدم LA personalisation DU pouvoir.ويكمن تسميته كذلك بشخصنة السلطة

صورة تعكس الظاهرة السياسية وتلخيص النقاش السياسي الدائر وتبسيط الصراع بين آلفكار والقوى من خالل تواجد الشخصيات المتواجهة مع بعضها البعض كما أيضا يؤثر االعالم على

سير االنظمة الديمقراطية ،وذلك من وضع أجندة للمشاكل والرهانات المطروحة في الحياة السياسية أو ما يطلق عليها Agenda setting ذلك أن

---

[1] شريط ، مرجع سابق ،ص ص 57، 51.

الإعلاميؤثر على السلوك السياسي وخاصة أراء المواطنين في الإنتخابات ،حيث أثبتت دراسات وأفادت أبحاث سوسيولوجية أن الإعلام دور أساسي في تثبيت القناعات والآراء الموجودة.[1]

عرف هذا النوع من الإجماع في conférences De citoyensندوات المواطنين:

الدانمارك الول مرة ثم لقي إنتشار في مختلف البلدان ،وهو يتمثل في لقاء مجموعة الخبراء وذلك عن طريق التحفيز المعمق والمطول للموضوع المراد مناقشته إلى غاية الوصول إلى إصدار قرارات أو تقديم توصيات ،فهذه الندوات قد تكون بصفة محلية أو جهوية أو وطنية .

يعتبرالنقاش العام آلية من أليات الديمقراطية التشاركية في :Débat publicالنقاش العام

وله لجنة 3115.معظم البلدان، وقد أصبح إلزاميا في فرنسا بموجب قانون تم إصداره في سنة

تقوم بوظيف التقرير وفتح المجال للنقاش العام الذي يهتم بالشأن 2222.وطنية مستقلة منذ

المحلي والجهوي والوطني.[2]

[1] 31.31.بوحنية ، مرجع سابق ،ص ص

[2] 51.شريط ،مرجع سابق ،ص

خالصة و إستنتاجات الفصل الثاني :

الديمقراطية نظام سياسي أبدعه الفكر السياسي اليوناني ،تعتبر الديمقراطية النظام الذي يحكم فيه الشعب نفسه بنفسه .على عكس ألنظمة السياسية ألخرى ،فالديمقراطية نظام غربي المنشأنجد في مقابله نظام الشورى إلسالمي الذي يقوم على مبادئ المشورة والمشاركة في الشؤون العامة .

لكلمة الديمقراطية جاذبية يستسيغها كل فرد وينجذب إليها ألنه ترسخ في ذهنه بأنها النظام الذي يقوم على مبادئ العدالة والمساواة وضمان الحقوق والحريات .تعددت صورها فكان النظام النيابي الذي يقوم على إختيار ممثيلين ينوبون عن الشعب ،إال أن هذا النظام في ألونة ألخير ة بدأيتعرض لبعض إلنتقادات ممأدى إلى ظهور نظام يمكن القول على أنه نظام تكميلي للنظام النيابي أصطلح عليه الديمقراطية التشاركية أو)التساهمية (التي تهدف إلى إشراك المواطن في عملية صنع دون إحتكاره من طرف فئة خاصة. والتي تقوم على مجموعة من الركائز وأللليات بحاجة إلى تفعيل.فكانت غربية المنشأ إلى أنه تم تبنيها من قبل العديد من الدول الغربية والعربية إنطالقا من فنزويال والبرازيل إلى المغرب والجزائر.

الفصل الثالث

تمهيد:

فكما وسبق أن تطرقنا في الفصل الثاني إلى مفهوم الديمقراطية التشاركية والتي تقوم على مجموعة من األلليات التي من خاللهايتم إشراك المواطن والمجتمع المدني في عملية صنع السياسية العمومية ،وتعزيز دوره في مختلف القرارات المتعلقة بتدبير الشأن المحلي .ذلك أن الشأن المحلي هو أولوية من األلولويات االنساة للمواطن فهي نظام تكميلي للديمقراطية التمثيلية والتي من خاللها يمكن للتنمية المحلية والديمقراطية التشاركية التمكن من تحقيق األلهداف المرجوة ،وتقاسم المسؤولية بين الدولة والمواطن وهو ماخصه التشريع الجزائري من خالل المواد القانونية التي تم وضعها .والغاية من ورائها إشراك المواطن في تسير الشأن المحلي وهو ما سيتم التطرق إليه في الفصل الموالي تفعيل الديمقراطية التشاركية وعالقتها بتحقيق التنمية المحلية .

ورثت الجزائر اعد اإلستعمار فراغا إداريا أدى إلى الاحث عن منهجية في التدبير من أجل سد الفجوة والقيام بإنشاء هيئات يمكن من خاللها إعادة تنظيم الحياة ،فتبنت النموذج اإلداري الالمركزي الذي يتشكل من المجلس الشعبي البلدي والمجلس الشعبي الوالئي وهما الشكالن اللذين يقوم من خاللهما المواطن االمشاركة في عملية التنمية المحلية.

وكان ظهور مصطلح الديمقراطية التشاركية ومنها تم إدماج هاته المقاربة في السياسات التنموية وهي تجعل من المواطن عنصرا فاعال في عملية التنمية .

المبحث ألول :اإلطار القانوني للديمقراطية التشاركية وعالقتها بالتنمية المحلية .

سوف يتم التطرق في هذا الماحث إلى أهم النصوص القانونية المتعلقة االمجالس المحلية المنتخاة وتعريفها وعلى أهم النصوص القانونية التي تطرقت إلى إشراك في عملية صنع القرار ،ثن التطرق في المطلب الثاني إلى عالقة الديمقراطية التشاركية االتنمية المحلية .

المطلب ألول :اإلطار القانوني للديمقراطية التشاركية .

تبنت الجزائر اعد حصولها على اإلستقالل النموذج الفرنسي في تسيرها اإلداري المعمول 41/ 50/ 4611ثم تالها صدور مرسوم يوم 4880/50/50[1].اه القانون الفرنسي المؤرخ في بلدية 4055 بلدية بدل 171ينص على تجميع البلديات وتم اموجاه تقليص عدد البلديات إلى جانفي 48 المؤرخ في 17/40،واعدها تم إصدار أول قانون جزائري للبلدية تحت الرقم عرفت 4617 وحسب قانون 54- وكانت أول إنتخاات تجرى في الجزائر المستقلة. 4617.

البلدية "أنها المجموعة اإلقليمية السياسية واإلدارية واإلجتماعية والثقافية والقاعدية". ويتم تسيرها من طرف مجلس بلدي ينتخب من بين أعضاءه رئيس له ونواب ويكون ما يعرف االجهاز التنفيذي للبلدية[2].

---

1 4541. مارس 40 تاريخ التصفح .**droit7.blogspot.com**من الموقع اإللكتروني :

[2] د جمال زيدان ،"سياسات التنمية المحلية في الجزائر دراسة تحليلية لدور البلدية في ظل القانون البلدي الجديد" العدد الثاني ،السنة 44-45 مجلة أكاديميا ،ص 4540.88.

وتم تحديد صالحيات المجلس الشعبي البلدي فيما يخص الدور التنموي وتمثلت في مجموعة من الإختصاصات والمجالات الإقتصادية والإجتماعية.[1]

فالبلدية أول وحدة مركزية في الدولة وهي تتمتع االشخصية المعنوية .هي 58/65أما قانون.

حسب القانون: "الجماعة الإقليمية ألساسية التي تتمتع االشخصية المعنوية والإستقالل المالي وتحدث اموجب قانون ".

كما تم إقرار إعادة النظر في الهياكل المحلية وانشاء قطاعات حضرية كلما تجاوز عدد السكان من أجل تهيئة المحيط المعيشي للمواطن 4558 ألف نسمة حسب القانون الصادر سنة 455 ،وذلك أن البلدية القاعدة ألساسية للتنمية المحلية .

رجب من 45 المؤرخ في 45/44 تحت رقم 4544أما في ما يخص قانون البلدية الصادر سنة 4544. [2] جوان 44 الموافق ل 4014عام

تنص المادة ألولى من القانون : البلدية هي الجماعة الإقليمية القاعدية .

تتمتع االشخصية المعنوية والذمة المالية المستقلة وتحدث اموجب القانون .أنص المادة الثانية :البلدية هي القاعدة الإقليمية للمركزية ،ومكان للممارسة المواطنة وتشكل إطار المواطن في تسي الشؤون العمومية.[3]

الوالية تعرف أنها جماعة المركزية ودائرة حائزة على السلطات المتفرقة للدولة تقوم 54- بدورها على الوجه الكامل وتعبر عن مطامح سكانها لها هيئات خاصة ،أي مجلس شعبي وهيئة تنفيذية فعالة.[4]

"أنها جماعة عمومية إقليمية تتمتع االشخصية المعنوية والإستقالل المالي 58/65يعرفها قانون وتشكل مقاطعة إدارية للدولة ."

هي الجماعة الغقليمية وتتمتع االشخصية المعنومية والذمة المالية المستقلة ".57/44"أما قانون

الوالية والبلدية هما النموذجين اللذين يشكالن الالمركزية الإدارية .

[1] 65.زيدان ، مرجع سابق ص

[2] 16.بوحنية ،مرجع سابق ،ص

[3] 45/44الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية ،المجلس الوطني الشعبي ،قانون 7. (،ص 4544 جويلية 51 ،الصادر 17يتضمن قانون البلدية)الجريدة الرسمية، العدد ،

[4] 18.بوحنية ،مرجع سابق ،ص

فالبلدية تعتبر النواة ألساسية للدولة وتمثل رمزا للديمقراطية المتجسدة في تشكيالت مجالسها المحلية المنتخاة ، وقد تم تخصيص الاب الثالث من قانون البلدية مشاركة المواطنين في على أن البلدية هي إلطارالمؤساساتي لممارسة 44تسير شؤون البلدية حيث نصت المادة

احيث تنص هذه المادة على أن المواطن [1].الديمقراطية على المستوى المحلي والتسير الجواري

فاعال أساسي تقوم عليه التنمية المحلية .فهو المستهلك والنواة ألساسية وعملية إشراكه في عملية صنه السياسيات العامة المحلية فال يمكن تجاوز الخيار التمثيلي وانما هو سبيل من أجل مشاركته ومشاورته بإعتااره طرف متلقي السياسة العامة االدرجة ألولى وذلك اغرض العمل التنموي وتجاوز ألخطاء وتفاديها ،والبد من سهر المجلس الشعبي البلدي على وضع إطار مالئم للماادارات المحلية واتخاذ كافة إللتزامات بخصوص إعالم المواطنين امختلف إنشغالتهم حول خيارات وأولويات التنمية امختلف أنواعها حسب ماتم تحديده. وهذا يتم بإستخدام الوسائل .[2]إلعالمية ،اإلضافة إلى تقديم عرض سنوي عن كل النشاطات أمام المواطنين

يهدف كذالك إلى تحقيق الديمقراطية المحلية في إطار التسير الجواري 44:ونص المادة

يؤيد مشاركة المواطنين المحليين وتحفيزهم حيث يسهر المجلس الشعبي البلدي على وضع إطار عام للماادرات المحلية والحث على تسوية المشاكل وتحسين الظروف المعيشية للمواطن .

:كذلك على إمكانية إستعانة رئيس المجلس الشعبي البلدي كلما 41كما نصت المادة

إقتضت الضرورة إستدعاء واستشارة أشخاص محليين أو خبراء أو ممثلين عن جمعيات محلية معتمدة قانونا ، تقديم نصائحهم وتوجيهاتهم افضل خبراتهم ونوعية نشاطاتهم إلى المجلس الشعبي البلدي أو إلى لجان المجلس حسب طبيعة مؤهالتهم ونشاطتهم.

فالمشرع الجزائري وضع مختلف أللليات القانونية لتفعيل الديمقراطية التساهمية احيث عمل على إشراك المواطن في النقاشات وحضور الجلسلت ،اإلضافة إلى ذلك نجد أن مانصت من قانون البلدية أنه بإمكان كل شخص إلطالع على مستخرجات مداوالت 40:عليه المادة

المجلس الشعبي البلدي وكذا القرارات البلدية ،ويمكن كل شخص ذا مصلحة الحصول على نسخة

البد أن يتوفر فيه شرط المصلحة فمن خالل هذا إلطار القانوني [3]من المداوالت كاملة أو جزئية.

يقوم المنتخب المحلي بإعالم المواطنين اشؤونهم واستشارتهم في كل له عالقة

---

[1] 0.، ص 4544 فيفري 46المتعلق االوالية ،المؤرخ في **70/21**الجماعات المحلية ،قانون

[2] 75.بوحنية ، مرجع سابق ، ص

[3] 8.، مرجع سابق ص 45/44قانون

االألولويات التي يرونها في مجال التهيئة والتنمية اإلقتصادية واإلجتماعية ،ثقافية االإلضافة إلى إمكانية تقديم عرض عن النشاط السنوي .

2- اإلطار المؤسساتي : لتفعيل دور المواطن في عملية التنمية .

من خالل هذا الطرح القانوني لتفعيل دور المواطن في إطار برداىم الديمقراطية التشاركية البد من خلق مؤسسات إستشارية يسمح فيها بتأطير المواطنين .

2-2 خلق مجلس إستشاري بلدي :يتم تكوين هذا المجلس عن طريق الجمعيات الناشطة على المستوى البلدي ويكون على رأسه رئيس المجلس الشعبي البلدي ومجموعة من االألعضاء المنتخبين المحلين[1]. إذ صرح رئيس الجمهورية الجزائرية عبد العزيز بوتفليقة أمر رؤساء البلديات افسح المجال أمام المواطن ليتقدم باألفكاره القاعدية ،بإعتاار البلدية القاعدة السفلى نحو القاعدة العليا أال وهي السلطة المركزية كما طالب بإستظافة ممثلي المجتمع المدني من طرف المجلس اإلقتصادي واإلجتماعي[2].

2-1 إنشاء مجلس عقالء الحي :أو مايطلق عليهم بلجان الحي كذلك يتكون هذا المجلس من مجموعة من االألعضاء يقطنون اه ويعملون فيإطار المجاالت التي تشغل حيهم ويكون ضمن إطار قانوني .

1- اإلطار السلوكي .

يتجلى هذا اإلطار في سلوك المنتخب المحلي ،البدن أن يتحلى اسلوكات وصفات أخالقية من شأنها أن تساهم في العمل والتواصل ذلك أن مواصفات القائد اإلداري يميزه السلوك المهذب وامتالكه حس التشاور والتواصل من أجل العمل والدفع االتنمية بدل اإلنعزال .

اإلطار القانوني والمؤسسي ليس وحدهما كفيلين بتدعيم العالقة بين المواطن والمنتخب ،بل البد لهما من تبني سلوك وثقافة بإمكانها المساهمة في تفعيل الديمقراطية التشاركية ونبذ تلك العالقة العمودية وتبني قيم التعامل والتعاون يؤمن بها كل من الناخب والمنتخب حتى يطمئن المواطن ويعيش في ظل مشروعية شعبية بدل الشعور االإلغتراب أو الرهاة ، فالعالقة التشاركية تولد روح العمل كفريق يتقاسم كالهما المسؤولية وعليه البد من تعزيز

[1] جمال زيدان ،الديمقراطية التشاركية كآلية لتحقيق التنمية المحلية مقاربة تحليلية لعالقة المواطن بالمنتخب المحلي . مداخلة ملقاة في اليوم الدراسي حول الديمقراطية التشاركية ،قسم العلوم السياسية ،كلية الحقوق والعلوم السياسية ،جامعة الدكتور موالي الطاهر سعيدة ،يوم 41 ماي 2015(. ص ص 40 ،45 . 6 ،8

[2] قوي بوحنية ، مرجع سابق ، ص 18.

العالقات العامة الغير الرسمية وفتح المجال أمام المواطنين في ما يخص المشاركة والنقاش وهذا يتم عن طريق :.[1]،الحوار

- دعم روح المبادرة والعمل الجماعي الجواري .
- تبني الشفافية في مختلف المشاريع التنموية .
- نبذ العنصرية والقبلية .
- فتح المكاتب أمام المواطنين وتخصيص يوم إلستقباللهم واإلستماع إلى إنشغالتهم.

يشجع الدولة لتكريس 41/ 54.اإلضافة إلى هذا فما نص عليه التعديل الدستوري ألخير

مبادئ الديمقراطية التشاركية على مستوى الجماعات المحلية وهذا ماأكده مسؤول بوزارة الداخلية والجماعات المحلية احيث أوضح السيد دمحم دحماني مكلف بالدراسات بوزارة الداخلية خالل ملتقى حول ترقية التصور اإلشتراكي في تسير الشؤون المحلية .حيث أوضح ما جاء في التعديل الدستوري الذي تقدم اه رئيس الجمهورية وأن ماجاء اه في هذا الدستور يوسع من ميدان التشاور مع القوى الحية لألمة من خالل وضع مؤسسات التشاور وهيئات إستشارية جديدة لدى السلطة التنفيذية وتتمثل هاته الهيئات في مجلس وطني لحقوق اإلنسان ومجلس أعلى للشيبياة ومجلس وطني للاحث العلمي والتكنولوجيات.

كما أشار كذلك إلى أن التصور التشاركيي يسمح بدسترة المجلس الوطني اإلقتصادي من الدستور تقوم الدولة على مبادئ التنظيم الديمقرطي **21**واإلجتماعي. ومانصت عليه المادة والفصل بين السلطات والعدالة اإلجتماعية . وأن المجلس المنتخب هو اإلطار الذي يعبر فيه الشعب عن إرادته ويراقب عمل السلطات العمومية .

.[2]تشجع الدولة الديمقراطية التساهمية على مستوى الجماعات المحلية

وفي مايلي سوف يتم عرض مجموعة من المواد المنصوص عليها في الدستور اضرورة يأتي نصها على مايلي يؤسسس مجلس وطني لحقوق **201-2**خلق مجالس إستشارية: المادة اإلنسان يدعى في النص "المجلس" ويوضع لدى رئيس الجمهورية ،حامي الدستور .

---

[1] .56زيدان ، مرجع سابق ،ص

41 –54الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية ،التعديل الدستوري ، امقتضى قانون رقم [2] 14.،ص 4541 مارس 51المؤرخ في

يتمتع المجلس االإستقاللية اإلدارية والمالية .

في مضمون هاته المادة نص قانوني اضرورة تأسيس مجلس مهمته حماية حقوق اإلنسان اشكل عام امختلف أنواعها .

يتولى المجلس مهمة المراقاة والتقييم في مجال حقوق اإلنسان .**201-1**:المادة

يحدث مجلس أعلى للشاب ،وهو هيئة إستشارية توضع لدى رئيس الجمهورية **201-1**:المادة

،يضم المجلس ممثلين عن الشاب وممثلين عن الحكومة وعن المؤسسات العمومية المكلفة االشاب وشؤونهم.[1]

مهمته مراعات إنشغاالت الشاب والذي يتشكل من ممثليم عن الشاب **201-1**أما هاته المادة وممثلين عن الحكومة بهدف التحاور والنقاش في أمور تهم الشاب .

يقدم المجاس أالعلى للشاب أراء وتوصيات حول المسائل المتعلقة احاجات **201-1**المادة الشاب وازدهاره في المجال اإلقتصادي واإلجتماعي والثقافي والرياضي .

كما يساهم المجلس في ترقية القيم الوطنية والضمير الوطني والحس المدني والتضامن اإلجتماعي في أوساط الشاب .

كما تم النص كذلك على ضرورة تأسيس هيئة وطنية الهدف منها هو مكافحة الفساد .وهذا نصها

تؤسس هيئة وطنية للوقاية من الفساد ومكافحته ،وهي سلطة إدارية مستقلة **201-5**المادة

توضع لدى رئيس الجمهورية .تتمتع هاته الهيئة االإستقاللية اإلدارية والمالية .ويتم العمل فيها من تواجد أعضائها وتأدية اليمين، االإضافة الى حمايتهم من كل أشكال الضغظ والترهيب واإلهانة والتهديد عند ممارسة مهامم.[2]

ومن بين هاته المؤسسات اإلستشارية المجلس الوطني اإلقتصادي واإلجتماعي.

والذي تم إنشاؤه اموجب مرسوم سنة C.N.E.Sالمجلس الوطني اإلقتصادي واإلجتماعي:

عضو 475والذي كان يتشكل من 4618.نوفمبر 41 المؤرخ في 145/18 تحت الرقم 4618 لتمثيل مختلف القطاعات لتنفيذ ودعم السياسات الحكومية في ظل اإلختيار اإلشتراكي الذي شاد هاته الفترة .

---

[1] 14 11 . ، مرجع السابق، ص ص 54/41قانون

[2] 11.نفس مرجع ،ص

تم صدور مرسوم 4686واعد التغيرات التي طرأت على النظام والمترتاة على دستور [1] في عهد الرئيس علي كافي.4661 أكتوبر 50 المؤرخ في 440/61رئاسي تحت رقم

يعتبر المجلس الوطني اإلقتصادي واإلجتماعي هيئة إستشارية تضم مجموعة من االشخاص ذوي الكفاءة وخبرة كل في مجال تخصصه .وتلعب هاته النخاة من المستشارين وأهل اإلختصاص دورا مهما في تطوير السياسات العامة اإلقتصادية واإلجتماعية للحكومة ،وذلك من خالل الدراسات والاحوث الميددانية والمفاااالت التي تقوم بها اللجان المكلفة بذلك فهي تتقصى عن المعلومات والبيانات والحقائق .

تقوم بتقييم االثار وتقديم بيانات مفصلة حول اإلنجازات واإلخفاقات ،ثم الخروج بتوصيات عامة وأراء من أجل إعتمادها كمعلومات يتم تقديمها للحكومة وتوظيفها في صنع سياسات عامة لسنوات مقبلة، فالمجلس جهاز لقياس مؤشرات التنمية اإلقتصادية واإلجتماعية فعمله في إعداد التقارير الدورية والسنوية يمكنه من جمع أكبر قدر ممكن من المعلومات ومع التفاعل مع مختلف الفواعل الرسمية والوطنية والمحلية يسهل جمع المعلومات والبيانات حسب ماتم تحديده في المرسوم .

فالمجلس يعتبر امثاة إطار للحوار واإلقتراح في المجالين اإلقتصادي واإلجتماعي وتتمثل مهامه حسب نص

201-0 .[2]المادة التالية:

- توفير إطار لمشاركة المجتمع المدني في التشاور الوطني حول سياسات التنمية اإلقتصادية واإلجتماعية - ضمان ديمومة الحوار والتشاور بين الشركاء اإلقتصاديين واإلجتماعيين الوطنين .

كما أوضح كذلك إلى توسيع ميادين التشاور والمشاركة التي تعزز الديمقراطية التشاركية، لدى كافة المؤسسات وعلى جميع االصعدة من أجل حكامة عمومية رشيدة ،واصالح الجماعات المحلية من خالل تحديد إطار تشريعي وتنظيمي محدد ومن أجل الوصول إلى حكامة محلية متشاورة وديمقراطية ومشاركة مواطنية قوية وتحسين نوعية الخدمات المقدمة للمواطن .

[1] دمحم الصغير اعلي ،دروس في المؤساسات اإلدارية .عناة : منشورات جامعة االجي مختار 60 .،)ب ت (.ص

[2] 10. مرجع سابق ،ص**72/21**قانون

كما إعتمدت الجزائر تجربة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الرفع من نساة النمو وتنظيم مساهمتها القانونية كشريك في العملية التنموية وتحكمها ثالث قوانين ،قانون العمل والضرائب ،وحماية البيئة في ظل تنافسية عالية على إنعكاسها على أنماط عيش ألفراد اطريقة إيجابية تساهم في توفير الحاجات التنموية[1].

اعد توضيح إلطار القانوني والمؤسساتي للديمقراطية التشاركية وتقديم أهم النصوص والمواد القانونية للديمقراطية التشاركية وعرضها والتي تتعلق بدور المواطن واشراكه في عملية التنمية وصنع القرار المحلي .

يأتي فيما يلي إلى توضيح العالقة بين الديمقراطية التشاركية والتنمية المحلية في هذا المطلب الذي سيتم فيه إبراز أهم النقاط المشتركة بينهما

المطلب الثاني :عالقة الديمقراطية التشاركية بالتنمية المحلية .

تبنت الجزائر اعد إستقاللها النظام إلشتراكي كنمط إقتصادي ،والنظام الديمقراطي أحادي الحزبية نظام سياسي وسعت أنذاك إلى إعادة بناء نفسها بنفسها ، اعد ما خرجت من الحرب منهكة إعتمدت على مجموعة من ألساليب والتخطيط ونهوض القطاع العام ودوره الريادي في إلى غاية 4614توجيه إلقتصاد ،حيث تبنت سياسة المخططات، فكان هذا النظام سائدا منذ .وكانت مختلف المواثيق ترى أن عملية التنمية المحلية جزء من التنمية الوطنية في ظل 4688 .أين تأزم الوضع وكان 4688 أكتوبر 50دولة تؤمن امادئ ديمقراطية إلى غاية حدوث أزمة البد من من إحداث تغير والتحول عن النظام إلشتراكي ،اإلظافة إلى ذلك سقوط المعسكر الشيوعي وانهياره فكانت مظاهر التغير متمثلة في ما يلي .

2- المستوى السياسي :ضرورة تبني التعددية الحزبية والخروج من الهيمنة الحزبية ألحادية وتبني الديمقراطية التي تقوم على أساس المشاركة والوصول إلى السطة وتحقيق اتنمية .

1- المستوى االقتصادي :تبني سياسة االنفتاح على إقتصاد السوق الذي يعتبر قاعدة من قواعد التطور ،والذي يقوم على مبدأ العرض والطلب .

أين أقدمت الجزائر على العديد من االصالحات اغرض تنمية فعالة وضمان نمو إقتصادي كاف والتحول من نظام إقتصاد مركزي مخطط إلى نظام إقتصاد السوق.[2]

---

[1] بوحنية ، مرجع سابق ، ص ص

[2] عبد الالوي،مرجع 70 .، 70

14.سابق.ص

التنمية المحلية التي كان يتطلع لها الشعب الجزائري تلك التي تقوم على مادئ تسودها العدالة والمساواة، في إلستفادة من ثمار النمو وهذا لن يتم إال عن طريق إشراك المواطن في عملية تنفيذ ومراقاة وتوجيه مختلف البرامج والمخططات التنموية واقرار التعددية الحزبية في والسماح بإنشاء جمعيات وفسح المجال من أجل المساهمة في خدمة المجتمع 4686دستور ، ونص المادة 4686 من دستور 16ومراقبته وتنفيذ المشاريع.حسب مانصت عليه المادة 05 . من نفس الدستور[1]

والجزائر منذ قانون تقر أن البلدية هي القاعدة ألساسية في التنظيم الجزائري وهي النواة4617 المركزية لمشاركة المواطن المحلي، وحجر الزاوية فلقد دأب المشرع الجزائري إلى جعل البلدية المكان الرئيسي على إعتاار أن المجلس 4686. من دستور 41لمشاركة المواطن كما تم النص عليه في المادة المنتخب قاعدة الالمركزية ومكان مشاركة المواطنين في تسير شؤونهم المحلية يإلضافة إلى ذلك من الدستور ضمان حق حرية التعبير وانشاء الجمعيات وإلجتماع مضمونة 16يوجد نص المادة للمواطن .

وكما تم توضيحه في السابق أن البلدية القاعدة المركزية وتعتبر ألساس في عملية التنمية والتي تهدف إلى Démocrtie participativeواظور مقاربة أصطلح عليها االمقاربة التشاركية ضرورة حصول المواطن على فرصة إلستشارة والمشاركة في المجالس المحلية المنتخاة وإلعتماد على تفاعالت إجتماعية إقتصادية بين مختلف ألطراف وتغير وظيفة الدولة من دور المشرف إلى دور الشريك في عملية التنمية .

أضحت التشاركية آلية من أللليات ألساسية المستحدثة في رسم إستراتيجيات تنمية المجتمع المحلي، وترسيخ فكرة تدبير الشأن المحلي العام والحفاظ على المال العام وهي تقوم على أساس تكافؤ الفرص وتساوي الحقوق ذلك أن الديمقراطية المحلية مبدأ أساسي من المادئ التي تقوم عليها التنمية المحلية وتجسيد ا لحقوق المواطنين في هذا إلطار على إمكانية إلطالع على أهم القرارات إلدارية والصفقات العمومية والعقود، وإلتفاقيات التي يتم عقدها في المجالس المحلية المنتخاة .

الديمقراطية التشاركية قامت بهدف ترميم العجز الذي وقعت فيه الديمقراطية النيابية "التمثيلية "،أين تحولت حقوق المواطنين من حقوق سياسية موسمية إلى حقوق مستمرة ومااشرة مكنته من نقد التدبير إلى تكريس صريح لمجال الديمقراطية التشاركية.[2]

---

[1] فبراير 41 ،المؤرخ في **2191**الجمهورية الجزائرية اليمقراطية الشعبية ، دستور 1.،ص4686

[2] 71.بوحنية، مرجع سابق ، ص

فالجزائر تبنت هذا النموذج عند ما وقعت البلديات في عجز مالي ، والذي كان السبب الرئيس في اإلنتقال وتبني هذا النمط الجديد من تدبير الشأن المحلي .احيث تصاح بهذا الشكل البلدية منتجة ومعتمدة على التمويل الذاتي ،دون اللجوء واإلتكال على إعانة ميزانية الدولة .

كما تبنت كذلك مبدأالتعاضد بين البلديات من أجل تغطية العجز وذلك لما تتوافر عليه البلديات من إمكانيات سياحية وتجارية وصناعية وطبيعية ، ديمغرافية اشرية قوية تحولت افضل عن طريق التمويل الذاتي [1]مواردها إلى مدن نموذجية ، تمكنت من النجاح في التسير الذاتي وتنمية أكثر من قطاع .

بلدية عبر الوطن 4004كما أمرت وزارة المالية الجزائرية بتنصيب مراقب مالي على مستوى ، قصد التسهيل من اإلجراءات البيروقراطية التي تقف حاجز أمام حركية التنمية المحلية .

إن التعقيد في تسير المجالس الشعبية البلدية والناجم عن كثرة المطالب في ما يخص التنمية المحلية والتهيئة الحضرية مع العجز الذي وقعت فيه البلديات اسبب ضعف مداخيلها الجائية ، لياقى اإلستثمار الطريق المحرك لعجلة التنمية والتقليل من حدة الاطالة وهو مايفرض [2]عليها العمل اطريقة آلية دائمة لتفادي الوقوع في العجز.

أصدر رئيس الجمهورية السيد 4544جوان 44 بتاريخ 45/44واصدور قانون البلدية عبد العزيز بوتفليقة تعليمات للحكومة قصد اإلعتماد على مقاربة تدريجية في عملية إصالح الجماعت المحلية مؤسساتيا وجائيا ،وذلك من خالل ماشرة الحكومة االإلعتماد على مقاربة تدريجية والتركيز على الديمقراطية التشاركية والتسير الالمركزي .

كما تمت اإلشارة كذلك في تدخل له اعد مصادقة مجلس الوزراء على مشروع قانون البلدية أن عملية إصالح وتجديد اإلدارة المحلية والمجموعات اإلقليمية ،يكتسي أهمية كبيرة في إطار إصالح هياكل الدولة وهذا بهدف إحداث تغير جوهري ،يمكن من إرساء دولة الحق والقانون .

كما أكد الرئيس على أن الحكومة مطالاة االعمل من أجل إنجاح هذا اإلصالح كونه مرتاط بإرساء أسس التنمية اإلقتصادية القائمة على اإلستثمار والمنافسة .كما صرح رئيس الجمهورية اضرورة االلخذ اعيناإلعتاار

[1] 14.بوحنية، مرجع سابق ، ص

[2] 11.نفس مرجع ، ص

إصالح البلدية وقال "علينا إذن أن نحسن اإلعداد لتحديث البلدية بنجاح بإعتاارها فضاء أساسي للحكامة والتنمية الجوارية "

فإشراك المجالس المنتخاة في تشخيص الحاجات المحلية في مجال التنمية بتعزيز التشاور بين اإلدارة والمنتخبين اغية التوفيق بين الردود التي تقدمها السلطات العمومية وتطلعات المواطنين .

كما تضمن المشروع جملة من القواعد ترجو االألساس ترقية إستشارة المواطن من قبل المجلس الشعبي البلدي فيما يخص تحديد أولويات التنمية والتهيئة المحلية .

من خالل إدماج المواطن في العملية التنموية وبتجميع وسائط تشاركية اعد لقاءات بين القيادات المحلية والمواطن .عن طريق تبني مجموعة من المادئ مثل المكاشفة والمحاساة والشفافية وابراز االألهداف المرجوة من وراء التنمية المحلية .وتوسيع فضاءات الحوار والنقاش حول أهم القضايا المحلية[1].

وعليه التنمية المحلية تتطلب مشاركة جماهيرية بإمكانها المساهمة في صنع القرار المحلي امختلف مجاالته وتحقيق مشاريع تعود االفائدة على المستوى المحلي اإلقليمي احيث تمثل تلك العالقة التفاعلية بين الناخب والمنتخب[2].

الديمقراطية التشاركية هي أنموذج يتم االألخذ اه اعين اإلعتاار ،وهي أحد أهم مظاهر الحكم الراشد والذي يقصد اه ممارسة السلطة السياسية واإلقتصادية واإلدارية إلدارة شؤون بلد ما على جميع المستوايات . قصد تحقيق أقصى قدر ممكن من التنمية الاشرية ،اغرض القضاء على الفقر وخلق فرص عمل ومقومات معيشية كافية وحماية البيئة وتجديدها. الحكم الراشد تفاعل الدولة مع مختلف الفواعل من مجتمع مدني وقطاع خاص.

تعتبر الديمقراطية التشاركية أحد أهم شروط نجاح التنمية المحلية لما تتسم اه ، وماتضطلع اه من مهام ومحاولة إعادة الثقة بين المواطن واإلدارة المحلية .

فالحديث عن العالقة بين الديمقراطية التشاركية والتنمية المحلية يؤكد لنا أن الديمقراطية

التشاركية البد لها أن تنطلق محليا ، ذلك أن التسير الجماعي المحلي له أهمية قصوى .ألن تفاعل

مختلف فئات المجتمع

[1] ع ،يونسي.مشروع قانون البلدية يرى النور تكريس الديمقراطية التشاركية والتسير الذاتي الالمركزي من الموقع إللكتروني :

4: ww.alg360.com/wp-redirect.php ?url s:http // ww .el-massa .com/ar/hidj

المحلي يؤدي إلى غرس مادئ الديمقراطية فالجماعات المحلية والمجتمع المحلي تعتبران مدرسة لتعلم الديمقراطية عن طريق شعورهم االحس المدني وتكثيف جهودهم من أجل خدمة الصالح العام .

الجماعات المحلية هي إلدراة أألقرب للمواطنين ومع ذلك ال يمكن إلغاء الديمقراطية التمثيلية ،ألن التشاركية لم تأتي إللغاءها بل جاءت من أجل التكامل وترميم العجز الذي وقعت فيه الديمقراطية النيابية، فالمواطنين ال يقتصر دورهم فقط على التصويت .بل لهم الحق في الحصول على المعلومات والمشاركة الفعلية في تدبير الشأن المحلي عن طريق حضور جلسات المجلس الشعبي البلدي والنقاش وتادل أألفكار واقتراح أهم إلنشغاالت فحقوق المواطن مضمونة دستوريا .ذلك أن مشاركة المواطن في تدبير الشأن المحلي بإمكانه أن يرفع من مستوى معدالت النمو امختلف مجاالته .

وعليه العالقة بين الديمقراطية التشاركية والتنمية المحلية عالقة متالزمة ال بد لها من إلستمرار والديمومة مع إحترام مختلف المادئ من مساواة وعدل وشفافية بين مختلف الفاعلين سواء كانو ناخبين أو منتخبين ،وانتهاج سياسة الحواروالتواصل بدل إلنعزال .

وتفعيل كذلك دور وسائل إلعالم لما لها من مكانة في نشر الوعي الثقافي وتكريس حرية التعبير ودعم مؤسسات المجتمع المدني ،ودور المرأة كذلك في المشاركة السياسية ، يكتسب المجتمع المدني دور كبير في مجال تجسيد الديمقراطية التشاركية والمواطنة . فمن بين أألسس أألساسية للديمقراطية المحلية والمشاركة الجماعية في التسير امعيار المواطنة وشفافية العمل .

على سلطة الدولة التعامل اصيغة جديدة واعتاار الحركات الجمعوية إطار فالواقع فرض للمشاركة الشعبية[1].

فمؤسسات المجتمع المدني تعتبر قنوات إلتصال التي تمكن المواطن من التعبير عن عن رأيه وممارسة حقه في المشاركة السياسية اكل حرية ونزاهة ،المجتمع المدني امثاة العمود الفقري الدي يرتكز عليه أفراد المجتمع وارتاط وجوده بوجود ديمقراطية حقيقية[2].

[1] هجيرة حدو ،آليات ومؤشرات الحكم الراشد في تحقيق التنمية المحلية في الجزائر .) مذكرة ماستر ، قسم علوم سياسية ،كلية الحقوق والعلوم السياسية ،جامعة عبد الحميد بن اديس 81.ص4541-4540(،مستغانم ،

[2] هشام بن سعيد، دور المجتمع المدني في ترقية الحكم الراشد في التجربة الجزائرية .) مذكرة ماستر قسم علوم سياسية ،كلية الحقوق والعلوم السياسية ،جامعة عبد الحميد بن اديس 414. ص 4544-4541 (،مستغانم ،

االرغم من وجود ضمانات قانونية إلرساء ماادئ الديمقراطية التشاركية ،إال أنها تواجهها مجموعة من العراقيل والمعوقات تحول دون إشراك المواطن في عملية التنمية المحلية، وعليه سوف يتم التطرق إلى أهم المعوقات واهم مظاهرها والتحديات في هذا الماحث .

المبحث الثاني: معوقات تطبيق الديمقراطية التشاركية وتحدياتها .

إن الجزائر اعد قيامها امجموعة إلصالحات وطرح كذلك مجموعة من القوانين المتعلقة ومؤخرا التعديل الدستوري 57/44 .وقانون الوالية 45/44االجماعات المحلية قانون البلدية ونصهم على مجموعة من المواد تحمل في طياتها حقوق المواطن تمكنه من المشاركة 54/41 السياسية في عملية الدفع اعجلة التنمية المحلية، إال أنه على أرض الواقع يصدم اعراقيل من شأنها منعه من المشاركة .

وعليه سوف يتم عرض مختلف هاته المعوقات التي تقف حجر عثرة في طريقه .

المطلب ألول :معوقات تطبيق الديمقراطية التشاركية .

تعدد المجاالت السياسية واإلجتماعية أدى كذلك إلى تعدد المعيقات والتي تعرض على النحو التالي .

2- المعيقات السياسية :تعتبر من بين أهم المعيقات وذلك راجع لطاعة العالقة بين عنصرين أحدهما يمثل الجانب السياسي أال هو سلطة ، والجانب ألخر المواطن.

2-2 ضعف العالقة بين اإلدارة والمواطن :يعتبر أهم عامل في تأزم الوضع .ذلك هو هل يمكن تقاسم السلطة بين المواطن والمجالس المنتخاة في إتخاذ القرار.؟ أي بين المؤسسات التشاركية والمؤسسات الرسمية ، فضعف العالقة أدى إعاقة التنمية المحلية وتطبيق ماادئ الديمقراطية التشاركية.[1]

2-1 ضعف مؤسسات المجتمع المدني :المجتمع المدني يعتبر أهم ركيزة من ركائز الديمقراطية التشاركية افضل مل يمتلكه من قدرة على تأطير المجتمع والمشاركة الشعبية في ممارسة السلطة وتوفير مختلف اإلمكانيات من أجل تفعيلها .

لكن يستثنى من ذلك ماهو عليه الحال اليوم هو ميل كفة المجتمع المدني بإتجاه الجماعات **2-1** المحلية وتخدم مصالحها الخاصة بدل مصالح العامة من الشعب والتعبير عن أرائه .

---

[1] 05. شريط،"مرجع سابق ،ص

ضعف ألطر والوسائل :تحكم مختلف المؤسسات الرسمية الجماعات المحلية في الوسائل **2-1**

المادية التي توفرها لتمكين المواطنين من المشاركة السياسية ،الجماعات المحلية تعمل على الضغط على تلك أالليات من أجل وضعها في إطار إستشاري فقط ورفض أراء المواطنين احجة إفتقارهم الخبرة والكفاءة .

ضعف المشاركة السياسية . **2-5**

نقص الخبرة السياسية :في مجال مناقشة المواطنين بإنشغالتهم حيث تمارس في حيز ضيق **2-1**

يفتقر الاعد السياسي من جانب المواطنين في أهم المواضيع، وفي ما يخص تسير المرافق العامة والخيارات المحلية على حساب الخيارات الوطنية .

وجود معارضة وعدواة من طرف النواب البرلمانين وحتى المنتخبين المحلين إذ يرون أأن **2-0** الديمقراطية التشاركية تؤدي إلى التقليل من شأنهم وأهميتهم ،فهم يرون فيها تمثل دور المنافس لهم وتعرقل نشاطاتهم.[1]

المعيقات إلجتماعية واإلقتصادية :للحديث عن المعيقات إلجتماعية واإلقتصادية يتم **1-**

أألخذ اعين إلعتاار المجتمع المدني والقطاع الخاص ، وذلك لما لهما من دور في اعث الديمقراطية ودعم جهودها واصالح الحكم والرفع من مستوى التنمية لما تملكه من تمويل مالي وخاصة القطاع الخاص إالأن هذا أألخير يعاني من مجموعة من المعوقات .

تضيق الخناق **1-2**من بين هاته المعوقات

عليها اأأطر القانونية تجاه السلطة .

إلختالالت الداخلية والهيكلية للسلوك ووجود حاالت فساد تمس امؤشرات شرعية الدولة.**1-1**

، فعملية تحقيق التنمية [2] تفشي ظاهرة القبلية وثقافة الجهوية والعصبية نتيجة إيديولوجية **1-1**

تتطلب توفر الجانب المادي اإلضافة إلى دور المواطن الفعال المتحلي اقيم واعية ،فكما يقول بوكنان آليس في كتاه وسائل التنمية إلقتصادية "إن مايتم من أعمال في أي مجتمع إنما يتم على أيدي أولئك الناس الذين يكونون هذا المجتمع ،واالتالي فإن ما سينجزون فعال

يتوقف على الدوافع والحوافز الملزمة كما يتوقف على الموارد اإلقتصادية التي بين أيديهم

ومن خالل هذ ا الطرح فعملية التنمية ال تتوقف على الجانب".[3]

---

[1] 04. شريط ،مرجع سابق ،ص

[2] الطيب داودي ،اإلستراتيجية الذاتية لتمويل التنمية اإلقتصادية .القاهرة :دار الفجر للنشر والتوزيع ، 8002،ص41.

[3] بن يسعد ،مرجع سابق ،صص 66 67.

المادي بل البد من مساهمة الجانب اإلنساني فيها مع إمتالكه القوة والدافعية والتحفيز لنجاح التنمية ،وهذا مايفتقر إله المجتمع المدني والقطاع الخاص .

إتساع دائرة الفقر وانتشار األلمية والجهل وخاصة في األوساط الريفية . **1-1**

تنوع المعيقات وتعددها أدى إلى التأثير على الجانب التنموي والجانب الديمقراطي التشاركي من

المعيقات الثقافية وأزمة التنشئة السياسية :االإضافة إلى المعيقات **1**-جهة أخرى .

اإلقتصادية واإلجتماعية

الساقة، ولتي التي أدت إلى تعطيل جهود التنمية وتطبيق الديمقراطية وترشيد الحكم .فهناك معيقات فكرية والتي تشل عملية التنمية وما يمكن الحديث عنه هو التجربة الجزائرية من خالل تفشي ظاهرة القبلية والجهوية ومحدودية الفكر والمستوى التعليمي وخاصة بين سكان األلرياف والحضر . فغياب الثقافة اشكل عام والثقافة السياسية اشكل خاص القائمة على مادئ التعددية وحقوق اإلنسان .ضف إلى ذلك المنطومة الحقوقية في ظل أزمة التنمية والمشاركة والتنشئة السياسية .

سياسة المحااة والموالة في التصويت في اإلنتخاات دون مراعاة لمستوى الشخص العلمي والكفاءة المهنية .

واعد عرض وتقديم مجموعة العراقيل والصعوات يتم اإلنتقال إلى أهم التحديات التي يمكن أن تستند عليها الديمقراطية التشاركية ويتم تفعيلها .

المطلب الثاني : تحديات الديمقراطية التشاركية .

إن الحديث عن الممكنات التي بإمكانها دعم جهود الديمقراطية واصالح الحكم في الجزائر، وخاصة اعد ظهور نماذج جديدة للحكم وشركاء في تجسيده الحكم الراشد ومن هنا سيتم عرض مختلف التحديات عبر مختلف المجاالت .

التحديات السياسية : تتمثل التحديات السياسية في الجانب الدستوري للتجربة الديمقراطية **2**-

الجزائرية ،وذلك وفقا مقتضيات الحكم الراشد والتقدم فعملية تكريس الديمقراطية التشاركيةالبد لها من :

إمكانية نقل الممارسة السياسية إلى المستوى المؤسساتي وذلك عن طريق فتح مجال واسع وتبني الإنفتاح السياسي على المواطنين ومختلف [1]أمام المشاركة السياسية والتداول على السلطة. الفواعل والشركاء

---

[1] 78. بن يسعد، مرجع سابق، ص

االقتصاديين وانهاء حالة التهميش واإلقصاء السلطوي البد من إسترجاع الثقة بين الناخب والمنتخب كما يقول الدكتور بوحنية قوي "حل مشكلة الثقة بين الحاكم المحلي "المنتخب "والمحكوم المحلي المواطن " المنتخب ".

أوكما يقول السيد بوسنينة المنجي " الديمقراطية والتنمية قيمتان كونيان مشكلتان لمفاربة الديمقراطية التشاركية أو ما أصطلح عليها ب "ديمقراطية الموجة الثالثة " التي تستدعي مادئ االصغاء واالمشاركة.[1]

تأطير الصراع السياسي بين القوى السياسية المختلفة حول صنع القرار وفق أطر مؤسساتية وسياسية .

الذي يقتصر على تعزيز التنشئة السياسية ومنطلقات الحكم التشاركي بدل النموذج التمثيلي التصويت الموسمي

المطالاة االمزيد من المساءلة والمراقاة والشفافية االنتقال من العالقات السلطوية إلى العالقات االلفقية التعاونية .

تبني سياسة الرشادة السياسية.[2]

جعل الحياة السياسية أكثر ديمقراطية ذلك أن الديمقراطية التشاركية تستهدف العمل وفق مادئ تشاورية وتعاونية افضل أليااتها المشاركاتية والتشاورية.[3]

الدستور يحمل في طياته القيم التي تتمتع بها الدولة على المستوى المركزي والالمركزي .

التحديات االقتصادية واالجتماعية :لتعزيز الديمقراطية التساهمية يجب مايلي :**1**-

- إحترام مادئ التعددية الفكرية واالقتصادية واالجتماعية .
- نشـــــــــر قيم الديمقراطية .
- تعزيز دور الفواعل من قطاع خاص ومجتمع مدني .
- تعزيز التنوع المعرفي ونشر الثقافة البناءة .
- تفعيل دور االعالم واالتصال .

4- تبني سياسة االنفتاح من أجل دعم عملية التنمية.[4]

[1] 07.بوحنية ،مرجع سابق ، ص

[2] 78.بن يسعد ،مرجع سابق ، ص

[3] 00 .بوحنية ، مرجع سابق ،ص

[4] 84.، 85، 76بن يسعد ، مرجع سابق، ص ص ص

- تبني مرتكزات بناء ديمقراطي كإعادة تأسيس الدولة والتحول من حق الشعب إلى حق المواطن وسيادة القانون والعدالة اإلجتماعية .مأسسة المشاركة السياسية .

الديمقراطية مكسب مهم لعمليات التحرر وتحقيق التنمية وترسيخ ثوابت ألمة . افضل توفير ظمانات قانونية الزمة لتطبيق ماادئ دستورية تضمن فاعلية المؤسسات واألليات الديمقراطية من حيث المشاركة في إتخاذ القرارت الجماعية ومدى فعاليتها.[1]

[1] إسماعيل قيرة ،مستقبل الديمقراطية في الجزائر .بيروت :مركز دراسات الوحدة العربية ،154. ص4554،

خالصة و استنتاجات الفصل الثالث :

إن الجمع بين الديمقراطية التشاركية والتنمية المحلية لم يكن هااءا، ذلك أن تفاعل العناصر مع اعضها الاعض بإمكانه تحقيق الهدف المنشود ،فهو شبيه بتفاعل اٱلدوية من أجل الشفاء كذلك هي الديمقراطية وعالقتها االتنمية المحلية توفير عنصر المشاركة والمساهمة من المادئ اٱلساسية ومن أهم الركائز التي تقوم عليها الديمقراطية التشاركية هو المواطن فهو أداة ربط بين التنمية المحلية وتفعيل التشاركية، االإضافة إلى ذلك المشرع الجزائر خص المواطن في الدستور والقانون باعض المواد التي تضمن له الحق في المشاركة ووجوب تطبيقها، إال أن هذا البراديغم يعاني من عراقيل تحول دون تطبيقه، وما يمكن االإشارة إليه هو ال بد من إيجاد طرق وحلول وتحديات من أجل تفعيل الديمقراطية التشاركية كآلية لتحقيق التنمية المحلية .

الخاتمة

الديمقراطية والتنمية مصطلحان يثيران الكثير من الجدل في وسط الساحة السياسية والإلقتصادية، وتجدهما على رأس كل لسان خطيب سواء كان ذا توجه سياسي أو إقتصادي أو حتى إجتماعي .وذلك للدعوة إلى خلق نمط جديد في التسير على مختلف المستويات االقتصادية واإلجتماعية والسياسية .

لقد أضحت الديمقراطية التشاركية تمثل فضاء يعزز الحوار والنقاش بين مختلف الفاعلين، سواء كانو في اإلطار الرسمي أو الغير رسمي الذي يحوي الجماعات المحلية والمواطن ،المجتمع المدني.والتنمية المحلية تمثل جملة السياسات والبرامج التنموية المحلية التي تهدف إلى إحداث تغير وتطويرفي وسط المجتمع، وما يمكن قوله أنهما مصطلحان يؤثران ويتأثران ببعضهما البعض. الديمقراطية التشاركية أو بصيغة أخرى "التساهمية " تمثل اإلطار الذي يسمح للمواطن فيه بالمساهمة الفعلية في عملية إتخاذ القرار التنموي المحلي. وآلية ال تتنافى و النظام الديمقراطي النيابي، وانما ظهرت من أجل سد النقص الذي تعانيه الديمقراطية التمثيلية ودفع المواطن للمساهمة في العمل السياسي دون إقتصاره على جانب التصويت فقط ، وانما إدماجه وتفعيل دوره في عملية التنمية .

وما يمكن إستخالصه في هذا البحث هوأن الحديث عن تطبيق الديمقراطية التشاركية في تحقيق التنمية المحلية في الجزائر، يعتبرموضوعا حديث النشأة وأصبح متدوال مع حيث خص المشرع الجزائري 2111.جوان 22 المؤرخ في 11/11ظهور قانون البلدية مجموعة من المواد القانونية تمهد الطريق للمواطن في عملية المشاركة في إتخاذ القرار المحلي ،بمثابة ضمانات قانونية تحمي المواطن، وقد خص الباب الثالث منه بمشاركة إلى غاية المادة 11المواطنين في تسير الشأن المحلي في مجموعة من المواد من المادة الصادر **16/61** بمقتضى القانون 2112 وماتم ترسخيه في التعديل الدستوري األخير 11 وتوضيح أن البلدية تمثل اإلطار المؤسساتي للديمقراطية التشاركية 2112. مارس 12في والتسير الجواري وتفعيل حركية التنمية المحلية .

وعليه بالرغم من وجود ضمانات قانونية تساعدفي إرساء الديمقراطية التشاركية إال أنها تعاني من مجموعة من العوائق تحول دون تطبيقها . والمتمثلة على وجه الخصوص في تلك الفجوة الموجودة بين المنتخبين المحلين والمواطنين والمجتمع المدني، بسبب العديد من المشاكل)الفساد ،البيروقراطية، إنعدام المحاسبة والرقابة ،إستشراء المناصب (،زد على ذلك نقص الكفاءات المهنية والعلمية وتبني المواطنين سياسة الالمباالة .فهي جملة العوائق التي تحول دون تحقيق تنمية محلية.

وعليه يمكن القول بأن الديمقراطية التشاركية بإمكانها المساهمة في تحيق التنمية المحلية إذا وجدت أرضية خصبة وقاعدة أساسية لتفعيلها.والمتمثلة في تكاثف الجهود بين مختلف الفاعلين ناخبين ومنتخبين وتوحيد الرؤى واألفكار في تجسيد مشاريع تنموية ناجحة تخدم جميع االطراف .

الملاحق

تعديل الدستور
01/16

المادة 14 : تقوم الدولة على مبادىء التنظيم الديمقراطي والفصل بين السلطات والعدالة الاجتماعية.
المجلس المنتخب هو الإطار الذي يعبر فيه الشعب عن إرادته، ويراقب عمل السلطات العمومية.
تشجع الدولة الديمقراطية التشاركية على مستوى الجماعات المحلية.

المادة 15 : الجماعات الإقليمية للدولة هي البلدية والولاية.
البلدية هي الجماعة القاعدية.

المادة 16 : يمثل المجلس المنتخب قاعدة اللامركزية، ومكان مشاركة المواطنين في تسيير الشؤون العمومية.

المادة 17 : الملكية العامة هي ملك المجموعة الوطنية.
وتشمل باطن الأرض، والمناجم، والمقالع، والموارد الطبيعية للطاقة، والثروات المعدنية الطبيعية والحية، في مختلف مناطق الأملاك الوطنية البحرية، والمياه، والغابات.
كما تشمل النقل بالسكك الحديدية، والنقل البحري والجوي، والبريد والمواصلات السلكية واللاسلكية، وأملاكا أخرى محددة في القانون.

المادة 17 مكرر : تضمن الدولة الاستعمال الرشيد للموارد الطبيعية والحفاظ عليها لصالح الأجيال القادمة.
تحمي الدولة الأراضي الفلاحية.
كما تحمي الدولة الأملاك العمومية للمياه.
يحدد القانون كيفيات تطبيق هذه المادة.

المادة 18 : الأملاك الوطنية يحددها القانون.
وتتكون من الأملاك العمومية والخاصة التي تملكها كل من الدولة، والولاية، والبلدية.
يتم تسيير الأملاك الوطنية طبقا للقانون.

المادة 19 : تنظيم التجارة الخارجية من اختصاص الدولة.
يحدد القانون شروط ممارسة التجارة الخارجية ومراقبتها.

المادة 20 : لا يتم نزع الملكية إلا في إطار القانون.
ويترتب عليه تعويض عادل ومنصف.

المادة 21 : لا يمكن أن تكون الوظائف والمهام في مؤسسات الدولة مصدرا للثراء، ولا وسيلة لخدمة المصالح الخاصة.

وبهذه الصفة، توضع القائمة الانتخابية عند كل انتخاب تحت تصرف المترشحين.
يحدد القانون العضوي المتعلق بنظام الانتخابات كيفيات تطبيق هذا الحكم.

المادة 170 مكرر2 : تُحدث هيئة عليا مستقلة لمراقبة الانتخابات.
ترأس الهيئة شخصية وطنية يعينها رئيس الجمهورية، بعد استشارة الأحزاب السياسية.
للهيئة العليا لجنة دائمة. وتنشر الهيئة العليا أعضاءها الآخرين فور استدعاء الهيئة الانتخابية.
تتكون الهيئة العليا بشكل متساو من:
- قضاة يقترحهم المجلس الأعلى للقضاء، ويعينهم رئيس الجمهورية،
- وكفاءات مستقلة يتم اختيارها من ضمن المجتمع المدني، يعينها رئيس الجمهورية.
تسهر اللجنة العليا على شفافية الانتخابات الرئاسية والتشريعية والمحلية ونزاهتها، منذ استدعاء الهيئة الناخبة حتى إعلان النتائج المؤقتة للاقتراع.

تسهر اللجنة الدائمة للهيئة العليا على الخصوص على ما يأتي:
- الإشراف على عمليات مراجعة الإدارة للقوائم الانتخابية،
- صياغة التوصيات لتحسين النصوص التشريعية والتنظيمية التي تحكم العمليات الانتخابية.
- تنظيم دورة في التكوين المدني لفائدة التشكيلات السياسية حول مراقبة الانتخابات وصياغة الطعون.

يحدد القانون العضوي كيفيات تطبيق هذه المادة.

الفصل الثاني : المؤسسات الاستشارية

المادة 171 : يؤسس لدى رئيس الجمهورية مجلس إسلامي أعلى، يتولى على الخصوص ما يأتي:
- الحث على الاجتهاد وترقيته،
- إبداء الحكم الشرعي فيما يُعرَض عليه،
- رفع تقرير دوري عن نشاطه إلى رئيس الجمهورية.

المادة 172 : يتكون المجلس الإسلامي الأعلى من خمسة عشر (15) عضوا منهم الرئيس، يعينهم رئيس الجمهورية من بين الكفاءات الوطنية العليا في مختلف العلوم.

المادة 173 : يؤسس مجلس أعلى للأمن يرأسه رئيس الجمهورية، مهمته تقديم الآراء إلى رئيس الجمهورية في كل القضايا المتعلقة بالأمن الوطني.
يحدد رئيس الجمهورية كيفيات تنظيم المجلس الأعلى للأمن وعمله.

المادة 173 - 1 : يؤسس مجلس وطني لحقوق الإنسان، يدعى في صلب النص "المجلس" ويوضع لدى رئيس الجمهورية، حامي الدستور.
يتمتع المجلس بالاستقلالية الإدارية والمالية.

المادة 173 – 2 : يتولى المجلس مهمة المراقبة والإنذار المبكر والتقييم في مجال احترام حقوق الإنسان.

يدرس المجلس، دون المساس بصلاحيات السلطة القضائية، كل حالات انتهاك حقوق الإنسان التي يعاينها أو تُبلّغ إلى علمه. ويقوم بكل إجراء مناسب في هذا الشأن. ويعرض نتائج تحقيقاته على السلطات الإدارية المعنية، وإذا اقتضى الأمر، على الجهات القضائية المختصة.

يبادر المجلس بأعمال التحسيس والإعلام والاتصال لترقية حقوق الإنسان.

كما يبدي آراء واقتراحات وتوصيات تتعلق بترقية حقوق الإنسان وحمايتها.

يعدّ المجلس تقريرا سنويا يرفعه إلى رئيس الجمهورية، وإلى البرلمان، وإلى الوزير الأول، وينشره أيضا.

يحدد القانون تشكيلة المجلس وكيفيات تعيين أعضائه والقواعد المتعلقة بتنظيمه وسيره.

المادة 173 – 3 : يُحدث مجلس أعلى للشباب، وهو هيئة استشارية توضع لدى رئيس الجمهورية.

يضم المجلس ممثلين عن الشباب وممثلين عن الحكومة وعن المؤسسات العمومية المكلفة بشؤون الشباب.

المادة 173 – 4 : يقدم المجلس الأعلى للشباب آراء وتوصيات حول المسائل المتعلقة بحاجات الشباب وازدهاره في المجال الاقتصادي والاجتماعي والثقافي والرياضي.

كما يساهم المجلس في ترقية القيم الوطنية والضمير الوطني والحس المدني والتضامن الاجتماعي في أوساط الشباب.

المادة 173 – 5 : تؤسس هيئة وطنية للوقاية من الفساد ومكافحته، وهي سلطة إدارية مستقلة توضع لدى رئيس الجمهورية.

تتمتع الهيئة بالاستقلالية الإدارية والمالية.

استقلال هذه الهيئة مضمون على الخصوص من خلال أداء أعضائها وموظفيها اليمين، ومن خلال الحماية التي تكفل لهم من شتى أشكال الضغوط أو الترهيب أو التهديد أو الإهانة أو الشتم أو التهجم أيّا كانت طبيعته، التي قد يتعرضون لها خلال ممارسة مهامهم.

المادة 173 – 6 : تتولى الهيئة على الخصوص مهمة اقتراح سياسة شاملة للوقاية من الفساد، تكرس مبادئ دولة الحق والقانون وتعكس النزاهة والشفافية والمسؤولية في تسيير الممتلكات والأموال العمومية، والمساهمة في تطبيقها.

ترفع الهيئة إلى رئيس الجمهورية تقريرا سنويا عن تقييم نشاطاتها المتعلقة بالوقاية من الفساد ومكافحته، والنقائص التي سجلتها في هذا المجال، والتوصيات المقترحة عند الاقتضاء.

المادة 173 – 7 : المجلس الوطني الاقتصادي والاجتماعي، الذي يدعى في صلب النص "المجلس"، إطار للحوار والتشاور والاقتراح في المجالين الاقتصادي والاجتماعي.

وهو مستشار الحكومة.

المادة 173 - 8 : يتولى المجلس على الخصوص مهمة :

- توفير إطار لمشاركة المجتمع المدني في التشاور الوطني حول سياسات التنمية الاقتصادية والاجتماعية،
- ضمان ديمومة الحوار والتشاور بين الشركاء الاقتصاديين والاجتماعيين الوطنيين،
- تقييم المسائل ذات المصلحة الوطنية في المجال الاقتصادي والاجتماعي والتربوي والتكويني والتعليم العالي، ودراستها،
- عرض اقتراحات وتوصيات على الحكومة.

المادة 173 - 9 : يحدث مجلس وطني للبحث العلمي والتكنولوجيا، يدعى في صلب النص "المجلس".

المادة 173 - 10 : يتولى المجلس على الخصوص المهام الآتية:

- ترقية البحث الوطني في مجال الابتكار التكنولوجي والعلمي،
- اقتراح التدابير الكفيلة بتنمية القدرات الوطنية في مجال البحث والتطوير،
- تقييم فعالية الأجهزة الوطنية المتخصصة في تثمين نتائج البحث لفائدة الاقتصاد الوطني في إطار التنمية المستدامة.

يرأس المجلس كفاءة وطنية معترف بها، يعينها رئيس الجمهورية.

يحدد القانون المهام الأخرى للمجلس وتنظيمه وتشكيلته.

الباب الرابع

التعديل الدستوري

المادة 174 : لرئيس الجمهورية حق المبادرة بالتعديل الدستوري، بعد أن يصوت عليه المجلس الشعبي الوطني ومجلس الأمة بنفس الصيغة حسب الشروط نفسها التي تطبق على نص تشريعي.

يعرض التعديل على استفتاء الشعب خلال الخمسين (50) يوما الموالية لإقراره.

يصدر رئيس الجمهورية التعديل الدستوري الذي صادق عليه الشعب.

المادة 175 : يصبح القانون الذي يتضمن مشروع التعديل الدستوري لاغيا، إذا رفضه الشعب.

ولا يمكن عرضه من جديد على الشعب خلال الفترة التشريعية.

المادة 176 : إذا ارتأى المجلس الدستوري أن مشروع أي تعديل دستوري لا يمس البتة المبادئ العامة التي تحكم المجتمع الجزائري، وحقوق الإنسان والمواطن وحرياتهما، ولا يمس بأي كيفية التوازنات الأساسية للسلطات والمؤسسات الدستورية، وعلل رأيه، لمكن رئيس الجمهورية أن يصدر القانون الذي يتضمن التعديل الدستوري مباشرة دون أن يعرضه على الاستفتاء الشعبي، متى أحرز ثلاثة أرباع (4/3) أصوات أعضاء غرفتي البرلمان.

قانون البلدية
10/11

– وبمقتضى الأمر رقم 07 – 01 المؤرخ في 11 صفر عام 1428 الموافق أول مارس سنة 2007 والمتعلق بحالات التنافي والالتزامات الخاصة ببعض المناصب والوظائف،

– وبمقتضى القانون رقم 07 – 02 المؤرخ في 9 صفر عام 1428 الموافق 27 فبراير سنة 2007 والمتضمن تأسيس إجراء لمعاينة حق الملكية العقارية وتسليم سندات الملكية عن طريق تحقيق عقاري،

– وبمقتضى القانون رقم 07 – 06 المؤرخ في 25 ربيع الثاني عام 1428 الموافق 13 مايو سنة 2007 والمتعلق بتسيير المساحات الخضراء وحمايتها وتثمينها،

– وبمقتضى القانون رقم 07 – 11 المؤرخ في 15 ذي القعدة عام 1428 الموافق 25 نوفمبر سنة 2007 والمتضمن النظام المحاسبي المالي، المعدل،

– وبمقتضى الأمر رقم 08 – 04 المؤرخ في أول رمضان عام 1429 الموافق أول سبتمبر سنة 2008 الذي يحدد شروط وكيفيات منح الامتياز على الأراضي التابعة للأملاك الخاصة للدولة والموجهة لإنجاز مشاريع استثمارية،

– وبمقتضى القانون رقم 08 – 07 المؤرخ في 16 صفر عام 1429 الموافق 23 فبراير سنة 2008 والمتضمن القانون التوجيهي للتكوين والتعليم المهنيين،

– وبمقتضى القانون رقم 08 – 09 المؤرخ في 18 صفر عام 1429 الموافق 25 فبراير سنة 2008 والمتضمن قانون الإجراءات المدنية والإدارية،

– وبمقتضى القانون رقم 08 – 11 المؤرخ في 21 جمادى الثانية عام 1429 الموافق 25 يونيو سنة 2008 والمتعلق بشروط دخول الأجانب إلى الجزائر وإقامتهم بها وتنقلهم فيها،

– وبمقتضى القانون رقم 08 – 15 المؤرخ في 17 رجب عام 1429 الموافق 20 يوليو سنة 2008 الذي يحدد قواعد مطابقة البنايات وإتمام إنجازها،

– وبمقتضى القانون رقم 08 – 16 المؤرخ في أول شعبان عام 1429 الموافق 3 غشت سنة 2008 والمتضمن التوجيه الفلاحي،

– وبمقتضى القانون رقم 09 – 03 المؤرخ في 29 صفر عام 1430 الموافق 25 فبراير سنة 2009 والمتعلق بحماية المستهلك وقمع الغش،

– وبعد رأي مجلس الدولة،

– وبعد مصادقة البرلمان،

يصدر القانون الآتي نصه :

القسم الأول
أحكام تمهيدية
الباب الأول
المبادئ الأساسية

المادّة الأولى : البلدية هي الجماعة الإقليمية القاعدية للدولة.

وتتمتع بالشخصية المعنوية والذمة المالية المستقلة.

وتحدث بموجب القانون.

المادّة 2 : البلدية هي القاعدة الإقليمية للامركزية، ومكان لممارسة المواطنة، وتشكل إطار مشاركة المواطن في تسيير الشؤون العمومية.

المادّة 3 : تمارس البلدية صلاحياتها في كل مجالات الاختصاص المخولة لها بموجب القانون.

وتساهم مع الدولة، بصفة خاصة في إدارة وتهيئة الإقليم والتنمية الاقتصادية والاجتماعية والثقافية والأمن وكذا الحفاظ على الإطار المعيشي للمواطنين وتحسينه.

المادّة 4 : يجب على البلدية أن تتأكد من توفر الموارد المالية الضرورية للتكفل بالأعباء والمهام المخولة لها قانونا في كل ميدان.

يرافق كل مهمة جديدة يعهد بها إلى البلدية أو تحول لها من قبل الدولة، التوفير المتلازم للموارد المالية الضرورية للتكفل بهذه المهمة بصفة دائمة.

المادّة 5 : يجب أن يعوض كل تخفيض في الايرادات الجبائية البلدية ينجم عن إجراء تتخذه الدولة ويتضمن إعفاء جبائيا أو تخفيضا في نسب الضريبة أو إلغائها، بناتج جبائي يساوي على الأقل مبلغ الفارق عند التحصيل.

الباب الثاني
الاسم والإقليم والمقر الرئيسي للبلدية

المادّة 6 : للبلدية اسم وإقليم ومقر رئيسي.

المادّة 7 : يتم تغيير اسم بلدية و/أو تعيين مقرها الرئيسي أو تحويله بموجب مرسوم رئاسي بناء على تقرير الوزير المكلف بالداخلية بعد أخذ رأي الوالي ومداولة المجلس الشعبي البلدي المعني.

ويخطر المجلس الشعبي الولائي بذلك.

د

المادة 1 : تنشأ المجالس الشعبية البلدية بمقر البلدية بناحية تابعة للبلدية المقسمة إداريا إلى دوائر.

تحدد كيفيات تطبيق هذه المادة عن طريق التنظيم.

المادة 2 : يتوفر كل جزء من البلدية أو أكثر إلى بلدية أخرى أو أكثر من شخص أو أكثر بموجب مرسوم رئاسي متخذ بناء على تقرير الوزير المكلف بالداخلية بعد أخذ رأي الوالي ورأي المجلس الشعبي الولائي ومداولة المجلس الشعبي البلدي المعني.

المادة 3 : عندما تضم بلدية أو أكثر أو جزء من بلدية أو أكثر إلى بلدية أخرى، تحدد جميع حقوقها والتزاماتها إلى البلدية التي ضمت إليها.

تحدد كيفيات تطبيق هذه المادة عن طريق التنظيم.

الباب الثالث

مشاركة المواطنين في تسيير شؤون البلدية

المادة 4 : تشكل البلدية الإطار المؤسساتي لممارسة المواطنة على مستوى محلي وتشجيع الحكم الراشد.

يضمن المجلس الشعبي البلدي كل الشروط لإعلام المواطنين بشؤون البلدية وتنظيم كل أشكال التعبير والمشاورات المتعلقة بالتنمية الاقتصادية والاجتماعية والثقافية حسب الشروط المحددة في هذا القانون.

ويمكن في هذا المجال استعمال كل وسيلة مناسبة وبخاصة الوسائل الإعلامية المتاحة.

كما يمكن المجلس الشعبي البلدي تقديم عرض عن حالة البلدية مرة في السنة على الأقل.

المادة 5 : تضع تحقيق العدالة الجوارية على مستوى البلدية في إطار التسيير الجواري المذكور في المادة 4 أعلاه، يسهر المجلس الشعبي البلدي على وضع إطار ملائم لممارسات المتعلقة التي تهدف إلى تحقيق المواطنين وتشجيعهم على المشاركة في تسوية مشاكلهم وتحسين ظروف معيشتهم.

يحدد التنظيم هذا الإطار وكيفيات التشاور والتنظيم المتعلق به.

المادة 6 : يمكن رئيس المجلس الشعبي البلدي كلما اقتضت شؤون البلدية أن يستشير بصفة استشارية، بكل شخصية محلية وكل خبير و/ أو كل ممثل جمعية محلية معتمدة قانونا، الذين من شأنهم تقديم أي مساهمة مفيدة لأشغال المجلس أو لجانه بحكم مؤهلاتهم أو طبيعة نشاطاتهم.

المادة 14 : يمكن كل شخص الاطلاع على مستخرجات مداولات المجلس الشعبي البلدي وكذا القرارات البلدية. ويمكن كل شخص ذي مصلحة الحصول على نسخة منها كاملة أو جزئية على نفقته، مع مراعاة أحكام المادة 56 أدناه.

تحدد كيفيات تطبيق هذه المادة عن طريق التنظيم.

القسم الثاني

صلاحيات البلدية

الباب الأول

هيئات البلدية وهياكلها

المادة 15 : تتوفر البلدية على :

- هيئة مداولة : المجلس الشعبي البلدي،
- هيئة تنفيذية يرأسها رئيس المجلس الشعبي البلدي،
- إدارة ينشطها الأمين العام للبلدية تحت سلطة رئيس المجلس الشعبي البلدي.

تمارس الهيئات البلدية أعمالها في إطار التشريع والتنظيم المعمول بهما.

الفصل الأول

المجلس الشعبي البلدي

الفرع الأول

سير المجلس الشعبي البلدي

المادة 16 : يجتمع المجلس الشعبي البلدي في دورة عادية كل شهرين (2) ولا تتعدى مدة كل دورة خمسة (5) أيام.

يعد المجلس الشعبي البلدي نظامه الداخلي ويصادق عليه في أول دورة.

يحدد النظام الداخلي النموذجي ومحتواه عن طريق التنظيم.

المادة 17 : يمكن المجلس الشعبي البلدي أن يجتمع في دورة غير عادية كلما اقتضت شؤون البلدية ذلك، بطلب من رئيسه أو ثلثي (3/2) أعضائه أو بطلب من الوالي.

قائمة المراجع

قائمة المراجع والمصادر :

المـ –

صادر:

القرأن

الكريم

الدساتير : –

1. جانفي 11المؤرخ في 1691.الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية ،دستور 42/91. ،تحت الرقم 1691

4. فبراير 42،المؤرخ في 1616الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية ،دستور 1616.

المواثيق : –

الميثاق الوطني للديمقراطية التشاركية ،الوزارة المكلفة بالعالقات مع البرلمان والمجتمع المدني، المملكة المغربية،ب ت.

- قائمة المراجع :

الكتب :

1. أندرسون جيمس ،صنع السياسيات العامة)تر عامر الكبيسي (.قطر : دار المسيرة 1661.للنشر والتوزيع ،

4. الخطيب نعمان أحمد ،الوسيط في النظم السياسية والقانون الدستوري .عمان : دار 1666 .الثقافة للنشر والتوزيع،

2. الخطيب نعمان أحمد ،الوسيط في النظم السياسية والقانون الدستوري .عمان : دار 4111.الثقافة للنشر والتوزيع ،

دال روبرت ،عن الديمقراطية .)تر :أحمد أمين الجمل (مصر :الجمعية العربية 2.
،.4111

5. داودي الطيب ،االستراتيجية الذاتية لتمويل التنمية االقتصادية .القاهرة :دار
4111 .الفجر للنشر والتوزيع ،

9. درويش دمحم فهمي ،مرتكزات الحكم الديمقراطي وقواعد الحكم الرشيد .القاهرة 4111.:دار النهضة العربية ،

1. زيدان جمال ،إدارة التنمية المحلية في الجزائر بين النصوص القانونية ومتطلبات 4112.الواقع .الجزائر : دار ألمة ،

الشرقاوي سعاد ، النظم السياسية في العام المعاصر .مصر : جامعة القاهرة 1.

طلعت أحمد ،الوجه ألخر للديمقراطية .الجزائر :الطريق للنشر 6. 4111.،

1661.والتوزيع ،

عارف نصر دمحم،نظريات التنمية السياسية المعاصرة دراسة نقدية مقارنة في 11. ضوء المنظور

1611.الحضاري إلسالمي .القاهرة :دار القارئ ،

العاني حسن دمحم شفيق ،ألنظمة السياسية والدستورية المقارنة .بغداد :جامعة 11.

العوالمة نائل عبد الحافظ ، إدارة التنمية ألسس النظريات .عمان 14. 1619 .بغداد

4116.:دار زهران ،

قوي بوحنية ،الديمقراطية التشاركية في ظل إلصالحات السياسية وإلدارية في 12.

1661.الدول المغاربية. ألردن ،دار الحامد للنشر والتوزيع ،

قيرة إسماعيل قيرة ،وأخرون ، مستقبل الديمقراطية في الجزائر .مركز دراسات 12.

4114.الوحدة العربية،

المجالت :

1. جمال زيدان "سياسات التنمية المحلية في الجزائر دراسة تحليلية لدور البلدية 4112.،مجلة أكاديميا.العدد الثاني ،**11/11**"في ظل القانون البلدي الجديد

5 . حوحو أحمد صابر"مبادئ ومقومات الديمقراطية "مجلة المفكر .العدد4.

عياد دمحم سمير ،زروقي إبراهيم "الديمقراطية التشاركية ومنطق ترقية 2.
4112.حقوق اإلنسان "مجلة أكاديميا .دار كنوز.العددالثاني ،

قاضي خيرالدين "الديمقراطية التشاركية بردايم جديد لتفعيل التنمية المحلية في 2.
4112.الجزائر"،مجلة أكاديميا .العدد الثاني ،

المداخالت :

1. تركي عز الدين ،منصف شرفي حوكمة ، الفساد اإلداري أسبابه أثاره وطرق مكافحته إشارة لتجارب بعض الدول . مداخلة ملقاة في الملتقى الوطني حول حوكمة الشركات كآلية للحد من
الفساد اإلداري ،كلية العلوم اإلقتصادية والتجارية والتسير ،جامعة دمحم خيضر بسكرة يوم 1و9 ماي 4114.

4. جمال زيدان، الديمقراطية التشاركية كآلية لتحقيق التنمية المحلية مقاربة تحليلية لعالقة المواطن بالمنتخب المحلي . مداخلة ملقاة في اليوم الدراسي حول الديمقراطية التشاركية ،قسم
العلوم السياسية ،كلية الحقوق والعلوم السياسية جامعة الدكتور موالي الطاهر سعيدة يوم ،42 ماي . 4115

2. دمحم خليفة ،إشكالية التنمية المحلية والحكم الراشدفي الجزائر .مداخلة ملقاة في الملتقى الوطني حول التنمية المحلية والحكم الراشد، قسم العلوم السياسية، كلية الحقوق والعلوم السياسية ، بجامعة معسكر ،يومي 49 –41 أفريل 4115.

النصوص القانونية : –

1. المتضمن قانون البلدية 11/11 الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية ،قانون 21، المؤرخ في 44 جوان 4111(.الجريدة الرسمية: العدد 4.

4114. قانون الجماعات المحلية

2. المتضمن تعديل الدستور **11/11** الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية،قانون 19،الصادر في مارس . 4119

- قائمة أألطروحات والمذكرات :

1. بليل زينب ،موقع المشاركة السياسية في التنمية السياسية .دراسة حالة الجزائر)مذكرة ماجستير ،قسم العلوم السياسية والعالقات الدولية ،كلية **2112 1191** 4114-4112(.الحقوق والعلوم السياسية، جامعة الدكتور موالي الطاهر سعيدة ،

4. بن سعيد هشام ، دور المجتمع المدني في ترقية الحكم الراشد في التجربة الجزائرية .)مذكرة ماستر ،كلية الحقوق والعلوم السياسية ،جامعة عبد الحميد بن باديس مستغانم 4114-4112(.،

2. بن ققة سعاد ،المشاركة السياسية في الجزائر أليات التقنين أألسري نموذجا **1112**

أطروحة دكتوراه في العلوم اإلجتماعية ، قسم علم إجتماع التنمية ،كلية 4115) 4114-4111(.العلوم اإلنسانية واإلجتماعية ،جامعة دمحم خيضر بسكرة

2. بن يسعد كريمة ، الديمقراطية كآلية لتجسيد الحكم الراشد في الجزائر .)مذكرة ماستر ،قسم العلوم السياسية ،كلية الحقوق والعلوم السياسية ،جامعة بن باديس 4112-4112(.مستغانم

5. بوعروري عبد الناصر ،شويتح حسام الدين ،إدارة التنمية المحلية في الجزائر .) مذكرة ماستر ، قسم العلوم السياسية ،كلية الحقوق والعلوم السياسية 4112- قالمة ،1625 ماي 1،جامعة

4115(.

9. تناح هجيرة ،الديمقراطية والتنمية في المغرب العربي .)مذكرة ماستر ،قسم علوم سياسية وعالقات دولية ،كلية الح قوق والعلوم السياسية ،جامعة الدكتور موالي 4115(. 4112-الطاهر ،سعيدة ،

1. الجويد جميل أحمد ، دور القيادة في التنمية المحلية وأشرها في تفعيل نظام الإدارة المحلية في الجمهورية اليمنية الفترة **2112-2111**أطروحة دكتوراه في العلوم السياسية ، جامعة الجزائر ، 4111-4111(.

1. حدو هجيرة ،أليات ومؤشرات الحكم الراشد في تحقيق التمية المحلية في الجزائر.)مذكرة ماستر، كلية الحقوق والعلوم السياسية ،جامعة عبد الحميد بن باديس مستغانم ، 4112،.)24112

حريزي زكريا ،المشاركة السياسية للمرأة العربية ودورها في محاولة تكريس 6.
الديمقراطية
التشاركية الجزائر نموذجا .) مذكرة ماجستير ،قسم العلوم السياسية ،كلية الحقوق
4111-4111 (.والعلوم السياسية ،جامعة الحاج لخضر،باتنة ،

خشمون دمحم ،مشاركة المجالس البلدية في التنمية المحلية دراسة ميدانية على 11.
مجالس بلدية والية قسنطينة .)أطروحة دكتوراه ،قسم علم إجتماع ، كلية العلوم اإلنسانية
4111 -4111(.والعلوم اإلجتماعية، جامعة منتوري قسنطينة ،

خنفري خيضر ،تمويل التنمية المحلية في الجزائر واقع وأفاق .)أطروحة دكتوراه 11.
-4111 (.،كلية العلوم اإلقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسير ،جامعة الجزائر
4111 2

دحماني نبيل ، الديمقراطية كآلية لتجسيد الحكم الراشد في الجزائر خالل الفترة 14.
مذكرة ماجستير في العلوم السياسية ،جامعة **1111- 2111.**)الممتدة من
4111(. 4111-منتوري ، قسنطينة

شويح بن عثمان ،دور الجماعت المحلية في التنمية المحلية دراسة حالة بلدية 12.
.)مذكرة ماجستير ، قسم الحقوق ،كلية الحقوق والعلوم السياسية ،جامعة أبي بكر
4111-4111(.بلقايد ،تلمسان،

طيلب أحمد،دور المعلومات في رسم السياسات العامة دراسة حالة المجلس الوطني 12.
اإلقتصادي واإلجتماعي .)مذكرة ماجستير ،كلية العلوم السياسية واإلعالم ،جامعة بن
4119-4111(.يوسف بن خدة الجزائر

عبد الالوي عبد السالم ،دور المجتمع المدني في التنمية المحلية المحلية بالجزائر 15.
دراسة ميدانية لواليتي المسيلة .)مذكرة ماجستير ،قسم العلوم السياسية ،كلية الحقوق
4111-4111(.والعلوم والعلوم السياسية ،جامعة قاصدي مرباح ورقلة ،

عثمان صفاء ،دور الالمركزية إلدارية في التنمية المحلية دراسة مقارنة بين بلدية 19.
بسكرة وبلدية عنابة)مذكرة ماستر ،قسم العلوم السياسية والعالقات الدولية ،كلية
4114-4112(.الحقوق والعلوم السياسية ،جامعة دمحم خيضر بسكرة

غزيز دمحم الطاهر ،أليات تفعيل دور البلدية في التنمية المحلية بالجزائر .) 11.

مذكرة ماجستير، كلية الحقوق والعلوم السياسية ،قسم العلوم السياسية ،جامعة

4111(.قاصدي مرباح ورقلة ،

لعباوي صبرينة ، تسير إدارة الجماعات المحلية في إطار الحكم الراشد.)مذكرة 11.
ماستر،قسم العلوم السياسية ،كلية الحقوق والعلوم السياسية ،جامعة عبد الحميد بن
باديس مستغانم ، 4112-4112(.

مهرية سعيدة ،تطبيق الديمقراطية التشاركية في تسير المجالس المحلية ،دراسة 16.
حالة بلدية

حاسي بن عبد هللا وبلديةالزاوية العابدية .)مذكرة ماستر، كلية الحقوق والعلوم
السياسية ، جامعة قاصدي مرباح ورقلة ، 4114-4112(.

يخلف محسن ، دور الجماعات المحلية في تحقيق التنمية المحلية دراسة حالة والية 41.
بسكرة.)مذكرة ماستر ،قسم العلوم السياسية والعالقات الدولية ،كلية الحقوق والعلوم
السياسية ،جامعة دمحم خيضر بسكرة 4112-4112(.

مشري دمحمالناصر ،دور المؤسايات المتوسطة والصغيرة والمصغرة في تحقيق 41.
التنمية المحلية

المحلية المستدامة .)مذكرة ماجستير ، كلية العلوم إلقتصادية ،جامعة منتوري
قسنطينة، 4111-4111(.

- المواقع إللكترونية:

[illegible] ***2111/12/29***

2. العمل الجمعوي وأفاق الديمقراطية التشاركية –دمحم بن شريف
2111/10/12 تاريخ الدخول **www.tanmia.ma**

القانون الشامل| الوالية والبلدية في القانون الجزائري **0.**

droit7.blogspot.com/2013/10/blog-post_2133.html

2111/10/11.تاريخ الدخول

1. حاتم دمق ،"في مفهوم وآليات الديموقراطية التشاركية وفرص تطبيقها في تونس
..."

.2111/12/19.www.jasmine-foundation.org/ar/?p=1474

الفهرس

فهرس المحتوى

المحتوى الصفحة

المقدمة ..... أ - ث

الفصل ألول :اإلطار المفاهيمي للتنمية المحلية 6

المبحث ألول :مفهوم التنمية المحلية 8

المطلب ألول :تعريف التنمية والنمو والفرق بينهما 8

المطلب الثاني :مفهوم التنمية المحلية . 10

المطلب الثالث :مجاالت التنمية المحلية المحلية 15

المبحث الثاني :التنمية المحلية)أهدافها ،مقوماتها ،معوقاتها (..... 91

المطلب ألول :أهداف التنمية .. 91

المطلب الثاني : مقومات التنمية المحلية . 19

المطلب الثالث :معوقات التنمية المحلية .. 12

الفصل الثاني :اإلطار المفاهيمي للديمقراطية 27

المبحث ألول : نشأة الديمقراطية وأنواعها 12

المطلب ألول: نشأة الديمقراطية 12

المطلب الثاني: أنواع الديمقراطية 23

المبحث الثاني :مفهوم الديمقراطية التشاركية مبررات ظهورها وأليات قيامها 21

المطلب ألول :مفهوم الديمقراطية التشاركية . 22

المطلب الثاني :مبررات ظهورها . .. 21

المطلب الثالث :آليات ومرتكزات الديمقراطية التشاركية . . 22

الفصل الثالث :تفعيل الديمقراطية التشاركية في المجالس المحلية المنتخبة 32

المبحث ألول : اإلطار القانوني للديمقراطية التشاركية وعالقتها بالتنمية المحلية. 32

المطلب ألول :اإلطار القانوني للديمقراطية التشاركية . 32

المطلب الثاني :عالقة الديمقراطية التشاركية بالتنمية المحلية . 03

المبحث الثاني : معوقات تطبيق الديمقراطية التشاركية وتحديات..... ..... **03**

المطلب ألول :معوقات تطبيق الديمقراطية التشاركية 03
المطلب الثاني :تحديات تطبيق الديمقراطية التشاركية 06
الخاتمة..... 29
ملخص..... 21
قائمة المصادر والمراجع..... 22

الملخص :

تعتبر الديمقراطية التشاركية شكل جديد للممارسة الديمقراطية، بحيث عرفت أنها توسيع لدائرة مشاركة المواطن في إتخاذ القرارات العامة، إذ تبرزأهميتها في إشراك المواطن وإعطائه الفرصة لطرح البدائل في ما يخص القرارات التي تهمه والديمقراطية التشاركية دور هام في تعميق العلاقة بين المواطن والإدارة المحلية، وقد تناولت في هذه الدراسة أولا تعريف للديمقراطية التشاركية وقرأة في قانون البلدية 10/11، لمعرفة مدى تفعيل الممارسة التشاركية في المجالس المحلية.

الكلمات المفتاحية :

الديمقراطية التشاركية ،المواطن ،التنمية المحلية .

Summary of the study.

The participatory democracy is a new type for the effective of democracy، it is know as an expension for citizen's participation in bublic decision –making its importance higligts in promoting the participation of citizenes and giving him the opportunity to put forward alterenative concerning dicisions affecting him .the participatory democracy have an importantant rol in deepening the relaionship،betwee the citizen and the local adminstration .

The key word :participatory democracy، citizens . the local Development.